

الصراعات الفئوية تُرقى الأراضي الفلسطينية المحتلة

المحتويات

2	تسلسل تاريخي للأحداث
6	1. مقدمة
9	2. خلفية
11	3. الإطار القانوني
11	القانون الفلسطيني والقانون الدولي لحقوق الإنسان
15	النظام القضائي الفلسطيني
16	الفراغ المؤسسي والقضائي في قطاع غزة
18	انتشار الأنظمة الموازية خارج الإطار القانوني في قطاع غزة
20	4. قوات الأمن والجماعات المسلحة - خطوط متداخلة
20	قوات الأمن
22	الجماعات المسلحة
24	انتشار الأسلحة غير المرخصة - سبب جذري حالة انعدام حكم القانون
25	5. الانتهاكات في قطاع غزة
25	قتل غير المشروع والاختطاف
27	الأطفال والمارة العزل الذين حاصلتهم الاشتباكات
29	إطلاق النار على المظاهرين السلميين
31	إطلاق النار "العقابي" ينشر الخوف
35	إسكات الأصوات المشقة
38	الاعتقال التعسفي والاختطاف والتعذيب على أيدي قوات حماس
41	6. الانتهاكات في الضفة الغربية
41	حملة القمع ضد مؤيدي حماس
43	استمرار إفلات مجموعات فتح المسلحة من العقاب
44	الجمادات المسلحة ضد مؤيدي حماس المفترضين
50	الاعتقال التعسفي والتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة
52	خرق القوانين الناظمة للاعتقال
54	خاتمة ووصيات
55	إلى السلطة الفلسطينية وإلى إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس في قطاع غزة
55	إلى السلطة الفلسطينية
57	إلى إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس في قطاع غزة
58	إلى كتائب الأقصى وكتائب القسام
58	إلى المجتمع الدولي

مسود

كتائب شهداء الأقصى، الجناح المسلح لفتح	كتائب الأقصى:
القوة التنفيذية التي أنشأها حركة حماس في 2006	القوة التنفيذية:
الفصيل الرئيسي في منظمة التحرير الفلسطينية الذي ترأسه فيما سبق أول رئيس للسلطة الفلسطينية، ياسر عرفات	فتح:
حركة المقاومة الإسلامية	حماس:
اللجنة الدولية للصليب الأحمر	الصليب الأحمر:
منظمة فلسطينية لحقوق الإنسان	الميزان:
المخابرات العامة	المخابرات:
الأراضي الفلسطينية المحتلة	الأراضي المحتلة:
السلطة الفلسطينية	السلطة:
المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان	المركز الفلسطيني:
اللجنة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطنين	اللجنة الفلسطينية المستقلة:
منظمة التحرير الفلسطينية	م. ت. ف.
كتائب عز الدين القسام، الجناح المسلح لحماس	كتائب القسام
المقدوفات المدفوعة صاروخياً	آر بي جيه

تسلسل تاريخي للأحداث

يناير/كانون الثاني 2006	حماس تفوز بانتخابات السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة وتحرم حركة فتح، حزب الرئيس محمود عباس
مارس/آذار 2006	حماس تشكل حكومة برئاسة إسماعيل هنية
فبراير/شباط 2007	قادة فتح وحماس يلتقيون في المملكة العربية السعودية للتفاوض من أجل وقف الاقتتال بين الفصيلين وتفققان على تشكيل حكومة وحدة وطنية
17 مارس/آذار 2007	فتح وحماس تشكلان حكومة وحدة يترأسها رئيس الوزراء هنية
مارس/آذار – مايو/أيار 2007	استمرار الاشتباكات والهجمات المتقطعة بين قوات الأمن والجماعات المسلحة التابعة لفتح وحماس
مايو/أيار 2007	تصاعد الاشتباكات بين فصيلي فتح وحماس المسلحين
يونيو/حزيران 2007	قوات حماس وجماعات مسلحة تأجج جميع المرافق الأمنية والمباني الحكومية للسلطة الفلسطينية التي تسيطر عليها فتح في قطاع غزة وتسيطر عليها بحلول 14 يونيو/حزيران. وفي 14 يونيو/حزيران يُقيل الرئيس عباس حكومة رئيس الوزراء هنية ويعلن حالة الطوارئ ويعين حكومة طوارئ مقرها الضفة الغربية ويرأسها وزير المالية السابق، رئيس الوزراء الحالي سلام فياض. وحماس ترفض الاعتراف بحكومة الطوارئ وتقيم إدارة أمر واقع في قطاع غزة.



© 2005 OCHA-OPT الصفة الغربية وقطاع غزة

سياق تاريخي

في 1994، أدى توقيع اتفاقيات أوسلو بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية (منظمة التحرير) إلى إنشاء السلطة الفلسطينية (السلطة)، حيث شملت ولايتها القضائية أجزاء من الأراضي الفلسطينية المحتلة (الأراضي المحتلة – الضفة الغربية وبضمنها القدس الشرقية، وقطاع غزة) التي تحتلها إسرائيل منذ 1967. ولم تغير إقامة السلطة الفلسطينية من الوضع القانوني للأراضي المحتلة شيئاً يمتنع على القانون الدولي بصفتها أراض تخضع للاحتلال العسكري الإسرائيلي، حيث احتفظت إسرائيل بالسيطرة الفعلية على الضفة الغربية وقطاع غزة، وعلى سكانهما ومواردهما الطبيعية.

وأعطت اتفاقيات أوسلو السلطة الفلسطينية الولاية على الشؤون المدنية (الصحة والتعليم والأمن الداخلي) في نحو 40 بالمائة من الضفة الغربية، مشظة إلى نحو 230 منطقة منفصلة محسوبة ضمن مناطق تخضع للإدارة العسكرية الكاملة. وفِي قطاع غزة بالطريقة نفسها وأحيط بسياج زاد من تقييد إمكانات الانتقال منه إلى الضفة الغربية.

وفي عقد التسعينيات من القرن الماضي، صعدت إسرائيل من إنشاء المستوطنات الإسرائيلية – غير المشروعة بحكم القانون الدولي – ومن توسيتها فوق أرض فلسطينية قامت بمصادرتها ضمن الأراضي الفلسطينية المحتلة، ما أدى في المضيافة إلى مضاعفة عدد المستوطنين الإسرائيليين هناك، كما بنت شبكة واسعة من الطرق لخدمة هذه المستوطنات. وأقدمت السلطات الإسرائيلية على هدم مئات البيوت الفلسطينية، مدعية أنها قد أقيمت من دون الحصول على تصاريح اتخذت السلطات الإسرائيلية من عدم منحها سياسة معتمدة.

وبعد اندلاع الانتفاضة (الانتفاضة الفلسطينية ضد الاحتلال الإسرائيلي) في سبتمبر/أيلول 2000، أخذ العنف الإسرائيلي – الفلسطيني يتزايد. ومنذ ذلك الوقت، قتلت القوات الإسرائيلية نحو 4,200 فلسطيني، من فيهم ما يربو على 800 طفل، وذلك بواسطة الضربات الجوية والقصف المدفعي وغيرها من أشكال الهجمات ضد مخيمات اللاجئين والمناطق ذات الكثافة السكانية العالية في مختلف الأراضي المحتلة. وفي الفترة نفسها، قتلت الجماعات الفلسطينية المسلحة نحو 1,100 إسرائيلي، بينهم 120 طفلاً، أثناء هجمات بالأسلحة وتفجيرات انتحارية لحافلات ومطاعم ومراكز للتسوق. وقد تضاءل قتل الإسرائيليين بصورة كبيرة في الستينيات، ولكن لم يقابل ذلك تراجع في عمليات قتل الفلسطينيين. فمنذ مطلع 2006، قُتل على أيدي الجماعات الفلسطينية المسلحة عشرون إسرائيلياً، بينما قتلت القوات الإسرائيلية نحو 900 فلسطيني.

وفضلاً عن ذلك، عانى الفلسطينيون في الأراضي المحتلة الكثير من الانتهاكات الأخرى لحقوق الإنسان. إذ دمرت القوات الإسرائيلية الآلاف من منازل الفلسطينيين ومناطق زراعية شاسعة، ناهيك عن البنية التحتية المدنية الأساسية. فقد جرى تدمير محطات توليد الكهرباء والطرق والجسور وشبكات المياه والجاري والهاتف في قطاع غزة أو ألحقت بها أضرار بالغة جراء الهجمات الجوية الإسرائيلية ردأ على استمرار الهجمات بالصواريخ على إسرائيل من جانب الجماعات الفلسطينية المسلحة. وقصف الجيش الإسرائيلي مراقب قوات الأمن والسجون التابعة للسلطة الفلسطينية، كما منع قوات الأمن التابعة للسلطة من العمل في مناطق عديدة من الضفة الغربية. وتواصل القوات الإسرائيلية كذلك **اقتحاماتها** وهجماتها وعمليات رجالها المتخفين في مختلف الأراضي الفلسطينية المحتلة.

وأدت القيود المتزايدة باتّهاد على انتقال الأشخاص والسلع إلى الأراضي المحتلة ومنها إلى شل الاقتصاد الفلسطيني وجعلت أي شكل من أشكال الحياة الطبيعية أمراً مستحيلاً لمن يعيشون في الأراضي المحتلة من الفلسطينيين، البالغ عددهم 3.5 مليون فلسطيني.

ففي الضفة الغربية، يُعرقل نحو 500 نقطة تفتيش و حاجز عسكري تحيط بالمدن والقرى الفلسطينية تتعلّل الفلسطينيين، بينما يفاقم جدار العزل البالغ طوله 700 كيلومتراً ، والذي أعلنت محكمة العدل الدولية عدم شرعنته، من صعوبات التنقل هذه. وتدعى السلطات الإسرائيليّة أنّ الحاجز ضروريّة لمنع الاتّهاريين الفلسطينيين من دخول إسرائيل، بيد أنّ نقاط التفتيش وال الحاجز و 80 بالمائة من جدار العزل موجود داخل الضفة الغربية – وليس بينها وبين إسرائيل. وهي تعرقل التنقل بين المدن والقرى الفلسطينية، وتفصل المجتمعات وتعزلها عن بعضها البعض، وتحول دون وصول الفلسطينيين إلى أراضيهم الزراعية، وتعرقل وصولهم إلى أعمالهم ومدارسهم ومشافيهم، ناهيك عن تدميرها الاقتصاد الفلسطيني.

وفي قطاع غزة، شددت إسرائيل من إغلاقها التي فرضتها إثر انتصار حماس في انتخابات يناير/كانون الثاني 2006، وكذلك بعد سيطرة حماس بالقوة على القطاع في يونيو/حزيران 2007، وهي الآن تبقي على الفلسطينيين من سكان القطاع، البالغ عددهم مليوناً ونصف المليون، في حالة انقطاع تام عن باقي العالم. وكانت حصيلة ذلك زيادة حادة في معدلات الفقر والبطالة والمشكلات الصحية بين الفلسطينيين، وتدهور للأوضاع الإنسانية إلى مستويات غير مسبوقة. إذ يعيش نحو 80 بالمائة من سكان قطاع غزة الآن دون خط الفقر (دولارين أمريكيين في اليوم) ويعتمد هؤلاء على المعونات الدوليّة في بقائهم على قيد الحياة. ويؤجج اليأس وفقدان الأمل بمستقبل منظور العنف وروح التطرف للسكان الفلسطينيين، الذين يشكل الشبان الأغلبية الساحقة بينهم ولا يرون أي أفق لإيجاد فرصة للعمل أو للعيش الطبيعي، اللذين لم يعد لهما وجود.

وفي السنوات الأخيرة، أدت الصراعات والاقتتال داخل قيادة السلطة الفلسطينية وأجهزتها الأمنية والسياسية، وبين الفصائل السياسية الفلسطينية، إلى مزيد من التدهور في الأوضاع وإلى الاتساع المتزايد لحالة غياب القانون.

1. مقدمة

أدت مستويات العنف السياسي غير المسبوقة بين الفصائل الفلسطينية في قطاع غزة خلال السنة الماضية، التي بلغت ذروتها في يونيو/حزيران 2007 بسيطرة حماس على المؤسسات الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية في القطاع، إلى مقتل أعداد كبيرة من السكان الفلسطينيين وضاعفت من الآثار المدمرة لعقود من الاحتلال الإسرائيلي والحملات العسكرية الإسرائيلية، مسببة مزيداً من التدهور في الأوضاع المعيشية، ومهدية إلى المزيد من العزلة الدولية.

وبصورة إجمالية، لقي نحو 350 شخصاً حتفهم وجرح ما يربو على 2,000 شخص غيرهم في النصف الأول من 2007، نتيجة الاقتتال بين قوات الأمن المتناحرة والجماعات المسلحة الموالية للحزبين السياسيين الرئيسيين – حركة فتح بزعامة الرئيس الفلسطيني محمود عباس، وحركة حماس التي ينتمي إليها رئيس الوزراء المقال إسماعيل هنية. وكان بين من لاقوا حتفهم أو جرحا العديد من المارة العزل غير المشاركين في المواجهات؛ بينما كان آخرون من المقاتلين التابعين لهذا الطرف أو ذاك، الذين قتل العديد منهم بدم بارد.

وارتكبت قوات الأمن التابعة سواء لفتح أو لحماس انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، كما أظهرت عدم اكتتراث فاضح حيال سلامة السكان المدنيين. وتنكرت قوات الأمن المتصارعة، التي كانت مسؤولة عن احترام القانون وتنفيذها، وعن حماية السكان، لمسؤولياتها هذه، وعوضاً عن ذلك، تصرفت كأطراف نزاع، بالتناغم مع الجماعات المسلحة التي كانت تتصرف كميليشيات تابعة، فقامت بنفسها بخرق القانون وارتكاب انتهاكات جسيمة دونما خشية من عقاب.

وأقدم كلا الجانبين على قتل خصومهم بعد القبض عليهم، كما قاما باختطاف العشرات من أعضاء الجماعات المناوئة واحتجازهم كرهائن لمبادلتهم لاحقاً بأصدقاء وأقارب محتجزين لدى الطرف الآخر. وأدت الهجمات العشوائية والمعارك اللاanson المسؤولة بالسلاح في المناطق السكنية إلى محاصرة السكان المدنيين بحيث أصبحوا من الناحية الفعلية سجناء في بيوبهم. وعرّضت حواجز الطرق التي أقامها مسلحون من كلا الجانبين سلامة السكان لمزيد من الأخطار، وأعاقت حركتهم. ووقع القسط الأكبر من الاقتتال داخل المباني السكنية ومنها وحولها، ما عرض للخطر المقيمين والمارة على حد سواء. إذ

"كنت قد تركت الأطفال في بيت والدتي عندما بدأت الاشتباكات في المنطقة، ولم أتمكن من العودة لأخذهم. كان تبادل إطلاق النار كثيفاً في كل مكان من الشارع. ولم أتمكن من النهاد إلى بيت والدتي حتى اليوم التالي. كنت قلقاً، ولم أستطع النوم طيلة الليل". (أحد سكان حي الرمال، مدينة غزة – اشتباكات يونيو/كانون الثاني 2007)

"ثلاثة أيام، لم نتمكن من مغادرة البيت؛ واعتقدنا أننا سنقتل في بيتنا. إذ كان مسلحون قد اخْتَلُوا موضع لهم على ظهور البنى التحتية في المنطقة، وكانوا يطلقون الصواريخ على بعضهم البعض. وكنا نخشى أن يدخل أحد الصواريخ عبر النافذة في أي وقت. حاولنا أن نشغل الأطفال في انتظار أن تتوقف الاشتباكات". (أحد سكان قل الهمو، مدينة غزة – اشتباكات يونيو/حزيران 2007)

"بَيْنَمَا كُنْتُ أَغْدِرُ الْبَيْتَ، وَجَدْتُ عَدْدًا مُسْلِحِينَ مُقْتَنِعِينَ قَرْبَ النَّافِذَةِ عَلَى الْدَرْجِ؛ وَكَانَ آخَرُونَ يَصْعُدُونَ الْدَرْجَ إِلَى حِيثُ يَسْكُنُ أَحَدُ رِجَالِ الْأَمْنِ؛ وَرَبِّا كَانُوا يَخْشِيُونَ مِنْ أَنْ يَطْلُقَ أَحَدُ أَفْرَادِ الْقَسَامِ مِنَ الْمَبْنَىِ الْمُقَابِلِ. أَخْبَرْتُهُمْ أَنَّهُ يَنْبَغِي عَلَيْهِمْ أَنْ لَا يَكُونُوا هُنَّاكَ لَأَنَّهُمْ يَعْرُضُونَ حَيَاةَ السُّكَّانِ لِلْخَطْرِ، وَلَكِنَّهُمْ لَمْ يَأْجُوَنَّ ذَلِكَ. وَلَمْ يَكُنْ هُنَّاكَ مَا أَسْتَطِعَ فَعْلَهُ". (أحد سكان شارع ذا لاتيني، مدينة غزة – اشتباكات يونيو/حزيران 2007)

سيطر مسلحون حماس على أسطح المباني المرتفعة، التي كانوا يشنون منها هجماتهم على قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية، بينما استخدم مسلحون فتح الأبنية بالطريقة نفسها لهاجمة موقع حماس. وأطلق المسلحون قذائف الآر بي جي وغیرها من القذائف الصاروخية من المباني السكنية التي يقطنها المدنيون وعليها، معرضين بذلك المباني لأضرار واسعة النطاق ومشعلين فيها الحريق، التي كانت تؤدي إلى مزيد من الدمار. كما شنوا هجمات داخل المستشفيات وحولها، معرضين بذلك حياة المرضى والموظفين للخطر، ناهيك عن عرقلة عمل الجهاز الطبي والحلولة دون وصول المحتاجين إلى الرعاية الصحية إلى مبتغاهم. وفي بعض الأوقات، كانوا يستهدفون المرضى في أسرة المستشفى على نحو مباشر. وأثناء زيارتها للأراضي الفلسطينية المحتلة في يونيو/تموز – يوليو/حزيران، سمعت منظمة العفو الدولية روايات مفزعة من

ضحايا كلا الجانبين ومن السكان الذين تضرروا على نحو مباشر من موجات الاشتباكات المسلحة التي وقعت في قطاع غزة في يونيو/حزيران والأشهر التي سبقتة. وعلى الرغم من الاختلافات في الروايات حول الاشتباكات المسلحة وغيرها من الهجمات التي قتل فيها أو جرح مسلحون وأشخاص عزّل من غير المشاركين في المواجهات، إلا أن هناك أدلة لا خلاف حولها بأن كلا الجانبين تصرف بصورة لا مسؤولة حيال سلامة السكان المحليين وارتکب انتهاکات جسيمة لحقوق الإنسان.

إن الأوضاع التي نشأت منذ استيلاء حماس على السلطة عن طريق العنف في قطاع غزة في يونيو/حزيران المنصرم قد أدت إلى مزيد من التقويض لحكم القانون. فقد خلق قرار الرئيس عباس بتجميد جميع عمليات قوات الأمن والمؤسسات القضائية التابعة للسلطة الفلسطينية في قطاع غزة فراغاً قانونياً ومؤسسياً ملائته حماس بإنشاء جهاز أمني بديل لإنفاذ القانون يفتقر إلى الأفراد المدربين تدريباً مناسباً ولآليات المساءلة والضمانات الكافية. إذ تواصل القوة التنفيذية التابعة لحماس ومعها كتائب عز الدين القسام (كتائب القسام، الجناح العسكري لحماس) العمل خارج الإطار القانوني واستهدف ناشطي فتح وغيرهم من منتقديها. وهي تستخدم العنف بصورة روتينية لتفريق المظاهرات وغيرها من التجمعات، كما تقوم باعتقالات تعسفية وكثيراً ما تُخضع المعتقلين للضرب والتعذيب وغيره من صنوف سوء المعاملة. ولم تُثبت تعهدات رئيس الوزراء المقال هنية وغيره من قادة حماس بفتح تحقيقات في مثل هذه الانتهاکات ومحاسبة المسؤولين عنها ومنع تكرار الانتهاکات، فعاليتها. وقد تزايدت الانتهاکات بصورة عامة.

وفي الضفة الغربية، لم تفعل حكومة الطوارئ التي عينها الرئيس عباس في يونيو/حزيران شيئاً يذكر لمحاسبة مسلحٍ فتح الذين ردوا على هجمات حماس في غزة بمجاهدة مؤيدي حماس واحتطافهم وحرق منازلهم ومقرات أعمالهم، وكذلك مكاتب الجمعيات الخيرية التي يعتقد أنها على صلة بحماس. ومع أن الهجمات التي استهدفت أعضاء حماس ومؤيديها انتهت في العادة بعد بضعة أيام، إلا



آثار المواجهات المسلحة في مدينة غزة – أحد الأبنية السكنية المرتفعة التي تعرضت للنيران واستخدمت كموقع للصدام © منظمة العفو الدولية

أن الجناح المسلح لفتح، كتائب شهداء الأقصى، لا يزال يعمل خارج القانون وبهاجم مؤيدي حماس وبخفيه دون خشية من عقاب. فقد اعتقلت قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية المئات من مؤيدي حماس المعروفين أو المفترضين وغيرهم من منتقدي فتح، بينما تكرر اتهام الإجراءات المتعلقة بالاعتقال والاحتجاز. وضاق كذلك المجال المتاح لحرية الكلام وللأنشطة السياسية اللاعنفية في كلا الضفة الغربية وقطاع غزة بصورة كبيرة، سواء بسبب المضايقة والترهيب على أيدي الميليشيات العاملة خارج إطار القانون، أم نتيجة لتدابير مباشرة اتخذتها السلطة الفلسطينية لإسكات خصومها.

إن فلقاً بالغاً يساور منظمة العفو الدولية بشأن سلوك قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية والجماعات المسلحة التي تسيطر عليها فتح وتلك الخاضعة لسيطرة حماس، وعلى وجه الخصوص بشأن:

- الاستخدام المتهور للقوة من قبل جميع أطراف المواجهات المسلحة، ما أدى إلى مقتل وجرح المارة العزل، من فيهم الأطفال؟
- القتل المنعم للخصوم السياسيين والرهائن، وكذلك للمسلحين الذين قُبض عليهم أو تم حبسهم؛
- استخدام جميع الأطراف المستشفيات والمدارس والمباني السكنية المدنية منطلاقاً لشن الهجمات المسلحة ضد خصومهم، بما في ذلك الهجمات التي تشن ضد مثل هذه المباني، ولا سيما المستشفيات، أو في داخلها؛
- عمليات الاختطاف واحتجاز الرهائن والاعتقال التعسفي؛
- تعذيب المعتقلين والرهائن وغيره من ضروب سوء المعاملة؛
- حرمان المعتقلين من الاتصال بمستشار قانوني؛
- استخدام القوة المفرطة وغير الضرورية وحتى المميتة ضد المتظاهرين المسلمين؛
- إفلات أفراد قوات الأمن والجماعات المسلحة المسؤولين عن هذه الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان بشكل منهجي من العقاب في الضفة الغربية وقطاع غزة.

وفي قطاع غزة، تساور منظمة العفو الدولية بواعث قلق بشأن:

- أعمال القتل السياسي وعودة حالة انعدام سيادة القانون؛
- استهداف مؤيدي فتح وغيرهم من الخصوم السياسيين من جانب القوة التنفيذية وكتائب القسام بالاعتقالات التعسفية وعمليات الاختطاف ضمن حملة ذات دوافع سياسية؛
- التعذيب وغيره من صنوف سوء المعاملة للمعتقلين والرهائن؛
- الاحتجاز التعسفي للمعتقلين في أماكن لم يصرّح بها القانون لهذا الغرض، وتعريض المعتقلين للخطر؛
- إنشاء إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس هيئات وآليات لتنفيذ القانون وتسيير العدالة، ولكن دون أن تتمتع هذه بمتطلبات الاستقلالية والمهارات والمساءلة التي تؤهلها للقيام بهذا الدور وضمان احترام حكم القانون للضحايا والمتهمين على

- السواء، وكذلك ضمان عدم ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان، وقنع الضحايا بفرصة اللجوء إلى آليات فعالة للحصول على الإنصاف، ومراعاة الإجراءات المرعية بشأن من يتهمون بارتكاب جرائم جنائية؛
- الحصانة من العقاب التي يتمتع بها مرتكبو الجرائم وغياب الإرادة السياسية لدى إدارة حكم الواقع التابعة لحماس في مسألة مثل هؤلاء الجنابة واحترام حقوق الإنسان الأساسية، بما فيها الحق في حرية التعبير والتجمع والانتساب إلى الجمعيات.

وفي الضفة الغربية، تساور بوعاث القلق منظمة العفو الدولية بشأن:

- استهداف قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية مؤيدي حماس بالاعتقال التعسفي والتخويف ضمن حملة ذات دافع سياسية؛
- تعذيب المعتقلين الذين تحتجزهم قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية وغيره من ضروب سوء المعاملة؛
- الخروقات المنهجية للإجراءات التي أرساها القانون الفلسطيني بشأن اعتقال ومقاضاة المشتبه بهم؛ وعمليات الاعتقال التي تقوم بها قوات الأمن غير المخولة بمثل هذه السلطة بموجب القانون؛ والاحتجاز التعسفي للمعتقلين في مراقب قوات الأمن غير المخصصة بحكم القانون لهذا الغرض؛
- امتناع قوات الأمن عن جلب المعتقلين للمثول أمام المدعين العامين والقضاة ضمن المهلة الزمنية التي ينص عليها القانون، ومواصلة الاحتجاز التعسفي للمعتقلين الذين صدر بحقهم أمر بالإفراج من قبل قاض؛
- المجممات التي يشنها أعضاء في كتائب الأقصى ضد مؤيدي حماس وآخرين؛
- الحصانة من العقاب التي يتمتع بها أفراد قوات الأمن وكتائب الأقصى، وغياب الإرادة السياسية لدى إدارة السلطة الفلسطينية بخصوص مسألة الجنابة؛ واحترام حقوق الإنسان الأساسية، بما فيها الحق في حرية التعبير والتجمع والانتساب إلى الجمعيات؛ وتوفير الإجراءات الواجبة لإنصاف الضحايا.

2. خلفية

في يناير/كانون الثاني 2006، فازت حماس بالانتخابات التشريعية الفلسطينية، ملحقة هزيمة بحزب الرئيس محمود عباس، فتح، الذي استمر في السلطة بلا انقطاع منذ تأسيس السلطة الفلسطينية في 1994. وشكلت حماس حكومة في مارس/آذار 2006 برئاسة إسماعيل هنية.

وعلى مدار الأشهر التي تلت، تطورت التوترات السياسية بين الطرفين المتصارعين ومؤيديهما إلى مواجهات مسلحة وقفت فيها قوات الأمن والجماعات المسلحة ذات الطابع المليشوي التابعة لفتح ضد قوات الأمن والجماعات المسلحة ذات الطابع المليشوي المماثلة التابعة لحماس. واشتدت وتيرة هذه المواجهات بصورة متزايدة وأصبحت أكثر شدة مع فشل المحاولات المستمرة للتوصل إلى تسوية وتشكيل حكومة ائتلاف تضم فتح وحماس، واندلعت موجة جديدة من الاقتتال الفجوي بعد إعلان الرئيس عباس في ديسمبر/كانون الأول 2006 أنه يعتزم الدعوة إلى انتخابات رئاسية وبرلمانية جديدة للسلطة الفلسطينية.

وفي فبراير/شباط 2007، التقى زعماء الطرفين في مكة تحت رعاية الملك عبدالله، ملك المملكة العربية السعودية، وتوصلا إلى ما أصبح يعرف بـ"اتفاق مكة".¹ وفي الأساس، شُكّل الاتفاق تعهداً من جانب الطرفين بوضع حد للقتل الفظوي وتشكيل حكومة وحدة وطنية؛ بيد أن الاتفاق خلا بصورة حاسمة من تحديد التدابير الملمسة التي ينبغي على الطرفين اتخاذها لتحقيق المهدف المعلن.

وأُلقت بعد ذلك حكومة وحدة وطنية في 17 مارس/آذار 2007. حيث ظل رئيس الوزراء هنية على رأس الحكومة الجديدة، ولكنها ضمت وزراء من فتح وحماس، وكذلك مستقلين وممثلين لأحزاب صغيرة. بيد أن حكومة الوحدة لم تجلب معها أي تحسينات تذكر، وأدى استمرار حماس في السلطة إلى إبقاء المجتمع الدولي بمعظمها على مقاطعته وعلى العقوبات التي كان قد فرضها على الحكومة التي تقادها حماس منذ انتخابها في 2006، كما واصل اقتصار اتصالاته وقويله للسلطة الفلسطينية على الرئيس عباس وعلى الوزراء غير المتنسبين لحماس. ولم تستسغ حماس استمرار العزلة الدولية حولها، ولكنها واصلت رفضها التقيد بالشروط التي وضعتها "الرباعية" (الولايات المتحدة الأمريكية، والاتحاد الأوروبي، وروسيا، والأمم المتحدة)، وتحديداً الاعتراف بدولة إسرائيل ونبذ العنف في كفاحها ضد الاحتلال الإسرائيلي وقبول الاتفاقيات السابقة التي وقعتها منظمة التحرير الفلسطينية مع إسرائيل.

واستمر تصاعد التوترات ولا سيما في قطاع غزة، حيث ظلت قيادة حماس محاصرة وتزايد شعورها بالامتعاض من استمرار عزل وزرائها ومؤسساتها من خلال المقاطعة والعقوبات الدولية، بينما تمنت قيادة فتح، التي تمركت بصورة رئيسية في الضفة الغربية، بالاعتراف الدولي واستمر تلقيها للدعم المالي الأجنبي.

ومع تنامي مستوى الشعور بعدم الثقة بين فتح وحماس، غدت قابلية حكومة الوحدة الوطنية الجديدة للاستمرار موضع تساؤل بصورة مطردة، واتهم كل من الجانبين الجانب الآخر بالسعى إلى زعزعتها. وفي الوقت نفسه، تدهور الوضع الأمني، واتسمت هذه الفترة باختطاف الأجانب وتزايد المجممات عليهم، وزعمت حماس أن أفراداً بعینهم من داخل فتح كانوا يزرعون الفوضى عن عمد في قطاع غزة بهدف إسقاط حكومة الوحدة بالقوة.

وفي مايو/أيار 2007، استؤنفت الاشتباكات المسلحة بين الجانبين بزخم جديد. وتوصلت قيادتا فتح وحماس إلى سلسلة من اتفاقيات وقف إطلاق النار، إلا أن هذه كانت تنهار في غضون أيام وحتى ساعات. وفي كل مرة، كانت الإصابات والأضرار الناجمة عن المواجهات تزيد من الشعور بالكره وعدم الثقة بين الجانبين، ما أدى إلى تفاقم الانشقاق فيما بينهما وزاد من احتمالات اندلاع اشتباكات جديدة. ومع انتشار حالة انعدام القانون، اختلطت الصورة وأصبح من الصعب التمييز بين المجممات على خلفية الدوافع السياسية وتصفية الحسابات من قبل مجموعات فرعية تتبع كلا الجانبين، والمجممات التي تقوم بها جماعات سياسية أخرى والخصومات العائلية التي طال عليها الزمن. وفي مايو/أيار، استقال وزير الداخلية في حكومة الوحدة الوطنية هاني طالب القواسمي من منصبه وسط توتر متزايد بين فتح وحماس، وأفعال أقدم عليها الجانبان وأدت إلى تقويض

¹ <http://www.jmcc.org/new/07/feb/meccaagree.htm>

منصبه.² وبعد أن صرّحت الحكومة الإسرائيلية لاحقاً لمعات من مقاتلي فتح من تلقوا تدريباً جديداً في مصر ضمن برنامج مولّه الولايات المتحدة بدخول غزة، ونصب مسلحون من حماس كميناً لقافلة زعموا أنها كانت تنقل أسلحة سُلّمت حديثاً إلى فتح، اتّهم كل جانب الآخر بالتحضير لانقلاب ضده. واندلعت إثر ذلك مواجهات مسلحة عنيفة وواسعة النطاق.

وهاجمت قوات حماس وجماعات مسلحة جميع مواقع قوات الأمن وغيرها من المؤسسات التابعة للسلطة الفلسطينية واستولت عليها، وسيطرت عملياً على الشؤون الداخلية لقطاع غزة. ورداً على ذلك، أقال الرئيس عباس حكومة الوحدة الوطنية برئاسة إسماعيل هنية، وأعلن حالة الطوارئ وعيّن وزير المالية في الحكومة المقالة، سلام فياض، رئيساً لحكومة طوارئ جديدة مقرّها الضفة الغربية. وجرى تعيين حكومة الطوارئ في 17 يونيو/حزيران لفترة 30 يوماً، وفق ما ينص عليه القانون الأساسي الفلسطيني،³ ولكنها ما زالت باقية حتى تاريخه دون أن تحصل على موافقة المجلس التشريعي الفلسطيني (البرلمان).⁴ ويمثل هذا انتهاكاً للقانون الأساسي، الذي ينص على أنه: "يجوز تمديد حالة الطوارئ لفترة أخرى من (30) يوماً إذا صوّتت أغلبية ثلثي أعضاء المجلس التشريعي إلى جانب التمديد".⁵

وقد رفضت حماس الاعتراف بحكومة الطوارئ في الضفة الغربية، مصّرّة على أن رئيس الوزراء هنية المقال هو رئيس الوزراء الشرعي المنتخب ديمقراطياً، وداعية إلى استئناف الحوار مع فتح. ويصر الرئيس عباس وفتح وحكومة الطوارئ على أن تتخلى حماس عن سيطرتها على جميع المرافق الأمنية وغيرها من المؤسسات التابعة للسلطة الفلسطينية في قطاع غزة قبل النظر في أي حوار سياسي معها. وامتنعت الأحزاب السياسية الأخرى الممثلة في البرلمان الفلسطيني عن المشاركة في حكومة الطوارئ باستثناء حزب "الطريق الثالث" الذي ينتمي إليه رئيس الوزراء فياض، ولكن بعض هذه الأحزاب ساند الرئيس عباس في دعوته إلى العودة إلى واقع الحال السابق في قطاع غزة.

3. الإطار القانوني

القانون الفلسطيني والقانون الدولي لحقوق الإنسان

² انظر: http://news.bbc.co.uk/1/hi/world/middle_east/6653437.stm

³ القانون الأساسي للعام 2003، الذي تم تعديله في 2005، يقوم بمقام الدستور بصورة ما إلى حين إنشاء دولة فلسطينية.

⁴ القانون الأساسي، المادة 110(1): "يجوز لرئيس السلطة الوطنية إعلان حالة الطوارئ بموجب مرسوم عندما يكون هناك تحدّي للسلطة الوطنية بسبب الحرب أو الغزو أو التمرد المسلح، أو في أوقات الكوارث الطبيعية، ولفترة لا تتجاوز (30) يوماً".

⁵ القانون الأساسي، المادة 110(2).

لفترات وجيزة وقليلة، وحتى 14 يونيو/حزيران 2007، عندما وصل العنف بين قوات الأمن والجماعات المسلحة التابعين لفتح وحماس في قطاع غزة إلى درجة معينة من الاتساع والكثافة، كانت القواعد ذات الصلة للقانون الإنساني الدولي⁶ المتعلقة بسير الأعمال العدائية نافذة، إلى جانب معايير حقوق الإنسان.

ويحدد القانون الإنساني الدولي معايير السلوك الإنساني الذي ينطبق على جميع الأطراف في المنازعات المسلحة، بما في ذلك على الجماعات المسلحة. وإذا ما استخدمنا كلمات اللجنة الدولية للصليب الأحمر (الصليب الأحمر)، وهي الجهة الأوثق معرفة وصلة بالقانون الإنساني الدولي، فإنه "حيثما استخدمت القوة المسلحة، لا يعود اختيار الوسائل والأساليب أمراً غير خاضع للتقيد". وتنعكس هذه القاعدة الأساسية صراحة في عدد من معايير القانون الإنساني الدولي.

فالمادة العامة 3 لاتفاقية جنيف الأربع المنعقدة في العام 1949، والبروتوكول الإضافي الثاني الملحق بها، هما الصكان الدوليان الأوثق صلة بالمنازعات المسلحة التي ليس لها طابع دولي. ويكمّل القانون العربي الدولي هذه المعايير بصورة متزايدة. وقد أقرت الدراسة المرجعية للصليب الأحمر بشأن القانون الإنساني الدولي العربي أن العديد من قواعد القانون الإنساني الدولي التي سُنت لمعالجة المنازعات الدولية تنطبق الآن بالمثل على المنازعات التي ليس لها طابع دولي. وتتضمن هذه القواعد العرفية⁷ حظر المجممات المباشرة على المدنيين؛ وحظر المجممات العشوائية – المجممات التي لا تتحذّل الاحتياطات الالزمة للتمييز بين المدنيين والمقاتلين – والمجممات غير المناسبة، أي المجممات التي يمكن توقع أن تسبب بخسائر عرضية في أرواح المدنيين، أو أن تلحق إصابات بالمدنيين، أو أضراراً بالأهداف المدنية، أو كلها مجتمعة، والتي يمكن أن تعتبر مفرطة بالعلاقة مع الفوائد العسكرية المباشرة المتواخدة منها. وقد غدا الآن من المسلم به أن أعمال القتل العمد والتعذيب؛ واحتجاز الرهائن ومهاجمة الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال العدائية من الأمور المحظورة بمقتضى القانون الإنساني الدولي الخاص بالمنازعات المسلحة غير الدولية.

8

ويقضي القانون الجنائي الدولي بمسؤولية الأفراد الذين يرتكبون انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي مسؤولية فردية فينبغي تقديمهم إلى العدالة. وتعتبر الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي جرائم حرب.

أما الحق في الحياة وفي الحرية وفي الأمان الشخصي فقد كرسها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (الإعلان العالمي – المادة 3).

⁶ لا يزال قانون الاحتلال، وهو جزء من القانون الإنساني الدولي، ينطبق على الأراضي الفلسطينية المحتلة. فالفلسطينيون في غزة والضفة الغربية أشخاص محميون بموجب اتفاقية جنيف الرابعة. وعلى الرغم من إزالة المستوطنات الإسرائيلية من قطاع غزة، فإنه ما زال أراض محتلة نظراً لما تمارسه إسرائيل بحكم الأمر الواقع من سيطرة على العديد من جوانب الحياة في غزة. وبصفتها سلطة احتلال، فإن مسؤولية رفاه السكان المدنيين في الضفة الغربية وغزة تقع على عاتق إسرائيل. وفي السنوات التي تلت اتفاق أوسلو، مارست السلطة الفلسطينية بعض الوظائف الشبيهة بوظائف الدولة، بما في ذلك إعمال نظام قضائي، وإقامة نظام للشرطة وقوات الأمن، كما تعهدت باحترام قانون حقوق الإنسان والامتثال لمتطلباته.

⁷ اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القانون الإنساني الدولي العربي، المجلد I: القواعد.

⁸ يعرّف القانون الإنساني الدولي الأشخاص الذين لا يشتركون مباشرة في الأعمال العدائية على أنهم: أولئك الذين وقعوا تحت سلطة الطرف المعادي، ومن يعرّبون بوضوح عن نيتهم في الاستسلام، ومن فقدوا الوعي أو فقدوا قواهم بسبب المرض أو الجرح، وبذا أصبحوا غير قادرين على الدفاع عن أنفسهم – شريطة أن يمتنع هؤلاء في أي حالة من الحالات المذكورة عن القيام بعمل عدائي أو بمحاولة الفرار.

ومع أن القوانين الفلسطينية لا تتماشى بصورة تامة مع المعايير المعترف بها دولياً لحقوق الإنسان، إلا أنها تتضمن العديد من الأحكام التي يمكن أن توفر للمعتقلين ضمانات مهمة – إذا ما طُبقت – في مواجهة الاعتقال التعسفي والتعذيب وغيره من صنوف سوء المعاملة.

فالمادة 13 من القانون الأساسي تحظر حظراً قطعياً استخدام التعذيب والإكراه ضد المعتقلين، وتنص على اعتبار الأقوال أو الاعترافات التي يتم الحصول عليها نتيجة لمثل هذه الانتهاكات لا قيمة لها.

إن واجب عدم إخضاع الأشخاص للتعذيب أو لغيره من ضروب سوء المعاملة قاعدة من قواعد القانون الدولي العربي، والحظر المفروض على التعذيب مطلق في كل الأحوال. وقد حرر النص على هذا الحظر المطلق في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكذلك في عدة معاهدات لحقوق الإنسان، ولا سيما اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وأيضاً في اتفاقيات حقوق الإنسان لم تكتسب بعد صفة المعاهدات. حيث تنص مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن (مجموعة المبادئ من الآن فصاعداً)⁹ في المبدأ 6 على ما يلي: "لا يجوز إخضاع أي شخص يتعرض لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة".¹⁰ ولا يجوز الاحتجاج بأي ظرف كان كمبرر للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية".

ويحظر القانون الإنساني الدولي التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة أيضاً باعتبارهما خرقاً فاضحاً لاتفاقيات جنيف وجريمة حرب.

وتحظر المادة 9 من الإعلان العالمي الاعتقال والاحتجاز التعسفيين. ويعتبر حظر الحرمان التعسفي من الحرية كذلك غرفاً من أعراف القانون الدولي العربي.¹¹ وتم تكريس هذا الحظر أيضاً في مجموعة المبادئ. فالمبدأ 2 ينص على أنه: "لا يجوز إلقاء القبض أو الاحتجاز أو السجن إلا مع التقييد الصارم بأحكام القانون وعلى أيدي موظفين مختصين أو أشخاص مرخص لهم بذلك".

وينص المبدأ 36 (2) على أنه: "لا يجوز القبض على هذا الشخص أو احتجازه على ذمة التحقيق والمحاكمة إلا لأغراض إقامة العدل وفقاً للأسس والشروط والإجراءات التي ينص عليها القانون. ويحظر فرض قيود على هذا الشخص لا تقتضيها مطلقاً أغراض الاحتجاز أو دواعي منع عرقلة عملية التحقيق أو إقامة العدل أو حفظ الأمن وحسن النظام في مكان الاحتجاز".

وفضلاً عن ذلك تقتضي المعايير الدولية أن تتم جميع عمليات الاعتقال بناء على أوامر نافذة تصدرها سلطة قضائية مستقلة، وأن تكون خاضعة للطعن أمامها وتحت إشرافها. حيث ينص المبدأ 4 من مجموعة المبادئ على أن:

⁹ اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في 1988.

¹⁰ انظر: <http://www.ohchr.org/english/law/bodyprinciples.htm> – wp1025564#wp1025564

¹¹ انظر مثلاً، التعليق العام 29 للجنة حقوق الإنسان بشأن حالات الطوارئ (المادة 4 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) وثيقة الأمم المتحدة UN Doc CCPR/C/21/Rev.11/Add11، في الفقرة 11.

لا يتم أي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن ولا يتحدد أي تدبير يمس حقوق الإنسان التي يتمتع بها أي شخص يتعرض لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن إلا إذا كان ذلك بأمر من سلطة قضائية أو سلطة أخرى أو كان خاصاً لرقبتها العملية".

وينص المبدأ 11 على أنه: "لا يجوز استبقاء شخص محتجزاً دون أن تناح له فرصة حقيقة للإدلاء بأقواله في أقرب وقت أمام سلطة قضائية أو سلطة أخرى. ويكون للشخص المحتجز الحق في أن يدافع عن نفسه أو أن يحصل على مساعدة محام بالطريقة التي يحددها القانون".

ويقتضي المبدأ نفسه أيضاً أن "تعطى على وجه السرعة للشخص المحتجز ومحاميه ... معلومات كاملة عن أي أمر بالاحتجاز وعن أسبابه"، وكذلك أن "تكون لسلطة قضائية أو سلطة أخرى صلاحية إعادة النظر حسب الاقتضاء في استمرار الاحتجاز". ولا يجوز تعليق الحق في الطعن في قانونية الاعتقال، حتى في أوقات الطوارئ.¹² ويتضمن القانون الفلسطيني أحکاماً مماثلة: فالمادة 11 من القانون الأساسي تعتبر مخالفًا للقانون توقيف أي شخص وسجنه إلا بأمر قضائي وفقاً لأحكام القانون، وتقضي أن يُحتجز الموقوفون في أماكن تصرّح بها القوانين المتعلقة بتنظيم السجون. وتنص المادة 29 من قانون الإجراءات الجزائية على أنه: "لا يجوز على أحد أو حبسه إلا بأمر من الجهة المختصة بذلك قانوناً. كما يجب معاملته بما يحفظ كرامته، ولا يجوز إيذاؤه بدنياً أو معنوياً".

زد على ذلك، تحظر المعايير الدولية¹³ والقانون الفلسطيني، على السواء، احتجاز الأشخاص في أماكن اعتقال غير رسمية. فتنص المادة 68 من قانون الإجراءات الجزائية على أنه: "لا يجوز اعتقال أو احتجاز أي شخص إلا في مركز للإصلاح وإعادة التأهيل [سجن] وفي أماكن اعتقال مخصصة لهذا الغرض من جانب القانون". و يجعل عدم التقييد بأحكام القانون المذكور آنفاً وأو هذه المعايير الدولية من أي احتجاز أو اعتقال احتجازاً أو اعتقالاً تعسفاً بمقتضى المعايير الدولية لقانون الإنسان.

وتنص مجموعة المبادئ على أنه "لا يجوز للسلطات التي تلقي القبض على شخص ... أن تمارس صلاحيات غير الصالحيات الممنوعة لها بموجب القانون، ويجوز التظلم من ممارسة تلك الصلاحيات أمام سلطة قضائية أو سلطة أخرى" (المبدأ 9)، كما تنص على وجوب مراجعة قرارات التوقيف على وجه السرعة من جانب سلطة قضائية أو سلطة أخرى، وعلى وجوب السماح للأشخاص المحتجزين أو المسجونين على وجه السرعة الاتصال بأسرهم أو محاميهم (المبدأ 15).

ويتضمن قانون الإجراءات الجزائية الفلسطيني أحکاماً مماثلة يتعين بموجبها مراجعة أي عملية توقيف لشخص تتم قبل اتهامه بجرائم خلال 24 ساعة من جانب مدع عام (المادة 34)، الذي يجوز له تمديد فترة التوقيف مدة 48 ساعة إضافية. وبعد 72 ساعة من التوقيف، يجب أن تتم مراجعة القضية من قبل قاض (المادة 51)، ويجوز له تمديد فترة التوقيف السابقة على الاتهام مدة 15 يوماً

¹² انظر مثلاً، التعليق العام 29 للجنة حقوق الإنسان بشأن حالات الطوارئ (المادة 4 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) وثيقة الأمم المتحدة، UN Doc CCPR/C/21/Rev.11/Add11، في الفقرة 16.

¹³ المادة 10 من إعلان الأمم المتحدة بشأن الإختفاء القسري.

(المادتان 62 و63) قابلة للتجديد من قبل قاض كل 15 يوماً مدة أقصاها 45 يوماً.¹⁴ وينعى القانون الموقوفين فرصة الاتصال بسرعة وبلا معوقات بمحام (المادة 46). وفضلاً عن ذلك، تقتضي المادة 12 من القانون الأساسي توجيه الاتهام إلى من يجري القبض عليهم وتقديمهم إلى المحكمة بلا إبطاء.

النظام القضائي الفلسطيني

يضم النظام القضائي في مناطق الأراضي الفلسطينية المحتلة الخاضعة للولاية القضائية للسلطة الفلسطينية مجموعة من القوانين والمراسيم تتضمن تلك المتبقية من قرارات سابقة عندما كانت المنطقة تحت سيطرة قوى أخرى – العثمانيين والبريطانيين والأردنيين (في الضفة الغربية) والمصريين (في قطاع غزة) والإسرائيليين – وتشريعات أقرت منذ 1994، ولا سيما المراسيم التي أقرها الرئيس السابق ياسر عرفات والرئيس الحالي محمود عباس، وكذلك قوانين أقرها البرلمان الفلسطيني، أي المجلس التشريعي الفلسطيني (المجلس التشريعي). وعقدت أولى الانتخابات للمجلس التشريعي، الذي يضم 132 عضواً، في 1996. وتصبح القوانين التي يقرها المجلس التشريعي نافذة حالما يصدق عليها رئيس السلطة الفلسطينية. ولا يزال القانون الثوري الفلسطيني لمنظمة التحرير الفلسطينية للعام 1979 (الذي صاغته هيأة منظمة التحرير الفلسطينية في المنفى قبل إقامة السلطة الفلسطينية) ساري المفعول، وهو الأساس الذي يبني عليه نظام القضاء العسكري. ويقوم القانون الأساسي للعام 2003، الذي جرى تعديله في 2005، مقام الدستور إلى حين قيام الدولة الفلسطينية.

ويتألف نظام المحاكم من محاكم الصلح، التي تنظر قضايا الجنح؛ ومحاكم البداية، التي تنظر قضايا جرمية أكثر خطورة والاستئنافات المقيدة ضد الأحكام الصادرة عن محاكم الصلح؛ ومحاكم الاستئناف، التي تنظر الاستئنافات ضد الأحكام الصادرة عن محكمة البداية؛ والمحكمة العليا، التي تنظر في الاستئنافات على أعلى مستوى قضائي وتنظر في التماسات التمييز بشأن الطعون المتعلقة بالمخالفات الإجرائية. وأنشئت في 2006 المحكمة الجزائية العليا لنظر جرائم مثل القتل والاختطاف والاغتصاب، وما يسمى جرائم الشرف والاعتداءات على المال العام والأمن الوطني. وتنظر المحاكم العسكرية القضايا المتعلقة بمنتسبي قوات الأمن وتطبق القانون الثوري لمنظمة العفو الدولية للعام 1979. وفي 2006، أقر قانون أنشئت بموجبه المحكمة الدستورية العليا، ولكنه لم يوضع بعد موضع التطبيق.¹⁵ وتنظر المحاكم المدنية القضايا المدنية، بينما تنظر المحاكم الشرعية قضايا الأسرة وتلك التي يشملها قانون الأحوال الشخصية (من قبيل الزواج والطلاق). وألغى وزير العدل في 2003 محاكم أمن الدولة.¹⁶

¹⁴ يمكن تمديد فترة التوقيف القصوى لفترة إضافية من 45 يوماً أخرى بناء على طلب يقدمه النائب العام إلى محكمة أعلى من تلك التي أجازت فترة التوقيف الأولى مدة 45 يوماً.

¹⁵ القانون رقم 3 الصادر في 17 فبراير/شباط 2006

¹⁶ أنشئت محاكم أمن الدولة من قبل الرئيس الراحل عرفات في 1995 واستُخدمت لمحاكمة المخصوص السياسيين الذين قُبض عليهم في موجات الاعتقال في التسعينيات في محاكمات جائرة. وفي وقت لاحق، تناول القضاة المخلفون هذه المحاكم بالنقاش ماججين بأنه طالما أنها قد أقيمت بمقتضي مرسوم رئاسي، فإن قرار وزير العدل ليس كافياً لإلغائها، ولا بد من إصدار مرسوم رئاسي لذلك.

ويتولى النائب العام والمدعون العامون التحقيق في الجرائم ومقاضاة مرتكبيها، ويشرفون على قانونية الاعتقالات ويتحققون في الشكاوى التي يتقدم بها المعتقلون. وتم تسمية النائب العام والقضاة من قبل المجلس القضائي الأعلى، الذي يرأسه رئيس المحكمة العليا، ولكن تعينهم يتم من قبل رئيس السلطة الفلسطينية.

إلى جانب النظام القضائي، ما زال نظام العرف التقليدي للمصالحة والوساطة الذي يتولاه الرعماء العشائريون/ القبليون وغيرهم من الوجهاء الآخرين موجوداً على مستوى المجتمع المحلي ويقوم بدور مواز لنظام المحاكم؛ وبالنسبة للعديد من الفلسطينيين، يظل هذا هو الوسيلة المفضلة التي يمكن من خلالها تسوية الخلافات العائلية والعشائرية وغيرها من المنازعات، بدءاً بالأمور المتصلة بـ"شرف" العائلة، وانتهاء بجرائم القتل والتسبب بالإصابة والأمور المالية. وقد استُخدم نظام الوساطة هذا أيضاً كأساس لمعالجة المصادمات بين الفصائل السياسية، بما في ذلك التوسط في اتفاقيات لوقف إطلاق النار ومقاييس بشأن المرور الآمن لمقاتلين/قادة يواجهون الخطر، وتسوية قضايا أخرى تتصل بالصراع بين فتح وحماس كانت تبرز في مجتمع المواجهات الدامية التي وقعت في قطاع غزة في النصف الأول من 2007¹⁷.

الفراغ المؤسسي والقضائي في قطاع غزة

على إثر سيطرة حماس على المقار الأمنية للسلطة الفلسطينية في قطاع غزة في يونيو/حزيران، أصدر الرئيس عباس أوامره إلى منتسبي الشرطة وقوات الأمن بعدم الالتحاق بوطائفهم في غزة تحت طائلة العقاب بعدم صرف رواتبهم. وفي 10 يوليو/تموز، أكد النائب العام، المسؤول عن التحقيق في القضايا الجنائية ومقاضاة مرتكبيها¹⁸، لمنظمة العفو الدولية أن مكتبه لم يزاول أياً من مهامه في قطاع غزة منذ منتصف يونيو/حزيران¹⁹.

وفي 2 يوليو/تموز، أصدر رئيس القضاة ورئيس المجلس القضائي الأعلى والمحكمة العليا التعليمات التالية إلى رؤساء محاكم البداية والصلح:

"نظرً للأوضاع الراهنة في قطاع غزة، وبسبب عدم وجود قوة شرطة تساعد على تنفيذ القرارات القضائية وحمايتها، نطلب من جميع القضاة والعاملين في المديريات المسئولة عن تنفيذ القرارات القضائية تعليق جميع القرارات التي تتطلب المساعدة من جانب الشرطة لتنفيذها، وذلك من أجل حماية استقلال وكرامة القضاء وحمايته من أي تدخل يمكن أن يهدد استقلاليته".²⁰

¹⁷ أبلغ مقاتلون تابعون لفتح وحماس في قطاع غزة منظمة العفو الدولية بأن التدخلات وجهود الوساطة التي قامت بها فصائل سياسية أخرى، من قبيل الجهاد الإسلامي والجبهة الشعبية لتحرير فلسطين، أدت في العديد من الحالات إلى تجنب إراقة الدماء.

¹⁸ طبقاً لقانون الإجراءات الجزائية رقم 3 للعام 2001: "تحصص النيابة العامة دون غيرها بإقامة الدعوى الجزائية ومبادرتها ولا تقام من غيرها إلا في الأحوال المبينة في القانون" (المادة 1) وكذلك "يأشر النائب العام المدعوى الجزائية بنفسه أو بواسطة أحد أعضاء النيابة العامة" (المادة 2).

¹⁹ نقل اللجنة الفلسطينية المستقلة لحقوق الإنسان عن النائب العام تأكيده في 11 يوليو/تموز بأنه ومنذ نهاية المواجهات المسلحة في قطاع غزة، لم يتم مكتب النائب العام بتولي أي قضية هناك. أنظر التقرير الخاص 58 للجنة: عمليات التوقيف خارج إطار القانون في قطاع غزة؛ صدر في 10 سبتمبر/أيلول 2007 (بالعربية).

²⁰ قرار رئيس القضاة ورئيس المجلس القضائي الأعلى، المؤرخ في 2 يوليو/تموز 2007، والموجه إلى رؤساء محاكم البداية والصلح.

ولم تستمر في عملها سوى المحاكم الشرعية، غير أن الأحكام القضائية التي كانت تتطلب التنفيذ من جانب الشرطة لم يمكن تنفيذها بسبب غياب قوات الشرطة بناء على أمر الرئيس عباس إلى الشرطة بعدم القيام بمهامهم.

وفاقم هذا من حالة انعدام القانون السائدة أصلًا. فلعدة سنوات، لم يحدث أن قُدِّم إلى لعدهلة أي شخص من المسؤولين عن أعمال القتل السياسي والاختطاف – ومعظم هؤلاء من الجماعات المسلحة المرتبطة بفتح، ولاحقًا بالجناح العسكري لحماس والجماعات الأخرى. فمع عدم قدرة قوات الأمن والنواب العامين والمدعين العامين على مقاضاة أصحاب القضايا السياسية، أو عدم رغبتهما في ذلك، ظلت عمليات التوقيف والمقاضاة تقتصر عمومًا على قضايا القانون العام، بينما ظلت معالجة الجرائم التي ارتكبت في سياق المواجهات السياسية والمصادمات العشائرية والعائلية تتم عبر جهود الوساطة غير الرسمية بين الأطراف المعنية، وعلى أيدي قادة المجتمع المحلي المرموقين، أو تركت ببساطة لشأنها دون معالجة. وكان هذا مؤشرًا على فشل السلطة الفلسطينية وقوات أمنها وهبعتها القضائية في أن تتحقق وفي أن تقاضي مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان، وأسهمن إلى حد كبير في حالة الانفلات الأمني التي أصبحت أكثر تجذرًا بمرور الوقت في قطاع غزة، كما في الضفة الغربية²¹.

اندفع داخلاً إلى المركز رجل بدا عليه أنه مضطرب عقليًا. لم نعرف ماذا فعل، فلم تعد هناك شرطة ولم نرغب في اللجوء إلى قوات حماس، ولكننا اضطررنا إلى ذلك في نهاية الأمر، إذ إن الرجل بدأ بالسباب وبإحداث المتاعب، ولكننا لم نشعر بالارتياح حيال ذلك." (عامل في إحدى المنظمات غير الحكومية، يوليوبوز 2007).

لا توجد شرطة للتحقيق في الجرائم ولا محاكم لمقاضاة الجرميين. هناك أشخاص حصلوا على أحكام لصالحهم من المحاكم قبل 14 يونيو/حزيران تتطلب تدخل الشرطة لتنفيذها، قضايا نزاعات حول الأراضي وقضايا لنساء مطلقات يرفض أزواجهن دفع مستحقاتهن وقضايا أخرى كثيرة – ولكن ليست هناك شرطة لتنفيذ هذه الأحكام. أين هم الأشخاص الذين يفترض أن يتلقوا شكاوى الناس؟ حتى إذا قامت حماس بتوقيف الجرميين، ماذا بعد؟ هل نرغب حقًا في أن يبدأوا بإنشاء محاكم وأنظمة جديدة؟ ينبغي أن يبقى القضاء والمؤسسات التي يفترض فيها خادمة المواطنين بعيدين عن السياسة. إن القرار وقف عمل الشرطة والمحاكم تنتائج السلبية. وهو غلطة كبيرة." (محام لحقوق الإنسان، يوليوبوز 2007).

إن أوجه الفشل والمناواقص البنوية هذه أكدت على ضرورة القيام بإصلاحات عاجلة وبعيدة المدى – من قبيل تعيين شرطة وموظفين رسميين غير متحزبين، وتوفير تدريب أفضل، وإنشاء آليات فعالة للإشراف والمحاسبة تستطيع المساعدة على استئصال شأفة الانتهاكات من جانب قوات الأمن، وتدابير لتمكين القضاء وتعزيز استقلاليته. وعوضًا عن ذلك، أدى قرار الرئيس عباس بتجحيد أنشطة الشرطة والقضاء في قطاع غزة إلى فراغ مؤسسي وقضائي ترك 1.5 مليون من السكان في قطاع غزة فعليًا من دون أي مؤسسات لإنفاذ القانون ليعودوا إليها.²² كما فتح الباب أمام إدارة حكم الواقع التابعة لحماس كي تضع أنظمة بديلة ملء هذا الفراغ القضائي والشرطي تفتقر، على أية حال، إلى استقلال وعدم التحييز والتدريب والإشراف والمساءلة العامة على نحو كاف.

²¹ في قطاع غزة، أتاحت الوجود المحدود للقوات الإسرائيلية في المراكز السكانية الرئيسية للسلطة الفلسطينية أن تتطور قدرات تشغيلية أكبر لإدارة الشؤون الداخلية.

²² في الواقع، لم يستجب بعض أفراد الشرطة من يؤيدون حماس لأوامر الرئيس عباس وواصلوا عملهم إلى جانب القوة التنفيذية.

قبل يونيو/حزيران 2007، كان سكان قطاع غزة يواجهون صعوبات أكبر في الحصول على العدالة أو تحقيق الإنصاف من جانب المؤسسات والآليات القضائية المعطوبة للسلطة الفلسطينية. بيد أن الأوضاع قد تدهورت أكثر منذ تولي حماس زمام الأمور. فليست أمام أهالي غزة الآن أية فرصة لتحقيق العدالة أو الإنصاف من خلال القانون بسبب غياب المؤسسات الرسمية. وفي الماضي، كانت الشرطة والمحاكم التابعة للسلطة الفلسطينية نادراً ما تتخذ إجراءات ضد قوات الأمن والميليشيات المسئولة عن جرائم "سياسية" مثل القتل والاختطاف، إلا أنها كانت تتصرف حيال أنواع أخرى من القضايا كجرائم القانون العام، وكذلك تنفذ الأحكام الصادرة عن المحاكم المدنية والشرعية.

ومنذ يونيو/حزيران، ترك غياب مؤسسات السلطة الفلسطينية سكان قطاع غزة بلا خيار آخر سوى أن يتولوا بأنفسهم تنفيذ القانون أو يلجأوا إلى أجهزة الأمن وتنفيذ القانون المترتبة التي أقامتها حماس. وفي نهاية الأمر، شجع الفراغ حماس على وضع أنظمة موازية واتخاذ تدابير آنية خارج الإطار القضائي والمؤسسي.

ومنذ يوليو/تموز، أخذ متنسبو قوات الأمن في قطاع غزة يتلقون رواتبهم كاملة من حكومة الطوارئ التابعة للسلطة الفلسطينية في الضفة الغربية بعد أشهر عديدة تسلموا خلالها جزءاً من رواتبهم فقط، أو لم يصلهم أشلاءها شيء. بيد أن دفع الرواتب مقتصر حصرياً على الأشخاص الذين لا يلتحقون بعملهم – ما يعني في الحصلة قبضهم الرواتب حتى لا يعملوا. أما من واصلوا العمل تحت إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس فأوقفت رواتبهم²³. وبذل، وبينما كان على قوات الأمن أن تقوم بواجباتها لأكثر من سنة دون أن تقبض رواتبها، فإن المطلوب منها الآن أن لا تعمل كشرط لتسلُّم رواتبها.

انتشار الأنظمة الموازية خارج الإطار القانوني في قطاع غزة

ملأ حماس الفراغ بنشر القوة التنفيذية في مختلف أرجاء قطاع غزة. وأعضاء هذه القوة النظميون يتحدون من كتائب القسام التابعة لحماس (أنظر المجزء 4) التي تدرب أفرادها على شن هجمات ضد أهداف إسرائيلية وعلى مقاتلة القوات الإسرائيلية أثناء دخولها قطاع غزة للإغارة عليه، وليس على القيام بدور الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون. وكما كان الحال في الماضي، حيث ظلت الولايات السياسية والشخصية – وليس المهارات والكفاءة – هي العامل الحاسم في تجنيد قوات الأمن والأجهزة القضائية التابعة للسلطة الفلسطينية التي تسيطر عليها فتح، واصلت إدارة الأمر الواقع لحماس النهج نفسه بتجنيد مؤيدي حماس في قواها وفي غيرها من المؤسسات العامة.

فشاركت كتائب القسام في هجمات على المتظاهرين إلى جانب القوة التنفيذية، كما قامت أيضاً باختطاف أشخاص بصورة مستقلة عن القوة التنفيذية وأقامت مركزي اعتقال في الضفة الغربية. علمًا بأنه لا كتائب القسام ولا القوة التنفيذية تملك أي سلطة قانونية لاعتقال الأشخاص؛ فكتائب القسام جماعة مسلحة تعمل خارج إطار القانون، والقوة التنفيذية قوة لا تملك التخويل القانوني الذي يمكنها من ممارسة توقيف الناس واحتجازهم. والاعتقالات التي تقوم بها تعسفية وتشكل انتهاكاً للقانون الفلسطيني وللمعايير الدولية.

²³ لم يخالف أوامر الرئيس عباس سوى بعض أفراد الشرطة من مؤيدي حماس الذين واصلوا العمل تحت إمرة القوة التنفيذية.

ومنذ يوليو/تموز 2007، أعلنت حماس سلسلة من الم هيئات أو الآليات الجديدة لتحمل محل قوات الأمن والمؤسسات القضائية التابعة للسلطة الفلسطينية التي رفضت العمل تحت مظلة إدارة حماس للأمر الواقع أو إلى جانبها. فوق الم هيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن (الم هيئة الوطنية لحقوق الإنسان)،²⁴ شكلت القوة التنفيذية في 9 يوليو/تموز لجنة لمعالجة قضايا المعتقلين المحتجزين في سجن غرة المركزي في مجمع السرايا الأمني قبل سقوط المجمع بأيدي قوات حماس.²⁵

وفي 21 يوليو/تموز، أعلن الناطق بلسان القوة التنفيذية أن حماس قد شكلت لجنة قانونية لمعالجة غياب المؤسسات القضائية العاملة في قطاع غزة وقال إن هذه اللجنة تحمل مكتب الادعاء العام التابع للسلطة الفلسطينية "وتعنها من التدخل في قضايا الجمهور الفلسطيني".²⁶ ييد أن القوة التنفيذية لم تستول على مكاتب النيابة العامة للسلطة الفلسطينية في غزة حتى 16 أغسطس/آب. وبعد ذلك بفترة وجيزة، أعلن المدير العام للشؤون القانونية في وزارة العدل التابعة لإدارة الأمر الواقع لحماس أن الوزارة قد عينت ثمانية نواب عامين و20 مديعاً مساعداً ليحلوا محل من توقفوا عن العمل في منتصف يونيو/حزيران.²⁷

وفي 16 أغسطس/آب، اعتقلت القوة التنفيذية النائب العام، الذي كان في الضفة الغربية منذ بداية الأزمة، بعد فترة وجيزة من عودته. وفي شهادة أدى بها للمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، قال إنه اقتيد من مكتبه وتعرض للضرب أثناء نقله إلى السجن المركزي، حيث طلب منه أن يوقع تعهداً بعدم ممارسة أي مهام تتعلق بواجبات الادعاء العام، وبعدم السفر إلى الضفة الغربية أو الإدلاء بأي تصريحات إلى وسائل الإعلام، وبالتوقف عن "التحريض" ضد إدارة حماس. ورفض توقيع التعهد، إلا أنه أُفرج عنه بعد فترة وجيزة. وأبلغ الناطق بلسان القوة التنفيذية المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أنه قد تم اعتقال النائب العام لساعة واحدة بشبهة تهريب ملفات قانونية لقضايا تتعلق بالفساد وجرائم قتل، غير أن النائب العام أنكر هذه المزاعم. وقام أعضاء القوة التنفيذية كذلك بتفتيش مساعدي النائب العام تفتيشاً جسدياً ومسح الصور من على هواتفهم النقالة وبيهودهم بالسلاح. كما اعتقل محام يعمل مع المنظمة الفلسطينية لحقوق الإنسان "الميزان" لفترة وجيزة على يد القوة التنفيذية عندما حاول تصوير أعضاء القوة التنفيذية وهم يحاصرون مكتب النائب العام. واقتيد أيضاً إلى مجمع السرايا الأمني واحتجز هناك مدة ساعة قبل أن يطلق سراحه.

²⁴ التقرير الخاص للهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن رقم 58: الاعتقالات خارج الإطار القانوني في قطاع غزة ، الصفحة 7 ، 10 سبتمبر/أيلول 2007 (بالعربية).

²⁵ أُفرج عن نحو 500 معتقل من سجن غرة المركزي عندما اجتاحت حماس مجمع السرايا الأمني في 13 يونيو/حزيران، وسلم العشرات من هؤلاء أنفسهم إلى القوة التنفيذية في الأيام التالية وأبعدوا إلى السجن، وعلى ما يبدو بسبب الخشية من أن عائلات ضحاياهم سوف يتخلو عنهم إذا ما ظلوا خارج السجن للثأر منهم. وعلمت منظمة العفو الدولية لاحقاً من سجناء سابقين هربوا من السجن في 13 يونيو/حزيران وكانوا معتقلين دون محاكمة أنه جرى استدعاؤهم من قبل القوة التنفيذية لاستجوابهم بشأن قضاياهم وأُفرج عنهم خلال 24 – 48 ساعة.

²⁶ كما نقلته وكالة معا الاخبارية في 21 يوليو/تموز 2007.

²⁷ كما نقلته Paltimes.Net بالعربية في 30 أغسطس/آب 2007:

<http://www.paltimes.net/arabic/?action=detile&detileid=7258>

وأعلن رئيس القوة التنفيذية، جمال جراح، في 18 أغسطس/آب أنه يجري تشكيل قوة جديدة للرد السريع، وأنه سيتم نشرها قريباً لمعالجة أمر "المتعاونين" (جواسيس إسرائيل) والتعامل مع المسائل الأمنية التي تحتاج إلى التدخل السريع، مثل تحرير المخدرات. وفي 27 أغسطس/آب، أعلن الأمين العام لإدارة الأمر الواقع، محمد عواد، عن تشكيل ثلاثة أجهزة شرطة فلسطينية جديدة – قوى الأمن الداخلي، وحرس السواحل، وقوة أمن نسائية.

وفي 4 سبتمبر/أيلول، أعلنت إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس إنشاء المجلس القضائي الأعلى، المسؤول عن تعيين القضاة، بالتعاون مع الدائرة القضائية. والقصد من هذا المجلس هو حل محل مجلس القضاء الأعلى، الذي يتولى تسمية النائب العام والقضاة، لتعيينهم من قبل رئيس السلطة الفلسطينية، كما يتولى تدريب القضاة. ومثل هذا الإجراءات لا تتساوق مع مبدأ استقلالية السلطة القضائية، وتشكل خرقاً للعديد من القوانين الفلسطينية – ولا سيما قانون السلطة القضائية²⁸.
وتتساوى منظمة العفو الدولية بواحد قلق من أن الهيئات والآليات التي أقامتها إدارة الأمر الواقع لحماس لتنفيذ القانون وإدارة العدالة تفتقر إلى المهارات والاستقلالية والرقابة والمساءلة الالزمة لضمان احترام حكم القانون بالنسبة للضحايا والمتهمين على السواء؛ وعدم ارتكاب انتهاكات لحقوق الإنسان؛ وتمكين الضحايا من الوصول إلى آليات فعالة للحصول على الإنصاف؛ ومتى
الأشخاص المتهمين بالإجراءات القانونية الواجبة. وعلى العكس من ذلك، فمن الواضح أن مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان ما زلوا يتمتعون بالحصانة من العقاب، وأن إدارة الأمر الواقع لحماس تفتقر إلى الإرادة السياسية الالزمة لمساءلة مرتكبي الجرائم عمما فعلوه، ولا سيما أعضاء حماس نفسها، ولا احترام حقوق الإنسان الأساسية، بما فيها الحق في حرية التعبير والتجمع والانساب إلى الجمعيات. وفي الجوهر، تسارع إدارة الأمر الواقع لحماس في قطاع غزة إلى تكرار الانتهاكات والتوافق التي أعلنت استنكارها لها فيما سبق، وليس دون أسباب صحيحة، لا بل تتجاوز في ممارستها العديد من هذه الانتهاكات والتوافق التي ارتكبتها مؤسسات السلطة الفلسطينية تحت سيطرة فتح، ولا سيما استهان قوات الأمن بحقوق الإنسان وغياب الإرادة السياسية الالزمة لإعمال حكم القانون، ما أدى إلى غياب سيادة القانون على نطاق واسع.

4. قوات الأمن والجماعات المسلحة – خطوط متداخلة

قوات الأمن

أنشأت السلطة الفلسطينية في عقد التسعينيات من القرن الماضي نحو 10 أجهزة أمنية مختلفة، بما فيها جهاز الأمن الوقائي، والقوة 17، والمخابرات العامة، والمخابرات (الاستخبارات) العسكرية، والدفاع المدني، التي تضم في مجملها ما يربو على 30,000 منتسب. ولسنوات عدة، كان التعذيب أمراً شائعاً بالنسبة للمعتقلين السياسيين والمحققين المتهمين بـ"التعاون" مع أجهزة

²⁸ عدل قانون السلطة القضائية رقم 1 لسنة 2002 في 2005 بالقانون رقم 15، إلا أن المحكمة العليا قضت في نوفمبر/تشرين الثاني 2005 بعدم دستورية هذا الأخير، بحسب صلاحيات المحكمة الدستورية. بيد أن لم يتم إلغاء القرار رقم 15 بصورة رسمية أبداً.

الاستخبارات الإسرائيلية.²⁹ واحتفظ كل جهاز أمني بمراكز اعتقاله الخاصة به، خارج الإطار القانوني، وفي بعض الأحيان، كان الموقوفون يحتجزون لسنوات بلا محاكمة أو أي وسيلة فعالة لتصحيح وضعهم أو إنصافهم.³⁰

وفي 2005، وحد الرئيس عباس قوات الأمن في ثلاثة فروع: الأمن الوطني، والأمن الداخلي، والمخابرات العامة، وضم كل منها عدة أجهزة.³¹ وتضم المخابرات العامة الاستخبارات العسكرية والشرطة العسكرية، وهي تخضع للسيطرة المباشرة لرئيس السلطة الفلسطينية، كما يخضع لسيطرته حرس (أمن) الرئاسة/القوة 17.³² وتم تعريف الأمن الوطني على أنه "هيئة عسكرية نظامية"³³ ويضم عدة أجهزة. ويضم الأمن الداخلي جهاز الأمن الوقائي والشرطة والدفاع المدني. ويخضع الأمن الوطني والأمن الداخلي لولاية وزيري الأمن الوطني والداخلية، على التوالي، إلا أن قيادي القوتين ثُعينان من قبل رئيس السلطة الفلسطينية.³⁴

وبعد كسب حماس الانتخابات التشريعية وتشكيلها الحكومة في أوائل 2006، لم تتمكن من اكتساب أي نوع من السيطرة على قوات الأمن، التي تحدث على المكشوف، ولا سيما الحرس الرئاسي/القوة 17 والأمن الوقائي، سلطة الحكومة الجديدة وقامت بعمليات اغتيال ومجمات أخرى ضد أعضاء حماس.

وأنشئت القوة التنفيذية في أبريل/نيسان – مايو/أيار 2006 من قبل وزير الداخلية في حكومة حماس آنذاك، الذي قال إنه مع عدم وجود سيطرة على قوات الأمن العاملة التابعة للسلطة الفلسطينية، التي ظلت هيكل لفتح في الأساس، فإنه ليس ثمة آلية لتنفيذ القانون تحت سيطرة الحكومة ولا تستطيع بالتالي القيام بواجباتها وبمعالجة حالة انعدام الأمن المتنامية وعمليات الاختطاف المتكررة. وتتألف القوة التنفيذية من أعضاء في كتائب عز الدين القسام (كتائب القسام) ومؤيدين لحماس، بينما تضم قيادتها اللواء توفيق جابر، وهو قائد شرطة سابق لدى حكومة فتح.

²⁹ ظلت عمليات اعتقال الخصوم السياسيين واسعة النطاق على أيدي قوات أمن السلطة الفلسطينية أمراً شائعاً حتى العام 2000، وتوقفت في نهاية الأمر بعد اندلاع الانتفاضة في نهاية 2000.

³⁰ على سبيل المثل، في مايو/أيار 2005، أفرجت السلطة الفلسطينية عن عدة معتقلين كانوا محتجزين لمدة تصل إلى 10 سنوات بلا محاكمة، أو بالرغم من صدور أوامر عن المحاكم بإطلاق سراحهم، في قسم من سجن مدينة غزة، الذي كان خاضعاً لإدارة اللواء موسى عرفات، رئيس الاستخبارات العسكرية، الذي اغتيل بعد أربعة أشهر من ذلك. أنظر: <http://web.amnesty.org/report2006/pse-summary-eng>

³¹ تم تحديدها في المادة 3 من قانون الخدمة في قوات الأمن الفلسطينية رقم 8 الصادر في يونيو/حزيران 2005 على أنها: "قوات الأمن الوطني وجيش التحرير الوطني الفلسطيني؛ قوات الأمن الداخلي؛ والمخابرات العامة؛ وأية قوة أو قوات أخرى موجودة أو يجري إنشاؤها وتكون ضمن القوات الثلاث".

³² أنشئت القوة 17 في أوائل عقد السبعينيات من القرن الماضي كوحدة خاصة لحركة فتح. وعندما أقيمت السلطة الفلسطينية في أوائل التسعينيات، أصبحت القوة الأمنية الرسمية للسلطة الفلسطينية، وشتهرت بأها الأشد ولاء للرئيس عرفات، والحاصلة على ثقته. وفي 2005، أعيدت تسميتها لتصبح "أمن الرئاسة/القوة 17"، ولكن يشار إليها في الترجمة الإنجليزية عادة بالتعبير البسيط "حرس الرئاسة"، في مسعى واضح للتخلص من الماضي السيء الصيغ للقوة 17 على الصعيد الدولي.

³³ المادة 7 من القانون رقم 8 لسنة 2005.

³⁴ المادتان 8 و11 من القانون رقم 8 لسنة 2005.

واعتراض الرئيس عباس على إنشاء القوة التنفيذية ودعا إلى حلها، ولكنه لم يتخذ أي تدابير لأكثر من سنة لإجبار حكومة حماس على التقيد بتعليماته هذه.³⁵ وفي هذه الأثناء، لم تبذل حماس أي مساعي لجعل البرلمان، الذي تملك فيه الأغلبية، يسن تشريعًا لإضفاء الطابع الشرعي على القوة التنفيذية وتنظيم عملها.³⁶ ولذا فإن القوة التنفيذية ما زالت تعمل خارج إطار القانون.

وطبقاً للتقارير، فقد عقدت مفاوضات بين فتح وحماس بشأن إمكان دمج القوة التنفيذية مع قوات أمن السلطة الفلسطينية، إلا أنه لم يتم التوصل إلى أي اتفاق بشأن ذلك. وأصبحت الاغتيالات وعمليات الاختطاف والمواجهات المسلحة المتقطعة بين مسلح حماس تتزايد باطراد، حيث قام كتائب الأقصى التابعة لفتح وكتائب القسام التابعة لحماس بدور مليشيات داعمة لقوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية وللقوة التنفيذية. ولم يصدر الرئيس عباس أي مرسوم رئاسي لاعتبار القوة التنفيذية لحماس خارجة عن القانون إلا بعد قيامها مع كتائب القسام بالسيطرة على المرافق الأمنية وغيرها من المؤسسات التابعة للسلطة الفلسطينية في قطاع غزة.³⁷

الجماعات المسلحة

تملك معظم الفصائل السياسية الفلسطينية أجنحة مسلحة أو جماعات مسلحة تتبعها.³⁸ ييد أن الاشتباكات والمجامات المسلحة بين الفصائل اقتصرت بصورة شبه حصرية على الجناح المسلح لفتح، كتائب الأقصى، والجناح المسلح لحماس، كتائب القسام، الجماعتين المسلحتين الأكبر.

وأنشئت كتائب الأقصى من جانب ناشطي فتح، من فيهم أعضاء في قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية ولا سيما القوة 17 والأمن الوقائي³⁹ في أواخر 2000/أوائل 2001، وبعد فترة وجيزة من اندلاع الانتفاضة (الانتفاضة الفلسطينية ضد الاحتلال العسكري الإسرائيلي للضفة الغربية وقطاع غزة).⁴⁰ وعرفت أول ما عرفت في نابلس، التي ظلت أحد معاقلها الرئيسية في الضفة الغربية، وتم تشكيل مجموعات لها لاحقاً في المدن والبلدات الأخرى، ولا سيما جنين ورام الله، وكذلك في قطاع غزة. وهدفها المعلن هو المقاومة المسلحة ضد الاحتلال الإسرائيلي، بما في ذلك عبر استخدام التفجيرات الانتحارية وغيرها من الهجمات ضد الإسرائيليين، من فيهم المدنيون الإسرائيليين، داخل إسرائيل وفي الأراضي الفلسطينية المحتلة. ييد أنها، وبخاصة في السنوات الأخيرة،

³⁵ لم يُحل رئيس السلطة الفلسطينية الأمر إلى المحاكم، كما إنه لم يصدر مرسوماً رئاسياً تعتبر القوة التنفيذية بموجبه خارجة عن القانون، وهو إجراء اتخذه في يونيو/حزيران 2007 بعد أن استولت حماس على السلطة في قطاع غزة.

³⁶ منذ إنشائها بعد إقرار القانون رقم 8 الصادر في يونيو/حزيران 2005 الموضح لقوات الأمن الفلسطينية، لم يجر تفصيل وجود القوة التنفيذية ودورها في أية قوانين.

³⁷ أصدر الرئيس عباس مرسومين رئاسيين اعتبار بموجبهما القوة التنفيذية خارج القانون، وذلك في 16 يونيو/حزيران و12 أغسطس/آب 2007.

³⁸ على نحو خاص الجماد الإسلامي والجبهة الشعبية لتحرير فلسطين والجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين. وقد ظهرت إلى حيز الوجود في السنوات الأخيرة في قطاع غزة جماعات مسلحة أصغر حجماً، مثل كتائب أبو الريش، وفصيل فتح المنشق، وجيش الإسلام، ونبتُ ابنة عن عشيرة دغمش.

³⁹ انضم بعض أعضاء قوات الأمن أيضاً إلى جان المقاومة الشعبية، وهي مظلة تنظيمية تتألف من مقاتلين من مختلف الفصائل الفلسطينية، ووجودها الرئيسي في قطاع غزة.

⁴⁰ أعلنت كتائب الأقصى عن أول مدني من ضحاياها في فبراير/شباط 2001 – وهي ليور عطية البالغة من العمر 23 عاماً والمقيمة في الغفولة، حيث أطلقت عليها النار وقتلتها بالقرب من قرية الجلمة الفلسطينية في الضفة الغربية.

ولا سيما منذ 2004 – 05، كانت مسؤولة بصورة متزايدة عن عمليات اختطاف فلسطينيين ومواطنين أجانب، وعلى الأغلب بغرض انتزاع امتيازات من السلطة الفلسطينية – مثل الحصول على الوظائف وضمان الإفراج عن الأصدقاء والأقارب المعتقلين لدى السلطة الفلسطينية لقيامهم بأنشطة إجرامية أو لتسجيل عدم موافقتها على مواقف تتخذها قيادة السلطة الفلسطينية في مفاوضاتها مع إسرائيل. وكانت كتائب الأقصى مسؤولة كذلك عن الأغلبية الساحقة من عمليات قتل الفلسطينيين الذين اتهموا بـ"التعاون" (التسلسق) لصالح أجهزة الاستخبارات الإسرائيلية، كما قامت باختطاف أشخاص وبتعذيبهم لإجبارهم على دفع الفدية لها. وقد تعمت كتائب الأقصى بصورة ثابتة بالتعطية للإفلات من العقاب بما ترتكبه من انتهاكات لحقوق الإنسان – سواء أكان ذلك ضد فلسطينيين أم ضد مواطنين أجانب أو مدنيين إسرائيليين.

ومع أن فتح والسلطة الفلسطينية لم تعتنف أبداً بصورة رسمية بكتائب الأقصى بصفتها الجناح المسلح لفتح، إلا أن كتائب الأقصى ظلت على الدوام تعرّف بنفسها على أنها الجناح المسلح لفتح ولم يحدث أن جرى التذكر لها من جانب السلطة – سواء في عهد الرئيس الحالي أم في عهد الرئيس السابق، أو من جانب قيادة فتح. وعلى العكس من ذلك، كثيراً ما قدم قادة فتح في السلطة الفلسطينية الامتيازات والاعتراف لكتائب الأقصى. فعلى سبيل المثل، جرى تصوير الرئيس عباس محمولاً على كتفي زكريا الزبيدي، قائد كتائب الأقصى في جنين، أثناء الحملة للانتخابات الرئاسية في 2005.⁴¹ وبعد انتخابه بفترة وجيزة، أمر الرئيس عباس بدمج أعضاء كتائب الأقصى في قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية، حيث عن ذلك إعطاءهم وضعاً رسمياً وحولهم الحصول على رواتب من السلطة الفلسطينية.⁴² وفي 12 يوليو/تموز 2007، أصدر الرئيس عباس مرسوماً رئاسياً منح بموجبه وسام القدس إلى سعیف المدهون، وهو عقيد في الحرس الرئاسي/القوة 17 وقائد كتائب الأقصى في قطاع غزة قُتل وُتُكلّب به في يونيو/حزيران 2007 على أيدي مسلحين تابعين لحماس بعد يوم واحد من مفارحته في مقابلة إذاعية بأنه قد أحرق 20 من بيوت مؤيدي حماس.⁴³

وقد تم إدماج عدد غير محدد من أعضاء كتائب الأقصى في قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية على مر السنين، ولا سيما في الحرس الرئاسي/القوة 17؛ وأصبح غيرهم أعضاء في كتائب الأقصى بينما كانوا لا يزالون يخدمون في قوات الأمن. وزادت الأوضاع المعقّدة تعقيداً اعتباراً من 2004 مع ظهور جماعات منشقة في صفوف كتائب الأقصى والخاطها في عمليات اقتتال داخل فصيل فتح نفسه أولاً، ومن ثم ضد حماس. وتزايدت الهجمات التي شنتها كتائب الأقصى ضد أعضاء حماس بعد سيطرة حماس على عدة بلدات في الانتخابات البلدية الفلسطينية الأولى في 2005، وقبل الانتخابات التشريعية في يناير/كانون الثاني 2006،⁴⁴ وتتصاعدت هذه الهجمات بعد فوز حماس في الانتخابات التشريعية.

⁴¹ انظر الصورة، المؤرخة في 5 يناير/كانون الثاني على: http://www.standwithus.com/news_post.asp?NPI=200

⁴² انظر التقرير الإخباري لوكالة الأنباء الفرنسية: عباس يدعو إلى إدماج المقاتلين في الأجهزة الأمنية، 16 يناير/كانون الثاني 2005.

⁴³ مرسوم رئاسي (بالعربية) على: www.wafa.ps/arabic/printnews.asp?id=55895

⁴⁴ شكلت مشاركة حماس في الانتخابات البلدية مفترق طرق أهنت به رفضها السابق المشاركة في مؤسسات السلطة الفلسطينية. وبعد نجاحها النسبي في الدورتين الأولىين من الانتخابات البلدية في ديسمبر/كانون الأول 2004 ومايو/أيار 2005، تسببت الهجمات التي شنتها كتائب الأقصى في خلق حالة من الفوضى وأدت إلى إلغاء الجولتين الثالثة والرابعة في أواخر 2005 في بعض المناطق. ولم تُعقد الجولتان الخامسة والسادسة، اللتان كان من المقرر إجراؤهما في 2006، أبداً بسبب تصاعد المواجهات المسلحة بين فتح وحماس في أعقاب فوز حماس في الانتخابات التشريعية.

وأنشئت كتائب القسام في أوائل التسعينيات من القرن الماضي،⁴⁵ وبقيادة يحيى عياش، حسبما ذكر، الذي اغتيل لاحقاً على أيدي الجيش الإسرائيلي. وهدفها المعلن هو المقاومة المسلحة للاحتلال الإسرائيلي، بما في ذلك عبر استخدام التفجيرات الانتحارية وغيرها من أشكال الهجمات ضد الإسرائيليين، من بينهم المدنيون الإسرائيليون، داخل إسرائيل وفي الأراضي الفلسطينية المحتلة. بيد أنها انخرطت في السنوات الأخيرة في صدامات وهجمات مسلحة ضد أعضاء فتح، ولا سيما في قطاع غزة. كما كانت مسؤولة عن قتل بعض الفلسطينيين من أتموا بـ"التعاون" مع أجهزة الاستخبارات الإسرائيلية.

وخلالاً لأعضاء كتائب الأقصى، فقد ظل أعضاء كتائب القسام وأعضاء حماس بصورة دورية هدفاً للسلطة الفلسطينية وقوات أمها – ولا سيما في منتصف إلى أواخر عقد التسعينيات. وفي هذه الفترة، اعتقلت السلطة الفلسطينية مئات من مؤيدي كتائب القسام وحماس وأخضعتهم للتعذيب أو لسوء المعاملة والسجن بناء على محکمات جائرة، أو للاحتجاز لفترات مطولة بلا حممة أو محکمة. وبدا أن الاعتبارات السياسية كانت هي الدافع الأساسي وراء هذه الاعتقالات – وقصد بما منع الانشقاق عن السلطة الفلسطينية وكذلك التجاوب مع الضغوط الإسرائيلية والدولية على السلطة الفلسطينية كيما تتحرك ضد الجماعات المسلحة – وليس الرغبة الحقيقة في تقديم مرتكبي الجرائم الخطيرة إلى العدالة. فالسلطة الفلسطينية، ومنذ بدء الانتفاضة في أواخر 2000 وحتى استيلاء حماس على السلطة في غزة في منتصف يونيو/حزيران 2007، لم تتخذ أي إجراءات بوجه عام ضد كتائب الأقصى أو كتائب القسام أو أي جماعة مسلحة أخرى قامت بعمليات ضد مدنيين Israelis، مع أن مثل هذه الهجمات ضد المدنيين شكلت انتهاكات جسيمة للقانون الدولي.

انتشار الأسلحة غير المرخصة – سبب جذري حالة انعدام حكم القانون

أسهم انتشار الأسلحة النارية والمفرقعات وإساءة استخدامها بلا رادع في تنامي حالة انعدام القانون والأمن إلى حد كبير في الضفة الغربية وقطاع غزة، وكانت له آثار كارثية على حياة السكان المدنيين. فلاقى مئات الفلسطينيين، ومن ضمنهم أطفال، مصرعهم على أيدي فلسطينيين آخرين كانوا يستخدمون الأسلحة النارية والتفجيرات، إما عن عمد أو بصورة عرضية، في السنوات الأخيرة.

وسهل تواجد الأسلحة النارية والمفرقعات، التي ادعت الجماعات المسلحة أنها للاستعمال بشكل حصري في سياق المقاومة المسلحة ضد الاحتلال الإسرائيلي، تأجيج المصادرات المسلحة في قطاع غزة والهجمات في الضفة الغربية، حيث أصبحت هذه الأسلحة تستخدم على نحو متزايد ضد فلسطينيين آخرين، ولا سيما من قبل الجماعات المسلحة لفتح وحماس. وعلى مر السنين، أدت حالة انعدام الأمان المتزايدة، وعدم تحرك قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية في وجه مثل هذا العنف، إلى جمود العديد من الفلسطينيين من لا صلة لهم بالجماعات المسلحة إلى حيازة السلاح لحماية أنفسهم. وأجع حصول هؤلاء على الأسلحة النارية بدوره العنف في صفو المجتمع الفلسطيني وفاق من نتائج المواجهات، حيث أصبحت الخلافات الصغيرة بين الجيران كثيرةً ما تتصاعد لتحول إلى معارك بالأسلحة لفترات طويلة تهدد بالخطر حياة سكان الحي بأسره.

ويقضي قانون رقم (2) لسنة 1998 ب شأن الأسلحة النارية والذخائر بأنه لا يجوز لأحد حيازة السلاح الناري ما لم يكن قد حصل على ترخيص بذلك من وزارة الداخلية (المادتان 2 و3)؛ وبأنه يجوز لأي شخص بلغ سن 21 سنة حيازة السلاح الناري وحمله (المادة 5.5)؛ وبأنه لا يجوز لأي شخص حيازة أكثر من قطعة سلاح ناري واحدة (المادة 11)، وبأنه لا يجوز حمل الأسلحة

⁴⁵ قامت كتائب القسام بأول هجوم انتحاري لها ضد مدنيين في إسرائيل في 1994، وأدى إلى قتل 5 أشخاص في حافلة في حديقة.

النارية في الأماكن العامة، أو أثناء المؤتمرات أو الاجتماعات أو الاحتفالات أو حفلات الأعراس؛ وأنه من المحظوظ حظراً مطلقاً الاستعراض (المباهاة) بالأسلحة النارية (المادة 14).

أما في الممارسة العملية، فنادراً ما وجد هذا القانون سبيلاً إلى التطبيق. فالكبار، وحتى الأطفال، يحملون الأسلحة النارية غير المرخصة ويستخدمونها بصورة روتينية في جميع الأماكن، بما في ذلك في المستشفيات والمدارس. وكثيراً ما كانت الشوارع المكتظة في المناطق ذات الكثافة السكانية العالية ساحة للمعارك بالأسلحة بين الجماعات المسلحة وقوات الأمن المتناحرة أو العائلات المتشاحنة، ناهيك عن الأفراد المسلحون وأفراد قوات الأمن الذين كثيراً ما يطلقون الرصاص الحي في الأماكن العامة المزدحمة للاحتجاج أو الاستعراض، أو ببساطة لاستعراض أسلحتهم والمباهاة بها. ومثل هذا الانتشار للأسلحة غير مبرر ويعتلل تهديداً حقيقياً مستمراً للحقوق الإنسانية للعديد من الفلسطينيين.

5. الانتهاكات في قطاع غزة

القتل غير المشروع والاختطاف

تصيّد مسلح حماس أعضاء في قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية وفي كتائب الأقصى سواء أثناء المصادمات التي انتهت بسيطرة حماس بحكم الأمر الواقع على قطاع غزة أو بعدها، واتهمت هؤلاء بأنهم جزء من مجموعة كانت قد أصدرت الأوامر باغتيالات لأعضاء في حماس ونفذتها.⁴⁶ ولقي أعضاء ذوو رتب عالية في هذه المجموعة المستهدفة من قبض عليهم أعضاء القوة التنفيذية وكتائب القسام حتفهم، بينما أطلقت النار في كثير من الأحيان على سيقان الأعضاء الأقل برؤزاً أو مساعديهم ضمن سياسة متعمدة ترمي إلى التأثير منهم وترويع الآخرين.

شهادة ف. هـ، وهو ميكانيكي يعمل مع أمن الرئاسة/القوة 17:

في ساعة متأخرة من صباح الأحد 10 يونيو/حزيران، حوالي الساعة 10.30 - 11 صباحاً،⁴⁷ رسّلنا أنا وزميلي، محمد سويفي، الذي يعمل طباخاً، لتسليم الطعام إلى زملائنا الذين كانوا في برج البكري [مبنى سكني مرتفع في مدينة غزة]. إلا أننا ذهبنا إلى المبنى الخطأ بالصدفة، إلى برج الغفرى القريب، حيث كانت مجموعة حماس. وعندما فتحوا لنا الباب أسفل الدرج أبلغناهم أننا من القوة 17 فأدخلونا وربطاً أيدينا وعصبو عيوننا وأخذونا إلى طابق علوي؛ لا أدرى إذا كان الطابق الأخير في المبنى أو الذي تخته. ولا أعرف ما إذا كانوا من كتائب القسام أو من القوة التنفيذية، إذ كانوا يلبسون الأسود ومقعنين. وسألوني عن أسماء وأرقام هواتف ضباط في القوة 17، ونوع الأسلحة التي يملكونها وقلت إنني لا أعرف؛ فأنا ميكانيكي ووظيفتي هي إصلاح السيارات، ومحمد طباخ؛ ولا علاقة لنا بالمسائل الأمنية. ثم ترکوني بسرعة وذهبوا ليقاتلوا لأنهم تعرضوا لهجوم من قبل القوة 17. وأبقوا علينا أنا و محمد منفصلين. وفي حوالي الساعة 4 أو 5 بعد الظهر، سمعت صرراخاً وعادت مجموعة حماس إلى وأبلغوني أن محمد قد سقط عن السقف. وأعطاني ماء وسمحوا لي بالاعتزال والصلوة. وفي هذه الأثناء، كان بعض أقاربي قد سمعوا وحدث تدخل وأنى أحد

⁴⁶ كانت المجموعة، وفق ما ذكر، بقيادة رجل فتح القوي في غزة، محمد دحلان، الذي عينه الرئيس عباس مستشاراً له لشؤون الأمن القومي في وقت سابق من 2007، ولكن استقال بعد أحداث يونيو/حزيران في غزة. وكان قد تزعم عمليات قمع أعضاء حماس في منتصف التسعينيات بصفته رئيساً لجهاز الأمن الوقائي السيء السمعة في غزة، حيث كان المعتقلون يذبحون بصورة روتينية، بينما توفي بعضهم نتيجة لذلك.

الأشخاص لأخذني وسمح لي بالهربة. ووُجِدَت جثة محمد في الشارع أسفل المبنى؛ وكانت يداه مقيدتين كما كانت عيناه مغضوبتين. كان عمره 26 عاماً، وكان متزوجاً ولكن من دون أطفال".

بعد انتشار نبأ وفاة محمد سويفكي سرت إشاعة بأنه قد ألقى به عن السطح من قبل مسلحين تابعين لحماس، وسرعان ما قام مسلحون مقنعون من فتح بمحاصرة منزل الدكتور علاء الرفافي، عميد كلية الأعمال في الجامعة الإسلامية بمدينة غزة، واحتطفوا أخاه، محمد الرفافي، وهو إمام مسجد في الخامسة والثلاثين من العمر ورد أنه من مؤيدي حماس. ووُجِدَ بعد ذلك مقتولاً وقد امتلأت جثته بالثقوب الناجمة عن العيارات النارية قرب المجمع الأميركي للسلطة الفلسطينية في منطقة أنصار بمدينة غزة.

وفي وقت لاحق من ذاك المساء، احتطف مسلحون حسام أبو قينص عندما كان عائداً إلى بيته من العمل في خان يونس في سيارة تكسى تقاسيمها مع آخرين. ووضعه المخاطفون في سيارة حبيب، قيل إنها كانت تابعة لأمن الرئاسة/القوة 17، وأخذوه إلى برج مهنا (مبنى سكني مرفق) في مدينة غزة وألقوا به من على السطح موثوق اليدين. وكانوا قبل ذلك قد أطلقوا النار على رأسه، ولكن من غير المعروف ما إذا كان حياً عندما ألقى به من سطح البناء. وحسام أبو قينص بليط في الخامسة والثلاثين ومتزوج وزوجته حامل بطفله الأول، وكان متديناً ولكنه لم يكن، حسبما ذكر، عضواً في حماس. ويعتقد أن كلا المجموعتين تما للثأر لمقتل محمد سويفكي.

واندلعت معارك دامت ساعات في الأحياء السكنية حول بيوت الشخصيات القيادية في كتائب الأقصى والأجهزة الأمنية للسلطة الفلسطينية وفتح. واستخدمت المقدوفات الصاروخية (الآر بي جيه) وغيرها من الأسلحة الثقيلة بصورة مت厚ورة، ما عرّض سلامة سكان هذه الأحياء والمارة للخطر. وواجه بعض من شاركوا في الاقتتال وقبض عليهم القتل بلا محاكمة رغم أنهم استسلموا أو لم يعودوا يشاركون في القتال — بما في ذلك داخل المستشفيات وحولها. وجرى احتطاف آخرين من لم يشاركوا في القتال وقتلوا عن سابق تصميم أثناء احتجازهم كرهائن.

شهادة أحد أقرباء جمال أبو الجديان (أبو ماهر)، الأمين العام لفتح في شمال غزة البالغ من العمر 52 عاماً، والعقيد في حرس الرئاسة — القوة 17 وآمر قيادة كتائب الأقصى في شمال غزة والمقرب من محمد دحلان، الرئيس السابق للأمن الوقائي، والرجل القوي للرئيس عباس في قطاع غزة:

"في حوالي الرابعة من بعد ظهر 11 يونيو/حزيران، حاصر مسلحون حماس منزلنا، وهناك سُت شقق في المبنى ويعيش فيه نحو 50 شخصاً، العديد منهم من النساء والأطفال. استولوا على المنزل المقابل واستخدموه للهجوم على منزلنا. واستخدموه مقدوفات الآر بي جيه والصواريخ، التي تسببت بكل هذا الدمار والحرق. وخرج جمال في وجهه بسبب انفجار أحد الصواريخ، كما مُحرج أقارب آخرون لنا وأفراد من الحرس. وتمكننا من الخروج من الجهة الخلفية لنذهب إلى مستشفى كمال علوان القريب. وعندما وصلنا إلى المستشفى، هاجمنا مسلحون حماس هناك. وأطلقوا الرصاص على أبو ماهر عدة مرات في رأسه.⁴⁷ ثم اقتادوا 10 من

⁴⁷ ورد أن جمال أبو الجديان تلقى 41 رصاصة في رأسه. ونقلت روبيز عن طبيب في المستشفى قوله: "الكل يطلقون النار على الكل"، على الموقع: http://news.bbc.co.uk/1/hi/world/middle_east/6739691.stm

الأقارب والحرس [جميعهم من الشبان] إلى الخارج قرباً من المستشفى وأطلقوا النار على سيقاهم جميعاً. وأدى ذلك إلى بتر ساق كل من شادي أحمد وبسام أبو ركبة؛ كما توجب بتر ساق واحدة من ساقين كل من صامد أبو جديان وعلاه عوده؛ بينما أُصيب آخرون بكسور في أرجلهم نظراً لأن إطلاق النار تم من مسافة قريبة".

وبعد ظهر اليوم نفسه، 11 يونيو/حزيران، اندلعت مواجهات مسلحة بين أعضاء في القوة التنفيذية لحماس وأفراد من عشيرة المصري، وهي عشيرة جيدة التسلیح ظلت لسنوات عديدة طرفاً في خصومات عائلية دامية. ويرأس العشيرة رئيس المخابرات العامة في قطاع غزة. وجرت الاشتباكات عند المجمع السكني للعائلة في بيت حانون، في شمالي قطاع غزة. وبعد مقتل أحد أفراد القوة التنفيذية في المواجهات، قامت القوة التنفيذية بمطاردة أفراد من عشيرة المصري وأمسكت بهم في مستشفى بيت حانون.

شهادة ف. أ.، البالغة من العمر 24 عاماً، وهي أم لخمسة أطفال صغار:

"كان هناك إطلاق نار خارج المستشفى، ثم دخل مسلحون حماس إلى داخل المستشفى للبحث عن أقارب. وأخذوا عيد، وهو أبو لعشرين ولدأ، وابنه إبراهيم، البالغ من العمر 21 عاماً، وبين أخيه فرج، البالغ من العمر 22 عاماً، إلى غرفة منفصلة وأطلقوا عليهم الرصاص فأردوهم قتلى؛ كانت إصاباتهم في الرأس والصدر. وعندما أطلق المسلحون الرصاص وألقوا قنابل خارج المستشفى، أُصيبت ابنة عمي، تغريد [وهي في السابعة عشرة وفي الصف الثاني الثانوي]، بجروح خطيرة في وركها وأسفل ظهرها. وقد تظل تعاني من الإعاقة بسبب إصابتها. وعندما وجدت فرج ورأيت أنه قد قتل، ركضت خلف المسلحين وصرخت بهم فقام أحدهم بركلها. والنتيجة حجراً لأقيمه عليه فأطلق على النار؛ أُصبت في بطني؛ وأنا الآن أتعافي ولكن ذلك يحتاج إلى بعض الوقت".

الأطفال والمaraة العزل حاصرون في الاشتباكات

أثناء الاشتباكات، لاقى عدد من المارة العزل، من بينهم أطفال، مصرعهم أو أُصيبوا بجروح نتيجة تبادل إطلاق النار. فأُصيبت شاهد ثامر مقداد، وهي طفلة تبلغ من العمر 18 شهراً، وعمتها، نداء أحمد مقداد، بجروح خطيرة في يومين متتاليين أثناء وجودهما في شقتهمما بالطابق الرابع من مشروع إسكان الجوسى في مدينة غزة إثر اندلاع اشتباكات مسلحة متهدمة حول بيت الناطق باسم فتح، ماهر مقداد، بين مسلحين في حماس وفتح.

وُقتل مسلح من حماس أيضاً بينما ورد أن عشرات من الأشخاص، من بينهم امرأتان، أُصيبوا بجروح أثناء معركة في محيط منزل جمال أبو الجديان.



آثار الاشتباكات المسلحة في قطاع غزة - حوصر السكان في منازلهم بينما كان المسلحون يتراشقون بالنيار بشكل متהور خارجها، ⑥
منظمة العفو الدولية

شهادة جدة شهد:

"في 13 يونيو/حزيران وفي الساعة السادسة مساءً، كانت شهد في هذه الغرفة مع أمها؛ وكانتا جالستين؛ ثم طلبت شهد من أمها شيئاً حلوًّا [حبة] ونحضرت والدتها لحضر لها قطعة حلوى من المخزنة، بينما ظلت شهد واقفة في وسط الغرفة. وفي تلك اللحظة دخلت رصاصة عبر النافذة وأصابت شهد في رأسها. ضربتها الرصاصة بجانب عينها اليسرى وخرجت من مؤخرة رأسها. فقدت عينها اليسرى وهي لا تزال في حالة خطيرة. فهي لا تتكلم أو تتحرك حتى الآن؛ ولا نعرف ما إذا كانت ستنجو بروحها. وفي التاسعة من صباح اليوم التالي كانت نداء في الغرفة نفسها عندما دخلت رصاصة من النافذة نفسها وأصابتها أسفل ظهرها. وهي الآن تستعيد عافيتها".

ومن غير الواضح ما إذا كانت الطلقات التي أصابت شهد ونداء رصاصات طائشة نتيجة الاشتباكات أم أنها نتيجة استهداف للشقة، ربما عن طريق الخطأ أو بسبب عمل أفراد آخرين في العائلة مع قوات الأمن.

وفي الوقت نفسه، عرض العديد من الطلاب أرواحهم للخطر لتقديم امتحانات فاصلة بالنسبة لهم بدأت في 11 يونيو/حزيران، حيث كانوا يضطرون إلى عبور نقاط تفتيش أقامها المسلحون ومناطق تخدم فيها المواجهات المسلحة. وبالنسبة للبعض، كان ثمن ذلك حياتهم.

شهادة أحد أقارب عائشة ماهر الشوا، البالغة من العمر 17 عاماً

كانت عائشة في طريقها إلى المدرسة في حافلة صغيرة، وكانت في سنتها النهائية من المرحلة الثانوية وكانت علاماتها دائمة عالية جداً والمدرسة مهمة جداً بالنسبة لها. وفي ذلك الصباح، كانت خائفة ولكن كانت لديها رغبة ملحة في أن لا تغيب عن امتحاناتها، فذهبت. كانت الحافلة الصغيرة في منطقة قرية من مركز رشاد الشوا (في مدينة غزة)، وعندما وصلت إلى زاوية سوق أبو كاس التجاري، أبلغ عضوان في كتائب القسام كانوا عند زاوية المبنى سائق الحافلة بأن يتوخي الحذر بسبب وجود قناصين من الأمن الوقائي والأمن الوطني فوق مبنى سوسي في شارع الثلاثي. وحالما انعطفت الحافلة الصغيرة، اختفت رصاصة نافذة قادمة من ارتفاع عال وأصابت عائشة في ظهرها مخترقة أحشاءها وملحقة بها أذى بالغاً. وتظهر جميع المعلومات التي حصلنا عليها أن الرصاصة أطلقت من على ظهر عمارة سوسي، حيث اتخذت مجموعة تابعة للأمن الوقائي وبعض ملائتهم من الأمن الوطني موقع لهم".

وأصيب موسى أبو عودة، البالغ من العمر 9 سنوات، بجروح مميتة عندما أصابته شظية صاروخ انفجر في الشارع القريب من بيته في 13 يونيو/حزيران. وأصيبت شقيقته خلود، البالغة من العمر 12 عاماً، بجروح في ساقها اليسرى. وكان الاطفال قد حاولا الاستفادة من هدوء في تبادل إطلاق النار للخروج من أجل شراء الحلوي. وقتل عابر طريق آخر في العشرين من العمر ويدعى رائد محمد أبو عبيد في الانفجار أيضاً بينما أصيب محمد موسى السيسى، البالغ من العمر 13 عاماً، في ساقه. وبحسب أقوال عائلات الضحايا الثلاثة، تم إطلاق الصاروخ من مركز المخابرات وكان موجهاً نحو سيارة جيب تابعة للقوة التنفيذية، إلا أن السيارة انعطفت عند زاوية الشارع فانفجر الصاروخ في الشارع. وطبقاً لمصادر أخرى، فإن من المرجح أن مقاتلي حماس هم الذين أطلقوا الصاروخ في اتجاه مركز المخابرات، كما يمكن أيضاً أن تكون الرصاصة الطائشة التي قتلت عائشة ماهر الشوا قد أطلقت من قبل مسلحين تابعين لحماس أيضاً. وفي هاتين الحالتين، كما في حالات أخرى، فإن السلوك المتهور لكلا الجانبيين قد انتهى إلى نهاية مأساوية ذهب ضحيتها أشخاص عابرون لا صلة لهم بالمواجهات.

إطلاق النار على المتظاهرين السلميين

تعرضت مسيرة سلمية ضد المواجهات ما بين فتح وحماس وكانت تدعى كلا الجانبيين إلى وقف الاقتتال لإطلاق نار في صباح 13 يونيو/حزيران في مدينة غزة. ولم تتمكن منظمة العفو الدولية من تحديد ما إذا كان المتظاهرون قد استهدفوا عن عمد، أم أخطأوا أيضاً ضحايا استخدام المتهور للأسلحة الذي اتسمت به المصادمات المسلحة. وكانت المظاهرات من تنظيم الأحزاب اليسارية والمخاتير المحليين والجهاد الإسلامي والوفد المصري في غزة.⁴⁸ وانطلقت المظاهرات من حي الشجاعية وواصلت مسيرتها من جانب مبني البريلان على طول شارع عمر المختار، حيث تعرضت لإطلاق النار. وقتل اثنان من المتظاهرين بينما جرح 20 آخرون، من بينهم محمد محمود عدس، الذي ورد لاحقاً أنه فارق الحياة. وأصيبت تغريد صلاح العلية، وهي موظفة تبلغ من العمر 31 عاماً،

⁴⁸ شاركت الأحزاب اليسارية والجهاد الإسلامي وأعيان محليون وشخصيات محترمة والوفد المصري جمياً في جهود الوساطة بين فتح وحماس، حيث قاموا بمقابلات لوقف إطلاق النار وبالتدخل لمنع فتيل التوترات في العديد من المواجهات.

بحروم توفيت على إثرها؛ بينما أصيب شادي تيسير العجلة، وهو طالب علم نفس وناشط سلمي في الثانية والعشرين من العمر، وتوفي بعد يومين.

شهادة والدة شادي تيسير العجلة:

كان شادي نشيطاً جداً في المجتمع؛ وأراد أن يسهم في بناء مجتمع أفضل وإنجاد حلول سلمية للنزاعات. وفي العام الماضي، شارك في مظاهرة أخرى في رفح تدعو إلى وضع حد للعنف. وشارك في ورشات عمل وفي تعليم الأطفال. وبعد يومين من وفاته، اتصلت [وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين في الشرق الأدنى] الأونروا لدعوه إلى المشاركة في أنشطة مخيم صيفي للأطفال. أصيب برصاصة في صدره أثناء مساعدته متظاهراً آخر كان قد أصيب.

شهادة والدة تغريد صلاح العلي:

كانت تغريد تحب فعل الخير دائماً. وكانت قد تلقت دورة في الإسعافات الأولية مؤخراً بسبب الأحداث، حتى تستطيع المساعدة في معالجة الجرحى؛ وكانت قادرة على تقديم المساعدة للطبيب في العيادة في "البحرية"، حيث كانت تعمل كموظفة مكتبية. وفي ذلك الصباح، كانت تشعر بالقلق من المشاركة في المظاهرة، ولكنها كانت مؤمنة بأنها مبادرة جيدة. وأبلغتها أني كنت سأذهب معها لولا أنني أشعر ببعض التوعك نتيجة عملية جراحية أجريت لعيني مؤخراً. وعندما أصابتها الرصاصة، كانت منحني على متظاهر آخر أصيب قبلها. ونُقلت إلى مستشفى الشفاء القريب، ولكن صديقتها نقلتها بعد انتظار دام 45 دقيقة دون تلقيها أي علاج في سيارة تكسي إلى مستشفى القدس، إلا أنها فارقت الحياة بعد فترة وجيزة من وصولها المستشفى.



وأصيب الطالبان الجامعيان م وشقيقه أ كلادهما في المظاهرة.

فأصيب م، وهو في التاسعة عشرة من العمر، في ساقه اليمنى وبكسر في قصبة ساقه، بينما تلقى أ، وهو في العشرين من العمر، رصاصة في ظهره. وأبلغوا منظمة العفو الدولية أهلاً لا يعلمون ما إذا كان مصدر الطلقات هو مسلح حماس أم مسلح فتح، أو ما إذا كانت مصوّبة نحو المتظاهرين أو في اتجاه المسلحين الذين كانوا قريين من المتظاهرين.⁴⁹

⁴⁹ انظر: صورة مسلح من فتح يعدلون وضع مدفع رشاش من العيار الثقيل على ظهر شاحنة ييك أب قريباً من المتظاهرين على:

<http://www.mctcampus.com/visuals/preview.htm?doc=KRT%2Fkrtpphotos%2Fdocs%2F341%2F532>

وصورة مسلح فتح قريباً من المتظاهرين، على:

<http://www.mctcampus.com/visuals/preview.htm?doc=KRT%2Fkrtpphotos%2Fdocs%2F341%2>

إطلاق النار "العقابي" ينشر الخوف

إلى جانب عمليات الاغتيال والاختطاف، هاجمت قوات الأمن التابعة لفتح وحماس ومسلحوهما أعضاء ومؤيدي الطرف الآخر بغرض الانتقام وزرع الخوف. وانتشرت مثل هذه الهجمات على نحو خاص ما بين أواخر 2006 ويونيو/حزيران 2007. وأصبح اختطاف الخصوم وإطلاق النار على سياقهم ممارسة يزداد انتشارها باطراد على أيدي مسلح حماس على السواء. وأنباء الموجة الأخيرة من المصادمات المسلحة وبعدها، طيلة شهر يونيو/حزيران 2007، ارتكبت هذه الهجمات بصورة أوسع نطاقاً من جانب مسلح حماس ضد الرهائن والناجين من المواجهات المسلحة من لم يعودوا مشتركين في القتال. وفي وقت سابق من العام، كانت هذه الممارسات كثيرةً ما ترتكب على أيدي قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية ومسلح حماس. وفي معظم الحالات التي تقصّت منظمة العفو الدولية بشأنها، كان إطلاق النار يتم من على مسافة قريبة، ومن الواضح أن ذلك كان عن عمد بقصد إحداث أقصى أذى ممكن عن طريق التسبب بكسور متعددة في عظام قصبة الرجل والفخذ. وفي عدة حالات، كانت الأضرار بالغة إلى حد الاضطرار إلى بتر الأطراف.



أحد الضحايا العديدين لإطلاق النار "العقابي" على الساقين في قطاع غزة، © منظمة العفو الدولية

شهادة تأ، وهو في الخامسة والعشرين ويعمل حارساً شخصياً لعمه، رئيس الشعبة الإقليمية للأمن الوقائي: "صباح الثلاثاء 12 يونيو/حزيران 2007، كنت في طريقني من منزل شقيقتي، حيث قضيت الليلة، إلى منزل أهلي مع قريب لي أرسلته والدتي كي يصطحبني لأنها كانت تزيد مني أن أذهب إلى البيت. وكنت أحمل بندقية كلاشنكوف وقنبلة يادوية. وعندما

وأخرى لمنظاهرين يرون بجانب نقطة تفتيش مسلح فتح، على:

<http://www.mctcampus.com/visuals/preview.htm?doc=KRT%2Fkrtpotos%2Fdocs%2F341%2F529>

وصلنا مفترق طرق القرارة (في جنوب قطاع غزة) أوقفت مجموعة من أعضاء كتائب القسام، 20 مسلحًا أو نحو ذلك، سيارتنا وقالوا لي: "أنت حرس فلان". وطلبوا مني مغادرة السيارة وجعلوني أفرد ساقتي وقالوا: "هذه مجرد البداية مع الأمن الوقائي". ضربوني في ذلك المكان ثم أبعدوني عن جانب الطريق إلى حقل مجاور وجعلوني أستلقي ووجهني إلى أسفل وسألوني عن اسمي ووظيفتي وعمن أعمل عنده، وما إلى ذلك. ثم وضعوني في سيارة، وكانت سوابي بيضاء، وعصبو عيني حالما أصبحت داخل السيارة. أخذوني إلى بيت أو مبني، فلم أكن أرى. وهناك سألوني عن سبب توقيفي عن العمل مع جهاز الأمن الوطني وانتقلالي إلى الأمن الوقائي. وسألوني عن ما إذا كانت لدى أسلحة أخرى فأجبت بالنفي، ولكنهم طلوا يصرون على أن لدى أسلحة أخرى. وسألوني عن طبيعة عمل رئيسى وقلت إنني لا أعرف، ولكنهم لم يصدقوني وطلوا يلحفون. أرادوا أن يعرفوا مكان قاذفات الار بي جيه والصواريخ التي استخدمت في اليوم السابق في المواجهات عند بيت رئيسى. وقلت إنني لا أعرف. وراحوا يقرصون إبطي ببراديه وكان ذلك مؤلماً جداً. وطلب أحدهم من الآخرين قتلي. ثم وضعوني في السيارة مجدداً ووضعوا ماسورة الكلاشنيكوف في فمي وتظاهروا بأنهم يطلقون النار. وبعد ذلك أخرجوني من السيارة وزرعوا عصابة العينين، وكانت مقابل مستشفى ناصر في خان يونس. وضعوني على الأرض ووجهني إلى أسفل وأطلقوا الرصاص مرتين على ساقي اليمنى، واحده في بطة الرجل والأخر في فخذى. وبينما كانوا على وشك إطلاق النار على ساقي الأخرى أقتلت امرأة كانت مارة وتحمل طفلًا بنفسها على ساقي اليسرى وقالت لهم إن عليهم أن يقتلوها قبل أن يطلقوا النار على ساقي اليسرى. كانت في غاية الشجاعة وأنقلتني. وبعد يومين من سيطرة حماس على غزة (في 15 أو 16 يونيو/حزيران)، بعثوا بورقة إلى في البيت يسألونني عن الأسلحة ويطلبون مني جلب أية أسلحة إلى مسجد عبد الله بن بن مسعود في القرارة. ولم يكن بإمكانى التحرك، ولذا ذهب والدي بدلاً مني وواجههم بما فعل مسلحوه معى فاعتذروا. ومنذ ذلك الوقت لم يحاولوا إزعاجي في بيتي، ولم أغادر المنزل؛ ولن يكون بإمكانى المشي لأسابيع".

شهادة محمود أبو كرش، البالغ من العمر 23 عاماً وكان يعمل في مطعم للعائلة:

"مساء الجمعة 18 مايو/أيار 2007، وفي حوالي الساعة الخامسة، كنت مع أخي محمد. وهو في السادسة والعشرين ومتزوج ولها ابنة صغيرة وكان يعمل في مطعم للعائلة. كنا عائدين في طريقنا من مستشفى الشفاء (في مدينة غزة) وذاهبين إلى مستشفى القدس لزيارة أطفال مصابين بالسرطان، ضمن نشاط تقوم بها كعمل خيري. وكنا في سيارة تكسى في شارع مجمع الوزراء عندما أوقفتنا مجموعة من أعضاء الأمن الوقائي وحرس الرئاسة. كانوا في سيارتي جيب فيليوكس بنوافذ قاتمة ومقنعين ومسلحين ببنادق كلاشنيكوف وبنادق رشاشة. كان هناك نحو 20 منهم ووصل آخرهم بعد فترة وجiezة. سألونا عن اسم عائلتنا ثم اقتادونا إلى مركز حرس الرئاسة أولاً. تعرضنا هناك للضرب لبعض الوقت؛ وضربوا رأسينا بالحائط ووضعوهما في جرن المراحض. كانوا يقولون لأخي: "أكفر" [يأمرونه بأن يشنتم على القدير ويکفر به] فرفض. ثم أخذونا إلى مركز الأمن الوقائي في تل الهوى وعصبو أعيننا، ولكنني تمكنت من أن أرى بعض الشيء من تحت العصابة. ووضعنا هناك في زنزانتين منفصلتين؛ وكان المكان في غاية القدرة. وفي اليوم التالي أخرجونا كلينا في الشمس لفترة قصيرة ولكن أبلغونا بأنهم سيطلقون علينا النار إذا تكلمنا مع بعضنا البعض. وكانوا قد ضربوا أخي بجرفة على رأسه وضربوا رأسه بالباب المعدني وكان ينزف، لم يسمحوا به بأن يغسل. قالوا إنهم سوف يقتلون واحداً منا ويطلقون النار على ساقي الآخر، وعلينا أن نختار؛ قلت إن عليهم أن يقتلوني أنا لأن لأخي طفلًا وأنا لست متزوجاً. وفي اليوم التالي، يوم الأحد، وضعونا كلينا في صندوق سيارة وكنا ما زلنا معصوب العينين وأيدينا مقيدة. وعند إحدى نقاط التفتيش التابعة لهم سمعناهم يقولون إنهم سيقتلوننا. وعندما توقفوا وأخرجونا من صندوق السيارة طلبوا منا أن نمشي، ولكن أخي لم

يستطيع المشي؛ بدا أن ساقية قد كسرتا. وراحوا يطلقون الرصاص من حولنا وفي اتجاهنا. وانزلت إحدى الطلقات وكسرت إحدى أسنانى الأمامية، ثم أصبت برصاصة عالية السرعة في بطة ساقى اليسرى، بينما أصابتني أخرى في [ظاهر] فخذى اليسرى، ورابعة في ركبى اليسرى وأخرى في قدمى اليمنى، واستقرت ثلاثة في قصبة رجلى اليسرى؛ ولم يكن بالإمكان إخراج هذه الثلاثة الأخيرة، وستبقى في الداخل. وتلقى أخي خمس رصاصات على الأقل في كل من ساقيه؛ وفي المستشفى، لم يتمكنوا من معرفة عدد الرصاصات التي اخترقت ساقه اليسرى على وجه الدقة لأنه لم يتبق في الواقع الحال أى لحم وكانت العظام مشظاة. وبعد قضاء بضعة أيام في مستشفى الشفاء، نقل إلى مشفى في مصر وما زال هناك. وأثناء احتجازنا، اتصل والدي بجاتفي النقال ورد الأمان الوقائي بأحدهم من كنائس القسام، لكن والدي عرف أن ذلك كان كذلك لأن سائق التكسي كان قد أخذ إلى مركز الحرس الرئاسي وأطلق سراحه لاحقاً وحادر أهلي. أعتقد أحدهم فعلوا ذلك بنا بداعِ الشَّأْرِ مِنَ الْأَنْ أَحَدُ أَقْارِبِنَا قُتِلَ عَضْوًا فِي الْأَمْنِ الْوَقَائِيِّ".

شهادة سأ، ضابط في قوات الأمن الوطني، القوة الخاصة، العمر 21 عاما:

"ذهبت مع مجموعة من الزملاء إلى مقر قيادة الأمن الوقائي في تل الحوى (في مدينة غزة) لمساعدتهم على الدفاع عن الموقع، الذي كان يتعرض لهجوم من حماس. وعندما سقط الموقع في أيدي مسلحى حماس، في 14 يونيو/حزيران، دخلوه واستسلام معظمها؛ ولم يواصل إطلاق النار سوى البعض. كنا حوالي 25 في مجملنا. وضعونا وظهرنا إلى الحائط وطلبوا منا التقدم إلى الأمام وفتحوا علينا النار، مصوبين بناذقهم على سيقاتنا، ولكن عندما راح الأشخاص يسقطون، كانت الرصاصات تصيبهم في أجزاء أخرى من أجسامهم. رأيت زملائي وهم يسقطون أرضاً؛ ولم أعرف من فارق الحياة ومن مرح؛ كانت مجزرة. ثم غادر المسلحون المكان وبقينا هناك، ولا أعرف لكم من الوقت، إلى أن وصلتنا النجدة ونقلنا إلى المستشفى. علمت أن 17 من زملائي توفوا وأن جميع الباقيين جرحوا".

أصيب سأ بثلاث رصاصات في ساقه اليسرى، فوق الركبة بقليل. وأصابت إحدى الرصاصات الثلاث شرياناً وكان لا بد من قطع ساقه. ومع ازدياد حالته الصحية سوءاً، نقل إلى مستشفى في إسرائيل. وأبلغ منظمة العفو الدولية بأنه يعتزم العودة إلى غزة حلماً يشفى: "لست خائفاً من العودة إلى غزة. فقد نلت عقابي وانتهى، فما الذي يستطيعون فعله معي؟"

شهادة أحد أفراد عائلة عاشور:

"في 16 مايو/أيار، وفي الساعة السادسة صباحاً، قاتلت مجموعة من 40 عضواً من أعضاء الأمن الوقائي إلى البيت؛ وكان معظمهم بزيهم الرسمي بينما وضع بعضهم الأقنعة؛ وكانوا جميعاً مسلحين. سألوا عن ابنتنا علي وقلنا إنهم نائم في الطابق العلوي. فذهبوا إليه وأخذوا علي، وهو طالب جامعة في السنة الثانية ويدرس علم الاجتماع ويبلغ من العمر 21 عاماً، كما أخذوا ابنتنا الآخر محمد، الذي لم يكن قد بلغ الثامنة عشرة بعد؛ وهو في سنته الأخيرة في المدرسة الثانوية. واقتادوهما إلى المقر الرئيسي للأمن الوقائي القريب منا. وأطلق سراح محمد ظهر اليوم التالي ولكنه تعرض للضرب المبرح؛ وكانت الجروح والكلمات تملاً وجهه ورأسه وذراعيه وساقيه وظهره عندما عاد، وكانت الإصابات في ظهره هي الأسوأ؛ فلم يتمكن من الحركة لأيام. وبينما كانا محتجزين، اتصلنا بالجميع، بما في ذلك بأشخاص رفيعي المستوى في الأمن الوقائي، طالبين منهم التدخل".

يضيف علي عاشور:

"حالماً أصبحتنا داخل مقر قيادة الأمن الوقائي ضربونا بالكلاشنیکوفات على رؤسينا؛ ثم أطلقوا الرصاص على ساقی اليمني، فوق الركبة بقليل، من مسافة مترين ونصف المترين؛ فسقطت على الأرض. نقلوني إلى غرفة أخرى وعصبو عيني وألقوا بي على الأرض ووجهي إلى أسفل، واستجوبوني لساعات؛ وكانوا يربدون مني ذكر أسماء مسلحی حماس، ولكنني لم أكن أعرف أيّاً منها وظلوا يضربونني على ساقی التي أطلقوا عليها النار. ثم انحرت وجاءت ممرضة من مستشفى القدس قالت إنه ينبغي أن يأخذوني إلى المستشفى فوراً ففعلوا ذلك. وفي المستشفى، نزعوا عصابة عيني. وكان المستشفى يقع بالرجال المسلمين، العديد منهم من الأمن الوقائي. وقال الطبيب الذي فحص ساقی إن الحالة خطيرة جداً وإنه ينبغي نقلني إلى مستشفى الشفاء. لم يرغبو في إدخالي وأرسلوني إلى هناك في سيارة إسعاف".

شهادة ن، 30 عاماً، حارس شخصي للقائد في فتح ماهر مقداد:

"في 26 مايو/أيار، وفي حوالي الساعة 7.15 صباحاً، أخذت سيارة تكسی شرارة للذهب إلى عملی كالمعتاد، وفي شارع الجلاء (في مدينة غزة) اعترضت سيارة میتسوبیشی بيضاء طرقنا ونزل منها أربعة رجال مسلحين ومقنعين؛ وكان ثلاثة منهم يحملون بندقی کلاشنیکوف بينما كان الرابع يحمل مسدساً، ولكن لا أعرف ما إذا كانوا تابعين للقوة التنفيذية أم لكتائب القسام. كنت أجلس في المقعد الخلفي وتوجهوا إلى مباشرة وقالوا: صباح الخير يا ن، هل تسمح بالنزول من السيارة. وعندما نزلت وضعوا حشروا رأسی في كيس ووضعوني في سيارتهم دون أن يقولوا شيئاً لي أو للأشخاص الذين كانوا في التكسی معی. وطلبوا مني أن أعطيهم كل ما معی وأعطيتهم هاتفي و8 شيكل (دولارين أمريكيين). وقالوا: كيف حال ماهر مقداد وحرسه؟ لا تقلق، ليس لدينا شيئاً ضدك، أنت من الأشخاص المحترمين وسوف تدعك تذهب قريباً. وبعد وهلة، توقفنا في طريق النفق وخرجنا من السيارة. قالوا إننا أمام بيتك، ستدخل البيت وتغلق الباب، ولا تقل أي شيء ولن يحدث لك شيء. ثم أمسك بي اثنان منهم، واحد من كل جانب، وأطلقوا الثالث النار مرتين على ساقی اليسرى ومرة واحدة على ساقی اليمني. ثم نزعوا الكيس عن رأسی وغادروا دون أن يقولوا كلمة واحدة، وتركوني على الأرض. احتفظوا بجاتفي الذي كان يضم نحو 200 رقم هاتف. ولم يذهب أيّ من حرس ماهر مقداد الآخرين إلى أيّ مكان منذ ما قبل ذلك في مايو/أيار، عندما تكشفت الاشتباكات؛ وقتل أحدهم في وقت لاحق بينما جرح آخر أثناء المواجهات. وبعد ذلك غادر ماهر مقداد غزة".

شهادة الدكتور سمير مسلم الأخرس، العمر 49، أب لسبعة أطفال:

"أنا طبيب أسنان وأعمل مديرًا إدارياً في الرعاية الأساسية للأستان في عيادة حكومية في خان يونس (في جنوب قطاع غزة)، ولدي كذلك عيادة خاصة أعمل فيها مساءً. وفي 29 يناير/كانون الثاني 2007، كنت في إجازة في ذلك اليوم وذهبت إلى مركز خان يونس. كنت أقود سيارتي واقتربت من مركز القوة 17؛ ولم تكن هناك نقطة تفتيش ولكن كانت هناك مجموعة من الرجال يقعنون قرب باب المركز، بعضهم مقنع، ويرتدون زي المخابرات ومسلحون. وكانت هناك عادة سيارات أمام سيارتي، ولكنهم أتوا إلى مباشرة. فقلت لهم: أنا طبيب، ماذا تريدون مني؟" فطلب مني أحد الرجال المقنعين أن أنزل من السيارة فقللت إنني لن أنزل. فتحوا الباب وحاولوا إخراجي بالقوة وأزاحوا يدي عن عجلة القيادة فتحركت السيارة قليلاً إلى الأمام [أوتوماتيك]. فأطلقوا النار على باطن ساقی، تحت الركبتين بقليل، وعلى الجزء السفلي من ظهری. وانفجرت تلك الرصاصة في بطني وسببت لي تلفاً داخلياً.

تركتوني هناك، ونقلتني سيارة مارة إلى المستشفى. ووقع الأطباء أن لا أنجو لأن التمزق الداخلي في معدتي كان خطيراً جداً. ولم أتشفاف بعد. وجاءت الشرطة المدنية لأخذ أقوالي والتقطت صورة للسيارة، ولكن لم يقوموا بأية متابعة للبتة".

إسكات الأصوات المنشقة

شهدت الأيام والأسابيع التي تلت استيلاء حماس على المرافق الأمنية للسلطة الفلسطينية في قطاع غزة، في أواسط يونيو/حزيران 2007، تحسناً ملحوظاً في الحالة الأمنية العامة في المنطقة. فانتهت الاشتباكات المسلحة، ولم يعد المسلحون المقيعون يملأون الشوارع، بينما تراجع التهديد بالاختطاف، الذي ظل حاضراً فيما مضى طوال الوقت. وأمنت حماس إطلاق سراح اثنين من الرهائن طال احتجازهما:⁵⁰ مراسل بي بي سي ألان جونستون، وهو مواطن بريطاني اختطف قبل ذلك بأربعة أشهر على أيدي عشيرة دغمش وجماعة جيش الإسلام، وسليم صبرة، وهو مهندس فلسطيني من قطاع غزة كان محتجزاً لأكثر من سنة لدى أفراد من عشيرة أبو خوصة، التي كانت تطالب بفذية كبيرة لإطلاق سراحه، وكان أحد أبنائها موظفاً كبيراً في حكومة السلطة الفلسطينية. وأفرج عن كليهما دون أن يلحق بأي منهما أذى.



سليم صبرة مع عائلته بعد فترة وجيزة من الإفراج عنه في يونيو/حزيران 2007 بعد اختفائه دام أكثر من 13 شهراً في قطاع غزة.

© منظمة العفو الدولية

بيد أنه حل محل حالة انعدام حكم القانون التي سادت فيما سبق في غزة تزايد للقمع مع مواصلة القوة التنفيذية وكتائب القسام استهداف أعضاء قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية وكتائب الأقصى، وكذلك ناشطين آخرين في فتح. وفي البداية، بدا أن هذه الهجمات تستهدف أفراداً تحمل حماس ضغينة ضدهم على نحو خاص، وكذلك مصادرة الأسلحة. بيد أن القوة التنفيذية وكتائب القسام بدأت خلال أسبوع في تفريق المظاهرات والتجمعات التي كان يعقدها نشطاء فتح. واستخدمنا القوة غير الضرورية لتفريق الاحتجاجات التي نظمها ناشطو فتح، كما قامت بالإغارة على حفلات الأعراس أو غيرها من الاحتفالات التي

⁵⁰ قضى الرهينتان أطول مدة يقضيها رهينة محتجز في سياق العنف الفئوي وحالة انعدام حكم القانون في قطاع غزة. ولا يزال الجندي المسلح لحماس وجماعة فلسطينية مسلحة أخرى تتحدى من غزة مقرأً لها تحتجزان الجندي الإسرائيلي جلعاد شاليت، الذي أسرته حماس من قاعدة عسكرية إسرائيلية قربية من قطاع غزة في يونيو/حزيران 2006.

رُعم أن المشاركين فيها كانوا يهتفون لفتح أو لكتائب الأقصى. وأخضع الناس للمضايقة لعرضهم أعمال فتح على سقوف منازلهم أو لوجود صور أو لقطات فيديو على هواتفهم النقالة لقادة من فتح وأو كتائب الأقصى، ولا سيما لسميع المدهون. وتعرض الصحفيون الذين كانوا يغطون مظاهرات الاحتجاج وغيرها من الأحداث للهجمات في عدة مناسبات فأُتلفت أشرطة التصوير أو الأجهزة أو دمرت لمنع نقل المجممات العنيفة على المتظاهرين وعمليات اعتقالهم. وزعم الناطقون باسم حماس أن ناشطي فتح استخدمو العنف ضد القوة التنفيذية أثناء المظاهرات، إلا أن الأدلة تشير إلى أن المظاهرات كانت سلمية، إلا فيما يتعلق ببعض المشاحدثات الثانوية، وأن هجمات القوة التنفيذية وكتائب القسام لم يكن لها ما يبررها وقدد بها، كما رُعم، إسكات المعارضة لحماس ومنع نقل وسائل الإعلام لأعمال القمع.

وجرى اعتقال مئات الناشطين، معظمهم من أعضاء فتح، لمشاركتهم في احتجاجات ومظاهرات لم تتسنم بالعنف. وأطلق سراح معظمهم خلال 24 إلى 48 ساعة، ولكن طلب منهم كشرط لذلك توقيع تعهدات بعدم المشاركة في المظاهرات أو في أنشطة الاحتجاج. وفي العديد من الحالات، طلبت القوة التنفيذية من المعتقلين دفع غرامات أو اشترطت دفع مبالغ تصل إلى 4,000 دولار أمريكي أو التعهد بدفعها للإفراج عنهم إذا ما شاركوا في أنشطة احتجاج من هذا القبيل في المستقبل. وكانت قوات أمن السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية هي أول من ابتدع مثل هذه الشروط ابتداء في يونيو/حزيران 2007، وافتقت القوة التنفيذية أثراها في غزة لاحقاً.

ووقع أكثر المجممات خطورة في 7 سبتمبر/أيلول عندما قامت القوة التنفيذية وكتائب القسام بتفريق تجمعات كبيرة من الأشخاص الذين كانوا يؤدون فريضة الجمعة في مناطق خلوية في قطاع غزة على إثر دعوة من فتح ووسائل أخرى في منظمة التحرير الفلسطينية إلى أداء الصلوات خارج المساجد احتجاجاً على ما رُعم من قيام حماس



قتل مهند سامي قديح، وهو طفل معوق في الثالثة عشرة، خارج منزله برصاصة طائشة أطلقها مسلحون تابعون لحماس في بني سهيلة، جنوب قطاع غزة، في 15 يونيو/حزيران 2007، © منظمة العفو الدولية

بالدعاية لنفسها فيها وسيطراها عليها. فهو جم المتظاهرون والصحفيون الذين كانوا يغطون الحادثة بالعصي وبأعقاب البنادق، ما خلف عشرات من الجرحى. وأطلق أعضاء القوة التنفيذية الرصاص في الهواء، فيما بدا أنه محاولة لتخويف الحاضرين. واستهدف الصحفيون أثناء تصويرهم أشرطة فيديو أو التقاطهم الصور أو إجرائهم مقابلات مع ناشطين في فتح؛ وصودرت أشرطة البعض بينما لحقت أضرار ببعضهم. ومع أن بعض المتظاهرين ألقوا بالحجارة على القوة التنفيذية، حسبما ذكر، إلا أن التجمعات كانت سلمية في معظمها ولم يكن مستوى القوة الذي استخدمته القوة التنفيذية ضرورياً وكان مفرطاً في بعض الأحيان. ييد أنه وعلى الرغم من جهود القوة التنفيذية لمنع وسائل الإعلام من نقل تدابيرها القمعية، إلا أن هذه تم الترويج لها على نطاق واسع سواء في وسائل الإعلام الإخبارية للسلطة الفلسطينية أو من جانب قنوات أجنبية. وفي 9 سبتمبر/أيلول، أعرب رئيس الوزراء المقال، إسماعيل هنية، علانية عن أسفه للهجمات على الصحفيين التي قامت بها القوة التنفيذية وأكد أنه قد أصدر أوامره بفتح تحقيق في الحوادث. وتعهد مسؤولون آخرون في حماس بالمثل بالالتزام بضمان حرية الصحافة.⁵¹ إلا أنه لم يعرف حتى الآن عن اتخاذ أية تدابير للتحقيق في الهجمات ومحاسبة المسؤولين عنها.

وسرت حماس إلى تبرير قمعها باهتمام ناشطى فتح بالمسؤولية عن هجمات بالقنابل وإطلاق النار على أعضاء في حماس تزايدت منذ أغسطس/آب 2007. وعلى سبيل المثل، انفجرت في 1 سبتمبر/أيلول قبلة في سيارة عضو حماس فراس تيسير أبو عيدة قرب منزله في مدينة غزة؛ ولم ينج عن الانفجار أية إصابات. وخلال ليلة 3 - 4 سبتمبر/أيلول، انفجرت قبلة أخرى في سيارة طلال الدهشان، عضو القوة التنفيذية ومساعد وزير الخارجية السابق في حكومة حماس، خارج منزله في مدينة غزة. وأدى الانفجار إلى إلحاق أضرار بعده ببيوت مجاورة، وإلى جرح بائع متوجه في رأسه، ولكن طلال الدهشان نجا من الإصابة. وفي اليوم نفسه، انفجرت قبلة خارج مبنى قيد الإنشاء في رفح.

وبالإضافة إلى الهجمات بالقنابل، تزايدت عمليات الاختطاف والقتل المعتمد أيضاً على أيدي مسلحين غير معروفين منذ أغسطس/آب، واستهدفت هذه أعضاء في حماس وفي فتح وآخرين، مع أنها لم تكن بالوتيرة نفسها التي سادت في النصف الأول من 2007. وفي 6 سبتمبر/أيلول، اختطف مسلحون غير معروفون طزان وإبراهيم دغمش، وهما عضوان في الأمن الوقائي وفي عشيرة دغمش كانوا متورطين في اختطاف مراسل بي بي سي، ألان جونستون. وتمكن إبراهيم دغمش من الفرار وأطلق عليه الرصاص فأصيب في ظهره، بينما عُثر على جثة طزان دغمش لاحقاً جنوب مدينة غزة وقد استقرت رصاصة في رأسه. وأشارت هذه الهجمات المخاوف بأن حالة انعدام الأمن على نطاق واسع التي سادت في قطاع غزة قبل يونيو/حزيران 2007 ربما تتكرر.

ووقدت مواجهات مسلحة بصورة متكررة أيضاً عندما حاول أعضاء في القوة التنفيذية القيام باعتقالات، ما أدى في بعض الحالات إلى إصابة متفرجين عزل بجروح نتيجة لما يبدو أنه استخدام متهور للقوة من جانب القوة التنفيذية. وطبقاً لمدونة الأمم المتحدة لقواعد سلوك الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين، فإنه "لا يجوز للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين استعمال القوة إلا في حالة الضرورة القصوى وفي الحادث اللازم لأداء واجبهم". وفضلاً عن ذلك، وطبقاً لمبادئ الأمم المتحدة الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين لسنة 1990، فإنه "لا يجوز استخدام الأسلحة النارية القاتلة عن قصد إلا عندما يتهدر تماماً بحياتها من أجل حماية الأرواح". وقد تجاهلت القوة التنفيذية هذه المعايير، ولم تفعل قيادة

⁵¹ انظر: <http://www.maannews.net/en/index.php?opr=ShowDetails&ID=25257>

حماس شيئاً لوضع حد لمثل هذا السلوك العنيف والخطير؛ وقد شجع امتناعها عن اتخاذ التدابير المناسبة، في نهاية الأمر، على استمرار مثل هذه الانتهاكات.

الاعتقال التعسفي والاختطاف والتعذيب على أيدي قوات حماس

منذ منتصف يونيو/حزيران، اعتقلت القوة التنفيذية ما يربو على 1,000 شخص في سياق حملة اعتقالات بداعف سياسية.⁵² وفي بعض الحالات، قامت كتائب القسام أيضاً باختطاف الأشخاص واعتقالهم، جنباً إلى جنب مع القوة التنفيذية أو بمفردها. وأُفرج عن معظم من جرى اعتقالهم بعد ساعات أو أيام قليلة من توقيفهم، ولكن البعض احتجزوا لمدّ أطول – وفي بعض الحالات لأكثر من أسبوعين، وفق ما ذُكر.

وكما ورد في الجزء 4، فإن القوة التنفيذية ليست مخولة قانوناً بتوقيف الأشخاص واحتجازهم، ولذا فإن أي اعتقال قامت به هذه القوة هو اعتقال تعسفي. ويعتبر حظر الاعتقال التعسفي عرفاً من أعراف القانون الدولي العربي (كما جرى تفصيله في الجزء 3).

زد على ذلك، فإن قوات حماس قد احتجزت معتقلين في ما لا يقل عن 23 مكاناً في قطاع غزة معظمها مراافق أمينة للسلطة الفلسطينية ليس مسموحاً بحكم القانون استخدامها كمرافق للاعتقال، ما يشكل خرقاً للقانون الذي ينظم شؤون السجون ومرافق الاعتقال.⁵³ وبإقدامها على ذلك، فإن إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس في غزة تواصل الممارسة التي طال عليها الزمن لقوات أمن السلطة الفلسطينية، التي ظلت بالمثل تخرق القانون حتى يونيو/حزيران 2007 باحتجاز المعتقلين في جملة مواقع غير مرخص لها بذلك.

وطبقاً لمعلومات تلقتها منظمة العفو الدولية من معتقلين أُفرج عنهم ومن عائلات معتقلين، لم يُسمح للجنة الدولية للصليب الأحمر بزيارة أماكن الاعتقال في مناطق شتى من قطاع غزة منذ الأيام الأولى لسيطرة حماس على غزة. كما لم يسمح للهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن وغيرها من منظمات حقوق الإنسان الفلسطينية بزيارة مراكز الاعتقال.⁵⁴

وذكر معتقلون سايمون أدلو بشهادتهم لمنظمة العفو الدولية أنهم تعرضوا للتعذيب ولغيره من ضروب سوء المعاملة أثناء احتجازهم، ومثل هذه الانتهاكات شائعة، حيث يتعرض المعتقلون بصورة روتينية للضرب المبرح. وقد أبلغت

⁵² يتسع المجال في هذا التقرير لتضمين الأمور المتعلقة باعتقال الأشخاص المتهمين بارتكاب جرائم بمقتضى القانون العام.

⁵³ القانون رقم 6 لسنة 1998. مرفق الاعتقال الوحيد المرخص له في قطاع غزة هو السجن المركزي في مدينة غزة، الذي تستخدمه قوات حماس لتوقيف محتجزي القانون العام.

⁵⁴ في 10 سبتمبر/أيلول 2007، أصدرت الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن تقريراً يورد تفاصيل بشأن 23 مكاناً للاعتقال زارها محامو المنظمة وعاملوها الميدانيون، وأعربت عن بواعث قلقها بشأن اعتقال القوة التنفيذية فلسطينيين في أماكن غير مصريح لها لهذا الغرض. وبحسب تقرير الهيئة الفلسطينية المستقلة، فإنه كان في قطاع غزة حتى 3 سبتمبر/أيلول 300 موقوف، 80 منهم محتجزون اعتقلتهم السلطة الفلسطينية قبل 14 يونيو/حزيران 2007. ويضم الباقون موقوفين بموجب القانون العام ومعتقلين سياسيين جرى اعتقالهم بعد 14 يونيو/حزيران.

المهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن ومنظما فلسطينية أخرى لحقوق الإنسان، ومن ضمنها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان و"الميزان" و"الضمير"، جميعاً عن تلقي شكاوى بشأن التعرض للضرب والتعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة من معتقلين سابقين ما زالت آثار الجروح والكمادات بادية عليهم بما يتماشى مع مزاعمهم.

كما جرى الإبلاغ أيضاً عن أشكال أخرى من التعذيب أو سوء المعاملة، بما في ذلك حلق رؤوس المعتقلين بالقوة وربط المعتقلين في أوضاع مؤلمة (الشبح)، وهم يذبحهم، بما في ذلك بقتلهم أو بإطلاق النار على سيقاهم.

شهادة أب، البالغ من العمر 21 عاماً:

"اعتنقتني القوة التنفيذية في 26 يونيو/حزيران في خان يونس. وكانوا عدة أشخاص في سيارتي جيب زرقاوتين. أخذوني إلى مقرهم الرئيسي في مستوطنة غوش قطيف الإسرائيلية السابقة قرب حي التفاح. وهناك ضربوني ضرباً شديداً على كل أنحاء جسمي. وفي اليوم الأول، ضربوني فقط ولم يسألوني أي أسئلة. ثم سألوني عن عملي وأبلغتهم بأنني أعمل في الشرطة. فضربوني بشدة أكبر إلى درجة أنهم اضطروا لأخذني إلى المستشفى في اليوم التالي للمعالجة. وجاء الصليب الأحمر لزيارة المركز في 27 يونيو/حزيران ولكنني كنت في غرفة أخرى ولم أرهم. وأفرجوا عني بعد ثلاثة أيام. أزلوني قريباً من بيتي في منتصف الليل. وما زلت لا أعلم لماذا اعتقلوني وضربوني. وكان هناك تسعه آخرون محتجزين في المكان نفسه، معظمهم في قضايا عادية؛ كان أحدهم متهمًا بسرقة هاتف نقال وآخر لأنهم كانوا ي يريدون منه معلومات عن أخيه المتهم بقتل أحد الأشخاص في نزاع بين عائلتين".

اعتقل بعض الأشخاص وأحضروا للتعذيب لإجبارهم على تسليم أسلحتهم. وبعد سيطرتها على قطاع غزة مباشرة، أعلنت حماس أن القوة التنفيذية سوف تتصادر كل الأسلحة "غير المخصصة" من الشوارع وتجمع كل الأسلحة المستخدمة في الاقتتال الفلسطيني الداخلي وفي حكم العصابات، ولكنها لن تصادر الأسلحة "الشخصية" (التي يمكن أن يحتفظ بها الأشخاص لأغراض الدفاع عن النفس) أو الأسلحة المستخدمة "لمقاومة الاحتلال".⁵⁵

شهادة طارق محمد عصفور، العمر 43 عاماً، شرطي سابق وأب لـ 11 طفلاً، من خان يونس:
 "جاءت القوة التنفيذية وكتائب القسام إلى بيتي في نهاية يونيو/حزيران وطلبوا مني أن أرتدي ملابسي وأخذوني إلى أحد المخول وربطوا يدي خلف ظهري. لم يكن أي منهم مقنعاً. ضربوني لست ساعات بكبيبات معدنية وبالعصي وبمجرفة. وكانوا يضربونني لمدة 10 دقائق في كل مرة ويسألونني: 'دخلان ومدهون، أين هم الآن، لن يستطيعوا مساعدتك الآن'. قالوا إنني قد أطلقت النار على أشخاص من حماس وقتلتهم وقلت إن هذا ليس صحيحاً. وطلبوا يسألونني عن أسلحة أخي وأبلغتهم أنها ليست عندي. كان أخي في كتائب شهداء الأقصى وكان قد غادر غزة سابقاً. وفي النهاية وضعوا ستة مسامير في ساقي (قصبة رجلي) ودقوها

⁵⁵ استهدفت حملة القمع، على ما يبدو، نسبة صغيرة من الجماعات المسلحة والأفراد. إذ أبلغ عدة أشخاص، بينهم مؤيدون لفتح وأعضاء في قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية، منظمة العفو الدولية بأنه سمح لهم بالاحتفاظ بأسلحتهم أو أنها صودرت ولكن أعيدت إليهم بعد التأكد من مصدرها، أو طلب منهم تسليم أسلحتهم ولكن تركوا لشأنهم بعد أن تمكنوا من إثبات أنها لم تعد لديهم. وذكر آخرون أنهم تمكنا هم أو أقاربهم من الاحتفاظ ببعض أسلحتهم بإخفائها والكذب بشأن ما كان في حوزتهم.

بشاكلوش. اعترفت بأن لدى بندقية واحدة دفنتها في الحديقة قريراً من بيت الكلب وناديت ابني كي يجفر ليخرجها ويخضرها. وعندما اخترت، أعطوني ماء بارداً وهرعوني إلى مستشفى ناصر وطلبو من الطبيب تحسين وضعى لإرسالي إلى منزلى".

وفي 7 يوليو/تموز، أوردت وكالة الأنباء الفلسطينية "معا الاخبارية" أن رئيس تحريرها قد تلقى تهديداً هاتفياً من متحدث باسم حماس بعد نشره مقالاً بالعربية أورد فيه تفاصيل قضية طارق محمد عصفور.⁵⁶ شهادة م، العمر 25 عاماً، عاطل عن العمل:

"اعتقلت مساء 29 سبتمبر/أيلول في الشارع القريب من منزلي (في جنوب قطاع غزة) مع صديق، وأخذنا إلى مركز القوة التنفيذية القريب. قالوا إنهم يريدون الأسلحة التي لدى ولكنني أبلغتهم بأنني لا أملك أي أسلحة. أصرروا على أن لدى أسلحة واهموني بأنني أثير لهم المشاكل. وطلبوا مني أن أنزل علم فتح عن سطح بيتي. ضربوني بالعصي والحبال، وركلني أحدهم ولكمني. وواصلوا ضربى لفترة طويلة، وربما لنصف ساعة. وعندما أصبحت غير قادر على الحركة، وضعونى في زنزانة وحدي. وفي اليوم التالي، سألوني مرة أخرى عن الأمور نفسها وضربوني من جديد؛ كان جسمى مليئاً بالخدمات وكانت أتألم من ضرب اليوم السابق فانحرفت بسرعة وتركتونى، ثم أطلقوا سراحى وأبلغونى بأن آخذ حذري وبأنه قد تم تحذيري".

وتوفي ما لا يقل عن معتقلينثنين أثناء احتجاز القوة التنفيذية لهما في قطاع غزة منذ 15 يونيو/حزيران. فقد اعتقل وليد أبو ضلفة، وهو في الخامسة والأربعين، مع أخيه، في 9 يوليو/تموز 2007 من منزلهما واحتجز في مجمع المشتل الأمني (سابقاً مجمع المخابرات العامة)، الذي تسيطر عليه كتائب القسام. وفي 15 يوليو/تموز، أحضرت جثته إلى مستشفى الشفاء في مدينة غزة وعلى جسمه علامات التعذيب. وشهد شقيقه الذي اعتقل معه وأخ ثان له اعتقل بعد ذلك بثلاثة أيام أمام المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان بأن ثلاثة منهم قد تعرضوا للتعذيب وأن وليد توفي نتيجة لذلك. ووفق ما أوردته المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، الذي كانت ممثله حاضراً أثناء تشريح الجثة، كانت الجثة تحمل "خدمات على اليدين والساقين، ومتكلات في الساقين، وعلامات خنق على الرقبة".⁵⁷

وفي 10 يوليو/تموز، توفي فضل دهش، البالغ من العمر 31 عاماً، في حجز القوة التنفيذية في سجن غزة المركزي، حيث كان محتجزاً منذ 6 يوليو/تموز بشبهة "التجسس" لصالح أجهزة الاستخبارات الإسرائيلية. واحتُطِفَ فضل دهش للمرة الأولى في 5 يوليو/تموز على أيدي أعضاء سرايا القدس، الجناح المسلح للجهاد الإسلامي، التي أصدرت شريط فيديو يظهر الرجل وهو يخرج من سيارة جيب عسكرية إسرائيلية وينزع برته العسكرية ويرتدي ملابس مدنية. ودعا المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان سرايا القدس إلى عدم إلحاق الأذى بفضل دهش وتسليميه إلى السلطة الفلسطينية. وأبلغ شقيق فضل دهش المركز الفلسطيني أن سرايا القدس أطلقت سراح أخيه في اليوم نفسه، بعد تعريضه للتعذيب، ولكنه اعتقل على أيدي القوة التنفيذية في اليوم التالي، 6 يوليو/تموز. وفي وقت لاحق من صباح ذلك اليوم، وطبقاً لسجلات المستشفى، أدخل فضل دهش لفترة وجيزة إلى المستشفى أثناء وجوده في حجز القوة التنفيذية. وفي 10 يوليو/تموز، نقلت جثته إلى مستشفى مدينة غزة، ومعها رسالة من مدير سجن غزة

⁵⁶ انظر: <http://www.maannews.net/en/index.php?opr=ShowDetails&ID=23728>

⁵⁷ انظر: <http://pchrgaza.org/files/PressR/English/2007/60.2007.htm>

المكري يقول إن فضل دهمش قد تعرض لنوبة قلبية وصعوبات في التنفس.⁵⁸ وبحسب الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، فإن جثة فضل دهمش كانت تحمل آثار التعذيب؛ بيد أن منظمة العفو الدولية لم تتمكن حتى الآن من الحصول على معلومات حول سبب الوفاة.

وبعد توالي التقارير على نحو متكرر بشأن تعذيب المعتقلين وغيره من ضروب سوء المعاملة على أيدي القوة التنفيذية، اعترف قائدتها، جمال جراح، بأن أعضاء في القوة قد استخدمو العنف وارتكبوا انتهاكات. وفي مقابلة مع وسائل الإعلام الفلسطينية في 19 أغسطس/آب، نقل عنه قوله:

إننا نحاول تقليل انتهاكات إلى الحد الأدنى ونجنيها من خلال تدريب أعضائنا ... لقد وقعت بعض الحالات الثانوية [من التعذيب] اعترفنا بها ونحن ندين أي ممارسات من هذا القبيل ... وقد شكلت القوة التنفيذية لجاناً للتحقيق من أجل تقصي جميع انتهاكات والمعالجة الجادة لجميع القضايا في السجون.

بيد أنه لم تنشر أي معلومات على الملاً من جانب القوة التنفيذية أو إدارة الأمر الواقع لحماس في غزة بشأن المعطيات التي توصلت إليها أي تحقيقات أجريت، أو بشأن أي تدابير اتخذت لمنع المزيد من الانتهاكات، واستمر ورود أنباء عن تعذيب المعتقلين وغير ذلك من صنوف سوء المعاملة إلى منظمة العفو الدولية والمنظمات الفلسطينية لحقوق الإنسان.⁵⁹

6. الانتهاكات في الضفة الغربية

حملة القمع ضد مؤيدي حماس

كانت للمصادمات المسلحة بين فتح وحماس في قطاع غزة عواقب قاسية في مختلف أنحاء الضفة الغربية. فشنّت كتائب الأقصى، الجناح العسكري لفتح، والتي ظلت لها هيأكل أقوى في الضفة الغربية من هيأكل حماس لسنوات، عشرات الهجمات على مؤيدي حماس والمعاطفين المفترضين معها في الضفة الغربية انتقاماً لهجمات حماس على فتح في قطاع غزة. وشملت الهجمات أعمال قتل واختطاف وإشعال حريق وهجمات مسلحة على المنازل وال محلات التجارية والجمعيات الخيرية والمراكز الإعلامية ذات الصلة بحماس، وكذلك على الآخرين الذين اعتبرتهم من منتقدي فتح. وتمت معظم الهجمات في وقت واحد تقريباً ومبشرة إثر الجولة الأخيرة من الاشتباكات الدامية بين فتح وحماس في قطاع غزة، في الأسبوع الثاني من يونيو/حزيران 2007، ولكن الهجمات المقطعة استمرت ضد الأشخاص والممتلكات على السواء.

⁵⁸ انظر: <http://pchgaza.org/files/PressR/English/2007/57.2007.htm>

⁵⁹ انظر: <http://www.pchgaza.org/files/PressR/English/2007/109-2007.html> والتقرير الخاص رقم 58 للهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، الصادر في 10 سبتمبر/أيلول 2007 (بالعربية).

وبينما كانت موجة الهجمات الانقاضية ضد حماس في أوجها، في منتصف يونيو/حزيران، شنت قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية حملة قمعية ضد أنصار حماس والمعاطفين المفترضين معها، وقامت باعتقال المئات. وزعمت السلطة الفلسطينية أن من اعتقلوا كانوا يخططون لإنشاء قوة تنفيذية وشن هجمات ضد المراقبة الأمنية للسلطة في الضفة الغربية، كما حدث في قطاع غزة. ييد أن هدف حملة الاعتقالات، التي استهدفت المعاطفين مع حماس وليس ناشطيها، كانت تهدف بصورة رئيسية إلى ترهيب مؤيدي حماس. وفي منتصف يوليو/تموز، أبلغ مسؤولون أمريكيون كبار في السلطة منظمة العفو الدولية أنه قد أفرج عن جميع من اعتقلوا في الأسابيع الأربعة المنصرمة تقريباً، نحو 300 إلى 400 شخص، بعد بضعة أيام من تعهدهم بعدم الاقتراب من حماس – ما يشير إلى أنه لم يجر التحقيق معهم بشأن أي جرائم محددة. وأبلغ أشخاص اعتقلوا في الفترة نفسها منظمة العفو الدولية أنهم لم يُخضعوا لأي استجواب جدي حول أنشطتهم، وإنما طلب منهم إدانة استيلاء حماس على غزة ومحذروا وهددوا بأن عليهم أن لا يتورطوا مع حماس وأو مع القوة التنفيذية.

وتواصلت عمليات اعتقال مؤيدین معروفین أو مفترضین لحماس، فوصل العدد إلى ما يربو على 1,000 من هؤلاء في أوائل أكتوبر/تشرين الأول. وتزايد لاحقاً ورود أنباء عن تعرض المعتقلين للتعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة، الأمر الذي كان نادراً في الأسابيع الأولى، كما تزايدت انتهاكات القانون الناظم لشؤون الاعتقال.

وأظهرت حملة الاعتقالات المستمرة لمؤيدي حماس على أيدي قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية أن باستطاعة السلطة الفلسطينية ضمان تعاون قوات الأمن الإسرائيلية عندما ترى ضرورة في أن تسمح لها هذه باعتقال واحتجاز ونقل المعتقلين بين المدن والقرى في مختلف أنحاء الضفة الغربية. وكانت السلطات الفلسطينية قد ادعت لسنوات أن وجود القوات الفلسطينية في البلدات والقرى الفلسطينية وحولها قد جعل من المستحيل عليها اعتقال الفلسطينيين المشاركون في هجمات ضد مدنيين إسرائيليين.⁶⁰

وبالإضافة إلى الاعتقالات واسعة النطاق لمؤيدي حماس، اتخذت السلطة الفلسطينية تدابير أخرى ضد مؤيدي حماس في الضفة الغربية، بما في ذلك قرار من جانب حكومة الطوارئ للسلطة الفلسطينية بإغلاق ما يربو على مئة جمعية خيرية على صلة بحماس،⁶¹ كما استخدمت قوات أمن السلطة الفلسطينية العنف ضد المتظاهرين المحتجين والتجمعات الشعبية لمعاطفين مع حماس. ففي 9 سبتمبر/أيلول، فرقت قوات الأمن التابعة للسلطة بالعنف تجمعاً كبيراً لطلبة حماس خارج جامعة الخليل، حيث قامت بضرب الطلبة والصحفيين ومنع هؤلاء الآخرين من توثيق الحادثة وعمصادة معداتهم. وأصيب عدة صحفيين وطلاب بجروح، بينما جرى اعتقال نحو 10 طلاب. وفي 22

⁶⁰ مع أن هذا صحيح بدرجات متفاوتة، ويعتمد على حجم تواجد القوات الإسرائيلية في منطقة ما وفي زمن منا، فإن تقييده لقدرة القوات الفلسطينية التابعة للسلطة الفلسطينية كثيراً ما يستخدم من جانب السلطة الفلسطينية كذرعة لتبرير عدم اتخاذ إجراءات ضد الجماعات الفلسطينية المسلحة المسؤولة عن الهجمات على المدنيين الإسرائيليين، وعن عمليات الاختطاف وغيرها من أشكال الهجمات ضد الفلسطينيين والإسرائيليين والأجانب.

⁶¹ في 28 أغسطس/آب 2007، أعلن رئيس وزراء السلطة الفلسطينية سلام فياض قرار حكومته بإغلاق 103 جمعيات خيرية على صلة بحماس، زاعماً أنها قد ارتكبت "خروقات قانونية أو إدارية أو مالية" للقانون الخاص بالجمعيات الخيرية والمؤسسات غير الحكومية (القانون رقم 1 لسنة 2000). وبمحسب ما ذكر، يزيد العدد الإجمالي للمنظمات غير الحكومية الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة على 2,000 منظمة، وأثارت حقيقة أن المنظمات غير الحكومية المتضررة هي تلك المتصلة بحماس بواحد قلق بأن القانون يجرح تطبيقه بصورة انتقائية بغرض استهداف حماس.

سبتمبر/أيلول، استخدمت الشرطة الغاز المسيل للدموع لتفريق مظاهرة في وسط رام الله نظمتها نساء للدعوة إلى الإفراج عن أقاربهن المحتجزين لدى السلطة الفلسطينية. واشتكت بعض النساء أيضاً من أنهن كن يدفعن إلى الخلف بقوة من جانب الشرطة. وكذلك الأمر، لم تتخذ حكومة السلطة الفلسطينية وقوات الأمن أي إجراءات ضد أعضاء كتائب الأقصى المسؤولين عن عمليات اختطاف وقتل وهجمات استهدفت مؤيدي حماس ومتلوكاً لهم، كما استهدفت وسائل الإعلام الإخبارية التابعة لحماس.

استمرار إفلات مجموعات فتح المسلحة من العقاب

أصدر الرئيس عباس مرسومين أصبحت "القوة التنفيذية والمليشيات التابعة لحركة حماس" بموجبهما خارج القانون.⁶² ويعتبر مرسوم ثالث "كافحة المليشيات المسلحة والتشكيلات العسكرية أو شبه العسكرية غير النظامية أيًّاً كانت تابعيتها محظورة الوجود بكل الأشكال"،⁶³ ولكنه لا يأتي على ذكر كتائب الأقصى – أكبر الجماعات المسلحة في الضفة الغربية وأكثرها نشاطاً والمسئولة عن الأغبيّة العظمى من أعمال القتل والهجمات ما بين الفلسطينيين داخل الضفة الغربية – أو أية جماعات مسلحة أخرى.⁶⁴

وثيرز عمليات الاعتقال والاحتجاز التي قامت بها السلطة الفلسطينية لما يربو على 1,000 نصير مفترض لحماس، من اعترفت قوات أمن السلطة نفسها بأن معظمهم غير متهمين بأي جرم، التناقض الفاضح الذي أظهره عدم اعتقالها وتقديمها للعدالة أيًّا من أعضاء كتائب الأقصى المسؤولين عن أعمال قتل غير مشروعة واحتجاز للرهائن وهجمات أخرى ضد الأشخاص والممتلكات. ومع أن هؤلاء المسؤولين عن مثل هذه الهجمات كثيراً ما كانوا معروفين في مجتمعاتهم المحلية وتصرّفوا على مرأى من قوات الأمن بلا تحفٍ وغالباً ما كانوا يتفاخرون بفعالهم في وسائل الإعلام، إلا أنه لم يجر توقيفهم، ولم يعلم أحد بأنه قد اُخذت ضدهم أية إجراءات قانونية.

وفي اجتماعات مع موفد منظمة العفو الدولية عقدت في يوبيو/حزيران ويوليو/تموز 2007، لم يتمكن كبار المسؤولين في المخابرات العسكرية والأمن الوقائي وأمن الرئاسة/القوة 17 الذين التقاهم تقديم أي معلومات بشأن ولو حالة واحدة تم فيها اعتقال عضو في كتائب الأقصى أو اتخاذ إجراءات أخرى ضده بالعلاقة مع أعمال القتل العمد واحتجاز الرهائن، أو الهجمات الأخرى ضد الأشخاص والممتلكات التي وقعت، كما لم يُدّع هؤلاء أي اهتمام بمتابعة مثل هذه القضايا. واعترفوا بأن بعض أعضاء كتائب الأقصى هم أعضاء أيضاً في قوات الأمن، ولا سيما في الحرس الرئاسي/القوة 17.

⁶² مرسوم رئاسية صادرة في 16 يونيو/حزيران و 12 أغسطس/آب 2007.

⁶³ مرسوم رئاسية صادرة في 26 يونيو/حزيران 2007.

⁶⁴ الجماعات المسلحة الأخرى في الضفة الغربية، وجميعها صغيرة الحجم ولم تتوارد عادة في العنف الفلسطيني الداخلي بين الفصائل، بما في ذلك الجهاد الإسلامي والجيش الشعبي لتحرير فلسطين والجبهة الديمقراطية لتحرير فلسطين ولجان المقاومة الشعبية.



حصيلة إحدى الهجمات من قبل مسلحي فتح في نابلس في يونيو/حزيران 2007، © منظمة العفو الدولية

وافقت حالة الحصانة من العقاب التي تتمتع بها كتائب الأقصى من جو الخوف من التهريب لدى الأشخاص من غير أعضاء حماس الذين يمكن أن يُنظر إليهم على أنهم متعاطفين معها. وأبلغ عدة أشخاص من ضحايا هجمات كتائب الأقصى منظمة العفو الدولية أنهم لا يرغبون في أن يعرف عنهم أنهم قد أبلغوا عن الهجمات أو تعرفوا على الجناة. وقال البعض إنهم لم يتقدموا بشكاوى إلى قوات الأمن لأنهم يرون أن ذلك غير ذي جدوى أو لأنهم يخشون من أن يعرضهم ذلك للانتقام من جانب كتائب الأقصى. وقال آخرون إن قوات الأمن كانت حاضرة عندما وقعت الهجمات غير أنها لم تحرك ساكناً لوقف الهجمات أو توقيف الجناة. وزاد آخرون على ذلك أن مسلحين قد اعترضوا سبيل عربات الإطفاء في تدخلاتها لإطفاء الحريق. وأبلغ محاضر جامعي أطلقت كتائب الأقصى نحو 60 رصاصة على سيارته في يونيو/حزيران في نابلس منظمة العفو الدولية أنه عندما قام بتبييض الشرطة عن الهجوم أعطاها اسمي عضوين في الجماعة التي قامت بالهجوم، إلا أن الشرطة رفضت تدوين الإسمين في تقرير الشكوى.

الهجمات المسلحة ضد مؤيدي حماس المفترضين

اختطف أنيس هشام أنيس السلعوس، وهو خياط من نابلس في السابعة والثلاثين ومتزوج ولديه طفلتان، على يد مجموعة من الرجال المسلمين المقنعين أثناء مغادرته المسجد القريب من بيته في نابلس في 14 يونيو/حزيران 2007 بعد صلاة العشاء. وُنقل بالسيارة إلى مكان يقع بين مخيم عسكر القديم والجديد للاجئين، وأُردي قتيلاً بإطلاق النار عليه. ولفت شهود عيان نظر عائلته في البداية إلى أنه قد اختطف وقتل، وسمعت العائلة بعد ذلك من التلفزيون أنه قد لقي مصرعه. وعندما ذهبت العائلة إلى المشرحة للتعرف على الجثة، وجدوا أنه قد أصيب في رأسه وصدره وبطنه. وبحسب أقوال العائلة، لم يُجر أي تشريح لجثته. وأخذت العائلة

شهادة وفاة من المستشفى وقدمتها للشرطة، ولكن لم يتصل بهم أحد من أجل متابعة الموضوع، ولم يبلغهم أنه قد فُتح أي تحقيق في مقتله.



عائلة أنيس هشام السلuous، الذي اختطف وقتل في نابلس في 14 يونيو/حزيران 2007، © منظمة العفو الدولية

واختطف جمال سليم عارف الأسطة، وهو أب لأربعة أطفال في السادسة والأربعين من العمر، على يد جماعة من الرجال المسلمين المقنعين أثناء خروجه من المسجد في نابلس في 16 يونيو/حزيران 2007. وألقى به في سيارة وأُخذ إلى مكان انحصاره عليه بالضرب قبل أن يطلقوا سراحه. وفي اليوم التالي، قُيل أربعة مسلحين مقنعين إلى مكان عمله وأطلقوه عليه النار في رأسه وتركوه بعد أن اعتقادوا أنه توفي. وأُبلغ عن وفاته، ولكنه، في حقيقة الأمر، كان قد أصيب بإصابة خطيرة ودخل في غيبوبة ونجا من الموت.

منير عبد الله عبد المجيد عمر، رئيس مكتب وزارة التعليم العالي في طولكرم، العمر 49، متزوج وأب لستة أطفال:

"صباح 3 يوليو/تموز 2007، اختطفت من مكتبي على أيدي مسلحين مقنعين. ففي حوالي الساعة 11.30، دخل أربعة رجال مسلحين مقنعين يرتدون ملابس مدنية مكتبي بالقوة وطلبوه هويتي الشخصية. وقاموا بتحطيم أشياء في مكتبي وطلبوه مني الوقوف في مواجهة الم亥ط، حيث قاموا بضربي وإهانتي طوال الوقت. وأنذروني بأن لا آتي إلى المكتب مرة ثانية وأن لا أقوم بعملي. وأخبروني بأن أغادر خلال خمس دقائق ثم غيرا رأيهم وأخلوني في سيارة عادية لا تحمل أي أرقام. وفي السيارة، قاموا بضربي على نحو متكرر على ظهري ورقبتي وهددوا بقتلي وهم يصوبون مسدساً نحوه. وبعد مسافة 500 متر، ألقوا بي من السيارة وأطلقوا

الرصاص فوقى مباشرة، ثم غادروا. وفي العادة، يكون هناك شرطيان يحرسان المكتب، ولكن في ذلك الصباح لم يكن هناك أى شرطي. اتصلت بالأمن الوقائى وطلبت منهم فتح تحقيق في الأمر".

شاھر سعید، الأمین العام للاتحاد العام لنقابات عمال فلسطین ورئيس لجنة المؤسسات في نابلس: "في حوالی الساعة 2.30 من بعد ظهر الثلاثاء 10 يولیو/تموز 2007، رافقت مجموعة من الناشطین النقابین الإیطاليین في زیارة للاطلاع على أحوال العمال الفلسطینیین وتناول الغداء في مطعم العصفورة في منطقه رفیدیا غربی نابلس. وبينما كانا جالسين في المطعم، فوجئت بأربعة مسلحین مقنعين يطلبون مني تحت تهديد السلاح بترك الضیوف ومرافقهم. أخلدی في سيارتهم إلى منطقه قرب مصنع أحذیة ملھیس في شارع تونس في رفیدیا. وأبلغوني بأنهم مليشیا لا تتبع أى حزب. وطلبوا مني أن أستقيل من الاتحاد ومن لجنة المؤسسات في المدينة. واتهموني بالتعاون مع حماس، وبالعمل مع حماس. واحتطفت لمدة 90 دقيقة بغرض أیصال هذه الرسالة لي".⁶⁵

واختطف أحمد الحالی، وزیر العدل السابق (في حکومة حماس) والحاصل في جامعة النجاح بنابلس، بالمثل وهدد في 22 یونیو/حزیران 2007 على أيدي مسلحین اتهموه بأنه وثيق الصلة بحماس.

شهادة ربيع حسین ربيع، وهو محام وعضو في مجلس بلدي رام الله:⁶⁶
 الیة 13 - 14 یونیو/حزیران في حوالی الساعة الواحدة صباحاً، كنت في منزلي مع العائلة وتلقیت إنذاراً هاتفیاً بشأن مکتبی؛ حيث إن نظام الإنذار متصل بالشرطة، ولذا فإنهم يتلقون إنذاراً حالما يعمل جرس الإنذار في مکتبی. اتصلت بالشرطة وقالوا إنهم سيتقھصون الأمر ويتصلون بي، وبعد فترة وجيزة اتصلوا معي وطلبوا مني أن أذهب إلى مکتبی. وجاءت زوجتی معي. كانت هناك سيارات شرطة في الشارع خارج المبني. وكان الباب الرئيس للمبني مفتوحاً، وكان الدخان يغطي الدرج ولم تكن هناك إضاءة. صعدنا الدرج إلى مکتبی ووجدنا أن الباب المعدني الذي يحمی الباب الخارجي قد انشتع و لكن الباب الخارجي نفسه كان سليماً ومفتوحاً، إلا أن داخل المکتب كان يشتعل. وعلى ما يیلدو، فإن مُشعلي الحريق لم يتمکنوا من كسر الباب، فالقوا بعض النفط تحت الباب وأشعلوا النار بجهه الطريقة. وصورت كمیرات المراقبة الموجودة داخل المکتب الحريق، الذي تسبیب بأضرار كبيرة. وبعد ذلك مباشرة تقریباً، ظهر أمامنا خمسة رجال مسلحین مقنعين قالوا إنهم من كتائب شهاده الأقصی وطلبوا منا أن نرافقهم. وعندما سألهیم عن السبب وإلى أين، أبلغوني بأن أخرين. أخلدی إلى الطابق السفلي ومن ثم إلى موقف سيارات في الجانب المقابل من الشارع. وكانت هناك سيارات أخرى، منها سيارات رسمیة لقوى الأمن وسيارات ليست عليها أية علامات وكان هناك إطلاق نار في الهواء. اقتادونی إلى مكان لا أعرفه في الهواء الطلق وسألني رجل بما من طریقة کلامه ورأیته أنه ثمل عن رأیي في أحداث غزة فقلت إن الجانبين على خطأ. وطلبوا مني إدانة حماس فقلت إنني لست على اطلاع كاف على التفاصیل المتعلقة بما حدث في غزة. ثم طلبوا مني أن أتصل بزوجتی وأبلغها بأنني بخير، ففعلت ذلك. ثم أوقتوها يدی وووضعونی في صندوق سيارة ونقلوني إلى

⁶⁵ شهادة تم الإدلاء بها إلى المركز الفلسطیني لحقوق الإنسان.

⁶⁶ لاحظ أنه قد ترشح لانتخابات المجلس البلدي على قائمة حماس لأنه كان يرغب في الانخراط في السياسة المحلية، ولكن لم يكن عضواً في حماس في يوم من الأيام.

مكان آخر قالوا إنه مكان لاستجواب "الجواسيس". وسألوني لماذا انتُخبت لعضوية المجلس البلدي على قائمة التغيير والإصلاح الانتخابية [إسم القائمة التي خاضت حماس تحته الانتخابات]. قلت إنني اقترحت قائمة مشتركة ولكن ذلك لم يتحقق، فترشحت على قائمة التغيير والإصلاح لأنهم كانوا أشخاصاً جيدين ومتعدلين يرغبون في فعل الخير على مستوى العمل البلدي. أنا بوضوح لست عضواً في حماس. ثم وضعوني في سيارة مرة أخرى وإنزلا رأسي إلى أسفل. وأخذناا يتحدثون في جهاز اتصال داخلي قاتلين إنه ينبغي توحّي الحذر لأن ثمة قوات إسرائيلية في المنطقة. وصلنا إلى مبني وصعدنا ثلاثة أو أربعة طوابق؛ وكانت رأسي ما زالت محشورة في كيس فلم أتمكن من الرؤية. وهناك أخذوا حزامي وساعتي ومحفظتي وكذلك نظاري، التي لا أستطيع الرؤية من دونها. ولا بد أن الساعة كانت الرابعة أو الرابعة والنصف صباحاً آنذاك. أبلغوني بأن أنام. أحضروا معتقلين آخرين إلى الغرفة وسمعت صوت أخي الأصغر. كان قد ذهب إلى مكتبي للبحث عني بعد اتصال زوجتي به، واقتادوه من هناك. وسمح لنا أنا والآخرون بأن نزبح الأغطية عن رؤسنا للصلة، ولكنهم أعادوها بعد ذلك. واشتكى أخي من أنه مصاب بصداع وسألوه ما إذا كان يريد تلقي الرصاصات في رأسه أم في ساقيه. وكان هناك رجل آخر في الغرفة نفسها وخمسة في الغرفة التالية. جلوا لنا الماء وبعض الطعام. وكانت معصوب العينين ولكن دون قناع الرأس. كانوا يرتدون ملابس عادية باستثناء واحد منهم كان يرتدي زي رعيلاً. وكان بعضهم مُؤديين وقالوا إن لديهم أوامر باعتقالنا، بينما كان آخرون عدوانيين للغاية. وقالوا إنهم قد قتلوا الزهار وصيام [فائد़ين لحماس في غزة]. وفي اليوم التالي، وكان يوم جمعة، سمح لنا بأن نصلّي جماعة، وبعد ظهر ذلك اليوم أعطونا طعاماً. وأبلغونا بأنهم سوف يطلقون سراحنا وأعادوا لنا أشياءنا، ولكن بينما كانوا ينزلون في الدرج، عاملوني بخشونة؛ وأمسكوا بي من رقبتي ودفعوا بي إلى الحائط وصوبراً مسدساً إلى مؤخرة رأسي. وأصيب معتقل آخر بالغثيان وفقد الوعي، فأخذناه [السجانون] مني بعض النقود لنقله إلى المستشفى ... وعندما وصلنا إلى الدور الأرضي، نزعوا عصابة عيني وأرثني في غرفة قدرة فيها أربعة أسرة مرتفعة. وجرى تفتيشنا مجدداً وأخذت مقتنياتنا منا مرة أخرى، ولكننا ملأنا ثيابنا هذه المرة أدرج فيها ما أخذ منا. وكتبت على النموذج كلمة "استخبارات" [المخابرات العسكرية]. وأدركت أنني والستة الآخرين كنا طوال الوقت في مبني الاستخبارات في منطقة أم شريب من رام الله. لم نكن معصوب العينين وقال ضباط بملابس مدنية إننا كنا في محطة الاستخبارات وأننا بأمان، ولكنهم قالوا إن علينا أن نقف عندما يدخلون الغرفة. كان المكان قدرًا فطلبنا ماء وقمنا بتنظيف الغرفة. ثم كتبت قائمة بالأشياء التي احتاج من الدكان: فرشة أسنان وصابون، وما إلى ذلك، وأحضروا لنا بعض ما طلبا. وأبلغني رئيس المركز أن من اعتقلوه لم يكونوا موظفين رعيلاً. وأفرج عني مع معتقل آخر في ذلك اليوم [15 يونيو/حزيران] في الساعة 11 مساء. وأثناء اعتقالي، كانت زوجتي قد اتصلت بمسؤولين رفيعي المستوى للفت نظرهم إلى القضية. وأفرج عن أخي وعن معتقل آخر في اليوم التالي. وأفرج عن الشخص الأخير من مجموعتنا في 25 يونيو/حزيران. ولكن أثناء احتجازي هناك، سمعت أصوات آخرين يجلبون إلى المكان. وبعد الإفراج عني سمعت عن آخرين. وأحد هؤلاء شاب يفترض أن يتزوج الشهر القادم، ولكنه اعتقل في 16 يونيو/حزيران [أفرج عن هذا الأخير في 1 يوليو/تموز].

وبعد بضعة أسابيع، ذكر ربيع حسين ربيع أنه قد استقال من المجلس البلدي الذي تسيطر عليه حماس نتيجة للتهديدات المتكررة.

وأكد رئيس مركز المخابرات العسكرية في رام الله لمنظمة العفو الدولية أن ربيع حسين ربيع قد احتُطَف على أيدي أعضاء في كتائب الأقصى، ولكن ادعى أنه سُلم إلى رجال المخابرات العسكرية قبل وصوله إلى مجمع المخابرات العسكرية. وقال إنه لم يتم اكتشاف هوية المسلمين الذين احتُطَفوا ربيع حسين ربيع، ولذا لم يكن بالإمكان اتخاذ أي تدابير ضدهم.

شهادة حسن البيقي، صحفي وصاحب المركز الإعلامي الأجنبي الرئيسي في نابلس:

"في 17 يونيو/حزيران 2007، وقبل الساعة التاسعة مساء بقليل، اقتحمت مجموعة من المسلحين المقنعين بيتي وأحرقوا الطابق الأول من المنزل، الذي يضم مركز الإعلام الفلسطيني، وهو مركز إعلامي مستقل وجزء من مجموعة الاتصالات الفلسطينية. وتم تدمير جميع المعدات الموجودة. ولحسن الحظ لم تكن زوجتي وأولادي في البيت، في الطابق الثاني من المبنى، حيث كان يمكن أن يلحق الحريق الأذى بهم. ومكتبي هو المكان الوحيد الذي توجد فيه المعدات اللازمة للبيت الحي، والجميع يستخدمونه. ولا صلة للمكتب بأي قناة فضائية محددة؛ وعلى العكس من ذلك، فهو يقدم الخدمات لجميع وكالات الأنباء والقنوات الفضائية. ومن الواضح أن المجموع كان نتيجة تحريض ضد قناة الجزيرة



حصيلة إحدى هجمات مسلح فتح في نابلس في يونيو/حزيران 2007،

© منظمة العفو الدولية

الفضائية، التي أُحْمِتَت بالانسياز إلى حماس. بيد أنني مراسل لـالجزيرة؛ وفي بعض الأحيان أبعث بتقارير إلى

الجزيرة عن حوادث تقع في نابلس، ولكنني أبعث بتقارير إلى العديد من وسائل الإعلام الأخرى".

وفي الوقت نفسه، شُنَّ أكثر من عشر هجمات على وسائل الإعلام الإخبارية المؤيدة لحماس، حيث تراوح ذلك بين إحراق المكتب وتدمير المبنى، والاستيلاء على على الصحف وإحرافها قبل أن يكون بالإمكان توزيعها، ومحاكمة الصحفيين وتمديدهم.

شهادة س. أ، رئيسة مركز التدريب المهني النسائي في نابلس (يفترض أنه مرتبط بحماس):

"قُدِّمَ رجال مسلحون حوالي الساعة 11.30 من مساء 14 يونيو/حزيران، وكانوا موزعين على ثلاثة سيارات وأشعلوا النار بالمركز. ورأي زميل يعيش في الطابق الذي فوق المركز كل شيء ولكنهم لم يستطع فعل شيء لوقفهم أو لإطفاء الحريق. وإلى أن وصلت سيارات الإطفاء، كان كل شيء قد احترق. كان معظم ما في المركز مطارات ومخازن ورقية احترقت بسرعة. كان هذا مركزاً نسائياً موجوداً منذ 1998. فمنا بتدريب النساء على صنع المطرزات، التي كانت تباع في السوق، أو كنا نعد الطعام للشركات وللمؤسسات الحكومية لخلافات الإفطار في رمضان وغيرها من الحفلات، كما كنا نقدم مساقات دراسية في الثقة بالنفس ومهارات الاتصال للفتيات في سن 14 - 18 عاماً، كما كانت لدينا دار حضانة لأطفال المنطقة. وكان المركز يوفر دخلاً لحوالي 90 امرأة وعائلة، لنساء فقيرات كان هذا الدخل قد غير حياتهن".

شهادة علي دادو، صاحب مخزن كبير للسجاد في طولكرم (ناشط سابق في حماس، قبل نحو 14 سنة):

"في 12 يونيو/حزيران 2007، حوالي الساعة 12.30 ظهراً، أطلق مسلحون النار على المحل وكسروا بعض النوافذ. وفي 14 يونيو/حزيران، حوالي الساعة 10.30 مساءً، قليمت مجموعة من الرجال المسلحين المقنعين بلباس رسمي إلى المنزل، الذي لم تكن فيه سوى والدتي وأصغر أبنائي، حيث كنت في المستشفى في رام الله. ودخل عشرة من هؤلاء البيت، بينما أحاطت عشر سيارات رسمية بالبيت. كانوا يريدون اعتقالني، وفي غيابي قاموا بتنفيذ المنزل وهددوا بقتل أخي. وبعد بضع ساعات، وفي حوالي الثالثة صباحاً، ذهب سبعة أو ثمانية رجال مقنعين إلى دكان السجاد الذي أملكه وأشعلوا فيه النار، بينما كانوا يطلقون الرصاص في الهواء. وفُجع سيارات الإطفاء من إطفاء الحريق فوراً نتيجة إطلاق النار عليها من قبل هؤلاء، ولكنه سمح لهم في النهاية بإطفاء الحريق بعد أن انتقل إلى الحوانين المجاورة. وتلقى أخي مكالمة هاتفية بأن دكاننا يحترق، وفي طريقة إلى هناك من بعض المسلحين المقنعين الذين حذروه من الذهاب إلى الدكان. انتظر قليلاً قبل أن يذهب، وعندما وصل إلى المكان كان كل شيء قد احترق. استدعي فرقة الإطفاء فأبلغوه بأنهم قد فُجعوا من إطفاء الحريق من قبل رجال مسلحين مقنعين. اتصل بالشرطة وقالوا إن ذلك ليس من مسؤوليتهم وأبلغوه بأن يتصل بالمخابرات العامة. وجاءت الشرطة والأمن الوقائي ولكن في وقت لاحق، حوالي الساعة 5 صباحاً. وتقدر قيمة الخسائر بمليون إلى مليون ونصف المليون دولار أمريكي. وقد تقدمت بشكوى ولكن لم أسمع بأن أي تحقيق قد فتح في الأمر".

وقد حاولت السلطة الفلسطينية التقليل من شأن الهجمات التي شنتها كتائب الأقصى ضد مؤيدي حماس وغيرهم من منتقدي فتح وضد ممتلكاتهم، سواء من حيث اتساع نطاقها أو خطورتها، في مسعى، على ما يبدو، لتبريرها باعتبارها رد فعل مفهوم للهجمات التي قامت بها حماس على فتح في قطاع غزة. ولم يعلم عن مباشرة أي تحقيقات في هذه الهجمات، التي تواصلت بأمان.

وفي 24 يونيو/حزيران 2007، أطلق أحد أعضاء مجموعة شبابية فتحاوية النار عن قرب على رأس محمد رداد، البالغ من العمر 21 عاماً والعضو في المجلس الطلابي لجامعة النجاح في نابلس وأحد مؤيدي حماس، فتوفي بعد ثلاثة أيام. والمعروف أن أعضاء في المجموعة الطلابية الفتحاوية كانوا قد تورطوا مع كتائب الأقصى في مجرى مصادمات جرت بين طلاب فتح وطلاب حماس داخل الحرس الجامعي.

وما بين 7 و10 سبتمبر/أيلول، شنت كتائب الأقصى ثلاث هجمات منفصلة في نابلس وطولكرم. ففي مساء 7 سبتمبر/أيلول، قام رجال مقنعون بتفجير سيارتي إسعاف في مستشفى الزكاة في طولكرم. وكان مسلحان قد هددوا المستشفى في اليوم السابق وأمرا الإداريين فيه بطرد الموظفين الذين عينتهم حكومة حماس. وفي مساء 9 سبتمبر/أيلول، اختطف أربعة مسلحين مقنعين يلبسون القمصان القطنية لكتائب الأقصى عبد الفتاح فايز سعيد، وهو تاجر من طولكرم، وأخذوه إلى حقل قريب. ثم ألقوا به على الأرض واستجوبوه عن علاقته بحماس، وقاموا بضرره بالعصي وبأعقاب البنادق أثناء استجوابه. ثم أخذ المسلحون بطاقة هويته وموفاتها البيت ونقوداً وتركوه في مكانه.

وفي 10 سبتمبر/أيلول حوالي منتصف النهار، أغلق مسلحون من كتائب الأقصى بالقوة مكتب نادي الأسير في نابلس. وأبلغ مدبر النادي، رائد عامر، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان أن نحو 20 مسلحاً اقتحموا مكتبه وأمروه بإغلاقه، حيث أبلغوه بأن عملية الإغلاق رسالة إلى السلطة الفلسطينية والأحزاب الأخرى، التي اتهموها بإهمال واجبها نحو الأسرى.

الاعتقال التعسفي والتتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة

نادرًا ما وردت في الأسابيع الأولى التي تلت بدء حملة الاعتقالات في يونيو/حزيران تقارير موثقة بشأن التعذيب. ولم يرد كثير من التقارير بشأن سوء المعاملة أيضاً، وكان معظم هذه يتصل بعملية الاعتقال والنقل إلى أماكن الاعتقال، وليس بعمليات الاستجواب. بيد أنه ساد غمط يمكن تصوره من التهريب، حيث لم يرد المعتقلون استعداداً للحديث عن اعتقالهم أو احتجازهم، معربين عن خشيتهم من التداعيات. وبحلول نهاية يونيو/حزيران، أخذت التقارير المتعلقة بالتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة أثناء الاعتقال تتزايد، ومع حلول أوائل أكتوبر/تشرين الأول، ورد مع كل حالة أبلغت عنها منظمة العفو الدولية شواهد ذات مصداقية بأن المعتقلين قد تعرضوا للتعذيب أو غيره من صنوف سوء المعاملة.

واتسم معظم الاعتقالات بالتعسف لأنها كانت تتم على أيدي قوات الأمن، وبخاصة الأمن الوقائي، الذي لا يخوله القانون توقيف المشتبه بهم⁶⁷ وبسبب احتجاز المعتقلين في أماكن لم يصرح باستخدامها كأماكن اعتقال؛ ونظراً لأن عمليات الاعتقال لم تتم بناء على تفويض من المدعين العامين والقضاة ضمن المهلة الزمنية التي ينص عليها القانون الفلسطيني.

وفي نهاية يونيو/حزيران، التقى مندوب عن منظمة العفو الدولية رئيس مجمع الجنيد للحرس الرئاسي/القوة 17 في نابلس، حيث احتجز معظم من اعتقلوا في منطقة نابلس. وأعطى العقيد أبو علي الترك منظمة العفو الدولية نسخة من استماراة طلب من المعتقلين توقيعها قبل الإفراج عنهم، وتنص على ما يلي:

"بسم الله الرحمن الرحيم، أنا الموقع أدناه ... لا علاقة لي، من قريب أو من بعيد، بمنظمة حركة حماس، وإن أشارك فيها في المستقبل. وإنني أدين الأفعال الإجرامية التي ارتكبها كتائب عز الدين القسام والقوة التنفيذية التابعة لحماس في قطاع غزة ضد شعبنا وضد مرفق السلطة الفلسطينية، وأعتبرها عصابات إجرامية وقاتلة ومعادية للقضية الفلسطينية".⁶⁸

واستُخدمت نماذج مشابهة، مع بعض الاختلافات الطفيفة في الصياغة، في مختلف أنحاء الضفة الغربية. إن مطلب أن يوافع الشخص المعتقل، الذي كثيراً ما يكون اعتقاله خارج إطار القانون، على تعهد بأن لا تكون له صلة بحماس – التي لم يحدث أن حظرتها السلطة الفلسطينية – وبأن يدين أحداثاً لم يشهدها كشرط للإفراج عنه، ليس سوى مؤشراً على الطبيعة التعسفية لمثل هذه الاعتقالات.

⁶⁷ قوات الأمن المخولة بإجراء الاعتقال هي الشرطة (تحدد المادة 21، الجزء 2 من الفصل 1 من قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001 "الضباط الذين يتمتعون بسلطات قضائية") والمخابرات العسكرية (المادة 12، الفصل 2 من قانون المخابرات العامة رقم 17 لسنة 2005). ومنذ يونيو/حزيران، أخذت عمليات الاعتقال تتم على أيدي قوى غير قوات الشرطة.

⁶⁸ الأصل العربي متوافر لدى منظمة العفو الدولية.

وقد سمح للهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن وبعض المنظمات الفلسطينية لحقوق الإنسان بزيارة معظم مراكز الاعتقال، ولكنها لم تقابل سوى أقلية فقط من مئات المعتقلين المحتجزين فيها بسبب القيود الزمنية والقيود على الموارد، ونتيجة للدخول والخروج السريع للمعتقلين. كما زار الصليب الأحمر مراكز الاعتقال أيضاً. وأبلغ معتقلون سابقون منظمة العفو الدولية أنهم لم يكشفوا عن أنهم قد عانوا من التعذيب أو سوء المعاملة، لا للزائرين ولا للمدعين العاملين، خشية أن تزداد معاملتهم سوءاً.

والعديد من اتصلت بجم منظمة العفو الدولية إما رفضوا الحديث عن المعاملة التي تلقواها أثناء الاعتقال أو اشترطوا عدم نشر تفاصيل شخصية عنهم، قائلين إنهم يخشون أن يعاد اعتقالهم أو يُستهدفو مجدداً.

ولم يحدث في أي من الحالات المعروفة لمنظمة العفو الدولية أن جرى إبلاغ عائلة المعتقل باعتقاله أو بمكان وجوده. فإذا إن عائلات المعتقلين كانت تخمن بسبب معرفتها أي جهاز تابع لقوات الأمن هو الذي قام بالاعتقال، أو إنها تكون قد أبلغت بصورة غير رسمية عن طريق أصدقاء أو أقارب في قوات الأمن، أو غير معتقلين أفرج عنهم. وفي بعض الحالات، سمح للمعتقلين من احتجزوا لفترات طويلة تلقي زيارات من عائلاتهم، وفي أغلب الأحيان يتم ترتيب ذلك من خلال الصلات الشخصية وليس من خلال إجراءات معتمدة للزيارة.

شهادة أه، العمر 21 عاماً، من نابلس:

"في 18 يونيو/حزيران، تلقيت اتصالاً من الأمن الوقائي لاستدعائي. واتصلت بجاري لنا يعمل ضابطاً في الأمن الوقائي وأخذت إلى مبني الأمن الوقائي، حيث قضيت ليالي الأولى. وطلبوا مني تسليمي أسلحتي وسألوني بعض الأسئلة الأولية. وفي اليوم التالي نقلت في سيارة لا تحمل أي علامات إلى مجمع الجنيد الأمني. وكانت المعاملة في الجنيد مختلفة تماماً. فعند وصولي، ضربت على رأسي وكتفي ببنادق كلاشنكوف وأجبرت على الوقوف لمدة نحو أربع ساعات على ساق واحدة ويداي مرفوعتان [شبح]. واحتجزت وحدي في زنزانة قذرة لا ضوء فيها. ونمت في الليلة الأولى على الأرضية الإسمنتية بلا فراش. وكنت أجبر على الوقوف على ساق واحدة ويداي مرفوعتان كل ليلة. وفي الليل، كان الحراس يقرعون على الأبواب لمنعنا من النوم ويشرعوننا نحن وقادة حماس. ودخل الحراس زنزانتي غير المضادة أيضاً وسلطوا ضوءاً أزرق في عيني. واستجوبت مرتين فقط، في غرفة حمام. إذا أجلسوني في مواجهة الحائط بعد أن نزعوا عصابة عيني وجلسوا خلفي دون أن أراهم. سألوني إن كنت من أعضاء حماس، أو في القوة التنفيذية، وحول أحداث غزة، وعن علاقتي مع بعض الأشخاص، وإذا ما كانت لدى أسلحة. وسألوني عن وظيفتي في محطة التلفزيون المحلية التابعة لحماس، ثم طلب مني توقيع ورقة تستذكر حماس وأحداث غزة. فوقيعت حتى أخرج وأطلق سراحي بعد يومين، في 23 يونيو/حزيران. وعند الإفراج عنني، هددوني قاتلين إنه قد يستدعونني مرة أخرى وإنهم لا يستطيعون حمايتي من الرجال المعنعين. وأثناء اعتقالي، رأيت طبيب السجن بسبب مشكلة في عيني، وزارني الصليب الأحمر ولكن فقط لأخذ إسمي ورقم هاتف عائلتي، كما زارني صحفي تابع للأسوشيتد برس".

وأبلغ معتقل آخر كان محتجزاً في الفترة نفسها في المكان نفسه منظمة العفو الدولية أنه أُخضع للتعذيب ولغيره من ضروب سوء المعاملة بالطريقة نفسها، ولكن آخرين من احتجزوا هناك أبلغوا المنظمة بأنهم لم يتعرضوا للضرب أو سوء المعاملة.

ن أ، وهو أب لطفلين يبلغ من العمر 36 واعتقل في مركز اعتقال الجنيد من 19 إلى 24 يونيو/حزيران 2007، قال: "عند وصولي الجنيد، ضربوني على رأسي وكتفي ببندقية كلاشنكوف وأجبروني على الوقوف حوالي ساعة على ساق واحدة وذراعي مرفوعتان. واحتجزت وحدي في زنزانة قدرة مغطاة بالغائط وتعج بالصراصير وبلا إضاءة. وشعرت بالمرض نتيجة ذلك وأصبحت متورأً للغاية وأخترت. فتقللت إلى المستشفى وقيمت هناك طوال النهار والليل. ورافقتني نحو 10 مسلحين متعين إلى المستشفى. ثم أُعدت إلى الجنيد وإلى الزنزانة القذرة. وقاموا بتنظيف الزنزانة قبل قدوم الصليب الأحمر؛ ولم يفعل الصليب الأحمر شيئاً سوى تسجيل الأسماء وتفاصيل الاتصال بالعائلات. وفي إحدى المرات، دخل أحد الحراس وداس ببسطه على رأسي. وفي الليل كان الحراس يقرون على الأبواب لكي لا تتمكن من النوم؛ وشتموا قادة حماس، وكذلك الأمر شتمت أنا حماس أيضاً حتى أخلص من الحراس ويتركني أنام. ودعوني بالكافر عدة مرات. وقالوا لي إنه على إذا أردت الخروج أن أوقع ورقة أستنكر فيها حماس وما فعلته في غزة، وووقيعت على الورقة حتى يمكنني الخروج. وقبل الإفراج عنِّي، أبلغوني بأنهم لا يستطيعون حمايتي من المسلحين المتعينين".

وأبلغ ن إ، وهو أحد مؤيدي حماس وأُفرج عنه في 15 أغسطس/آب بعد 47 يوماً من الاحتجاز لدى الأمن الوقائي في بيت لحم ورام الله، أُخْمِ شدوا وثاقه في وضع غير مريح وأجبروه على الوقوف لساعات متالية، وأُخْضِعوه للحرمان من النوم للضغط عليه كي "يعترف" بأنشطته لم يكن له علاقة بها – ولا سيما إنشاء قوة تنفيذية في الضفة الغربية وحيازة الأسلحة. وعند الإفراج عنه، دخل المستشفى وتبين أنه يعاني من نزيف داخلي. واحتاج إلى المعالجة لإصابات أخرى، ولا سيما في أطرافه. ولم يُعرض على محكمة أبداً، بحسب ما يقتضي القانون الفلسطيني، وفي الأيام الأخيرة من احتجازه، وعندما كان سيعرض على قاض في النهاية، نُقل من الأمن الوقائي في بيت لحم إلى مركز آخر للأمن الوقائي في منطقة بيتوانيا، برام الله. وبينما كان هناك، أصدر قاضي بيت لحم أمراً بالإفراج عنه، ولكن لم يفرج عنه إلا بعد عدة أيام. وبعد إطلاق سراحه، توقف راتبه الذي كان يقبضه من الوزارة التي كان يعمل فيها. وأبلغ بأنه قد قُضِي من عمله بسبب اعتقاله، رغم عدم توجيه أي تهمة إليه.

خرق القوانين الناظمة للاعتقال

علمت منظمة العفو الدولية عن عدة حالات أخرى قام الأمن الوقائي فيها بنقل معتقلين من شمال الضفة الغربية إلى جنوبها إلى مركز الأمن الوقائي في بيتوانيا (رام الله)، عوضاً عن التقييد بأوامر القضاة بالإفراج عنهم، أو منعهم من المثول أمام قاض. وقد أصبح رفض قوات الأمن الامتثال لأوامر القضاة بالإفراج أمراً متكرر المحدث على نحو متزايد منذ أغسطس/آب. وبالمثل، لم يُعرض معظم المعتقلين على قاض خلال مهلة 72 ساعة التي ينص عليها القانون الفلسطيني، هذا إذا تم عرضهم أبداً.

وينظم شؤون التوقيف السابق على توجيه الاتهام قانون الإجراءات الجزائية⁶⁹. ويقتضي هذا القانون مراجعة المدعي العام أمر الاعتقال خلال 24 ساعة من التوقيف (المادة 34). ويجوز للمدعي العام بعدئذ تمديد فترة الاحتجاز مدة 48 ساعة إضافية. وما لم يفرج عن المحتجز خلال 72 ساعة، يتعين مراجعة القضية من قبل قاض (المادة 51). ويجوز للقاضي تمديد فترة التوقيف السابقة على جلب المتهم للمرة الأولى أمام المحكمة مدة تصل إلى 15 يوماً (المادتان 62 – 63). وبعد ذلك، يجب أن تتم مراجعة أي

69 قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001.

تمديد إضافي للتوقيف لمدة أقصاها 45 يوماً من جانب قاض كل خمسة عشر يوماً. وبناء على طلب من الادعاء يقدّم إلى محكمة أعلى، يجوز تمديد احتجاز الشخص لفترة إضافية لا تتجاوز 45 يوماً. كما يمنح القانون الموقوفين حق الاتصال السريع وبلا عارقيل مع محام (المادة 46).

ييد أن أمور الاعتقال خلال فترة الأيام الثلاثين من حالة الطوارئ التي أعلنتها الرئيس عباس، من 14 يونيو/حزيران حتى 13 يوليو/تموز 2007، استندت إلى المادة 112 من القانون الأساسي، الذي ينص على أن: "تم مراجعة أي توقيف يتم بناء على مرسوم قانون بإعلان حالة الطوارئ من جانب النائب العام أو من قبل المحكمة المعنية خلال فترة لا تتجاوز خمسة عشر (15) يوماً من تاريخ التوقيف". وكان من شأن تطبيق المادة 112 من القانون الأساسي خلال فترة الثلاثين يوماً هذه، لو جرى تطبيقها، أن يحل محل أحكام قانون الإجراءات الجزائية إلى الحد المتعلق بالمراجعة الأولى للتوقيف المنتهية بحلول اليوم الخامس عشر الازمة لمراجعة النائب العام (وليس من جانب مدعى عام بعد الساعات الأربع والعشرين الأولى ومن جانب قاض بعد ذلك باثنتين وسبعين ساعة من التوقيف وما يلي ذلك). ييد أنه وبحسب المعلومات المتوفّرة لدى منظمة العفو الدولية، فإن عدّة أشخاص من اعتقلوا قبل 13 يوليو/تموز لفترة تتجاوز 15 يوماً لم يعرضوا على النائب العام.⁷⁰

فاعتقل إبراهيم يوسف الشيخ، وهو طالب يبلغ من العمر 18 عاماً، في 4 سبتمبر/أيلول من كلية سالسيان، حيث يدرس في بيت لحم، واقتيد إلى مركز الأمن الوقائي في المدينة. ولم يعرض على قاض حتى 16 سبتمبر/أيلول، أي بعد تسعه أيام من انتهاء فترة 72 ساعة التي يجب أن يمثل المعتقلون بعدها أمام قاض أو يُفرج عنهم. وأمر القاضي بالإفراج عنه، ولكنه كان لا يزال في الحجز عند كتابة هذه السطور، أي بعد 40 يوماً من توقيفه، ما يشكّل خرقاً للقانون الفلسطيني. واعتقل اثنان من أقاربه، هما إبراهيم قاسم الشيخ وبكر علي قاسم الشيخ، في 8 و 6 سبتمبر/أيلول على التوالي. ولم يمثلوا أمام قاض حتى 23 سبتمبر/أيلول، أي بعد تأخير دام 10 أيام على الأقل، وأمر القاضي بإطلاق سراح كليهما، غير أنهما كانا لا يزالان رهن الاحتجاز في وقت كتابة هذه السطور، أي بعد أكثر من ثلاثة أسابيع، وورد أنهما تعرضوا للتعذيب.

واعتقل إسماعيل عبد الكريم محمد إسماعيل، وهو دهين (نشاش) في الحادية والثلاثين وأب لخمسة أطفال صغار، من بيته في بيت إبيا، قرب نابلس، في 25 أغسطس/آب؛ وبعد مرور أكثر من ستة أسابيع، لم يكن قد مثل أمام قاض. وكان في وقت كتابة هذه السطور لا يزال رهن الاعتقال، وورد أنه تعرض للتعذيب.

واعتقل قريب رابع لهم، ويدعى حسين الشيخ، وهو محام يعمل مع نادي الأسير، المنظمة غير الحكومية التي تقدم الدعم والمشورة القانونية للفلسطينيين المعتقلين من جانب السلطات الإسرائيلية، في 14 سبتمبر/أيلول على يد الأمن الوقائي في بيت لحم؛ وبعد

70 في 6 يوليو/تموز 2007، أصدر الرئيس عباس قانوناً مرسوم رئاسي وضع بموجبه جميع الحرائم ضدّ الأمن الداخلي والأمن العام تحت ولاية المحاكم العسكرية. ونص المرسوم على سريان مفعوله اعتباراً من تاريخ صدوره. وأبلغ النائب العام منظمة العفو الدولية في 10 يوليو/تموز 2007 أن أي قضية تتصل بالقتال بين فتح وحماس الذي وقع بعد إعلان حالة الطوارئ في 14 يونيو/حزيران 2007 لم تعد تخضع لاختصاصه، وأنه يتم التعامل معها من جانب المدعي العام العسكري – ما يشير إلى أنه كان يجري تطبيق المرسوم بأثر رجعي، رغم أن القانون الأساسي يخلو من أي حكم يجيز هذا الإجراء، ولا وجود لأي قوانين أخرى تجيزه. وعلى أية حال، فإن صلاحية تطبيق هذا المرسوم انتهت في 13 يوليو/تموز 2007، عندما انتهت حالة الطوارئ، وأصبحت أحكام قانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001، المذكور آنفًا، هي النافذة مجدداً – مع أنه يجري تجاهلها بصورة روتينية في الممارسة.

ثلاثة أيام مثل أمام قاض أمر بإطلاق سراحه، ولكن لم يفرج عنه حتى 30 سبتمبر/أيلول، بعد أن تدخل عدة زملاء للدفاع عنه. وبعد إطلاق سراحه، أبلغ منظمة العفو الدولية أنه أُخضع أثناء احتجازه للحرمان من النوم وللشبح، وأنه قد فقد 14 كيلوغراماً من وزنه خلال أسبوعين من الاحتجاز. وفي 11 أكتوبر/تشرين الأول، اعتقلته القوات الإسرائيلية وكان لا يزال في الحجز الإسرائيلي في وقت كتابة هذه السطور. وبالمثل، اعتقل عضو خامس في العائلة، ويدعى مصطفى طه الشيخ، وهو طالب يبلغ من العمر 19 عاماً، على أيدي القوات الإسرائيلية في 11 أكتوبر/تشرين الأول، بعد يومين من إطلاق سراحه من مركز الأمن الوقائي في بيت لحم، حيث ظل معتقلاً بلا تهمة أو محاكمة لأسبوعين. واعتقلت القوات الإسرائيلية بالمثل عدة أشخاص آخرين إثر فتورة وجيزة من اضطرار الأمن الوقائي الإفراج عنهم بعد أن كانوا معتقلين على نحو تعسفي لدبيه. وبحلول منتصف أكتوبر/تشرين الأول، بدأ نمط من الاعتقالات على أيدي السلطات الإسرائيلية يتكشف للعيان يستهدف أشخاصاً كانوا محتجزين لدى القوات الأمنية للسلطة الفلسطينية لفترات تتجاوز الحدود المسموح بها بموجب القانون الفلسطيني، وعلى نحو يخرق أوامر القضاة بالإفراج عنهم، وذلك بعد إطلاق سراح هؤلاء من حجز السلطة الفلسطينية، ما يشير إلى درجة متزايدة من التعاون "الأمني" بين الأمن الوقائي للسلطة الفلسطينية والقوات الإسرائيلية.

خاتمة ووصيات

حالة انعدام حكم القانون التي أمسكت بخناق الضفة الغربية وقطع غزة على نحو متزايد، وبلغت ذروتها في الاقتتال الداخلي غير المسبوق الذي اندلع في النصف الأول من 2007 هي بدرجة كبيرة نتاج الامتناع المنهجي لفترات طويلة من جانب السلطة الفلسطينية عن احترام القانون وتنفيذها، والحد من انتشار الأسلحة غير المرخصة بين أيدي الأفراد والمجموعات غير النظامية، وعدم إخضاع الجماعات المسلحة والأفراد، على السواء، من يرتكبون انتهاكات حقوق الإنسان للمساءلة عن جرائمهم. فحالة غياب سيادة القانون قد وجدت محفزاً لها على نحو متزايد في مناخ الإفلات من العقاب الذي تجدر، والذي لم ينجم عنه سوى تأجيج الانتهاكات وتلطيخ صورة مجمل عملية إنفاذ القوانين من جانب السلطة الفلسطينية ومؤسساتها وألياتها القضائية ضمن الإطار الأوسع للمجتمع الفلسطيني الذي يفترض فيها أن تخدمه.

إن منظمة العفو الدولية تعترف بأن قدرة السلطة الفلسطينية على إنفاذ القانون وإدارة العدالة قد واجهت قيوداً شديدة جراء عوامل خارجية ناجمة عن استمرار الاحتلال الإسرائيلي للضفة الغربية وقطع غزة، بما يعنيه ذلك من هجمات متكررة قام بها الجيش الإسرائيلي ضد المرافق الأمنية للسلطة الفلسطينية وغيرها من المؤسسات، وفرض القيود على تنقل قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية وعلى قدراتها التشغيلية في المناطق الخاضعة للولاية القضائية للسلطة الفلسطينية. وبغض النظر عن هذه الحقيقة، فإن المنظمة تعتقد أن السلطة الفلسطينية كثما استخدمت هذه القيود كذرعية لتبرير افتقارها للإرادة السياسية وامتناعها عن التصرف حيال الجماعات الفلسطينية المسلحة ومجموعات المصالح القوية المسؤولة عن جرائم خطيرة – سواء ضد فلسطينيين آخرين أم ضد مدنيين إسرائيليين أم ضد أحباب.

وتري منظمة العفو الدولية أن من الضروري الآن اتخاذ خطوات عاجلة وملموعة للتصدي لهذا الخلل المنهجي والبدء في فرض الاحترام لحكم القانون في الأراضي الفلسطينية المحتلة الخاضعة لولاية السلطة الفلسطينية. وعلى وجه الخصوص، تُقدم منظمة العفو الدولية التوصيات التالية:

إلى السلطة الفلسطينية وإلى إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس في قطاع غزة:

تشكيل لجنة خبراء

- الاتفاق على تشكيل لجنة من الخبراء المستقلين وغير المتحيزين أو المتحيزين لتنصي انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبها كلا الطرفين وقواتهما والجماعات المسلحة التابعة لهما في سياق المواجهات الفرعية التي وقعت منذ مطلع 2006.
- التعهد بالتعاون مع هذه اللجنة لتسهيل مهمتها.
- التعهد باتخاذ الخطوات الالزمة لمعالجة المعطيات والتوصيات التي تتوصل إليها التحقيقات، التي ينبغي نشرها على الملا.

إلى السلطة الفلسطينية:

وضع حد لإفلات الجناة من العقاب

- إنهاء الحصانة من العقاب التي تلزم الانتهاكات، بما في ذلك عن طريق إصدار أوامر واضحة تقتضي من جميع قوات الأمن التقيد بالقانون واحترام حقوق الإنسان، وكذلك بتوجيهها إلى أنه سوف يتم القبض على الأعضاء والجماعات المسلحة وغيرهم من يرتكبون الجرائم وتقديمهم إلى العدالة بغض النظر عن الفصيل السياسي أو العشيرة التي ينتمون إليها.

وضع حد للاعتقال والاحتجاز التعسفي

- ضمان الإفراج عن جميع من جرى اعتقالهم تعسفاً، وإيقاف عمليات الاعتقال التعسفي فوراً، وعدم حرمان أحد من حريته إلا وفقاً للإجراءات والأسس التي ينص عليها القانون. وعلى وجه الخصوص، ينبغي أن لا تتم أي عمليات توقيف أو احتجاز إلا من قبل قوات الأمن التي يخوّلها القانون ذلك.

وقف التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة

- ضمان أن يعامل جميع المعتقلين معاملة إنسانية وأن يُحتجزوا في مراكز اعتقال مصراً بها من جانب القانون، وأن تتم مراجعة اعتقالهم على وجه السرعة من قبل قاض، وفقاً للقانون الفلسطيني، وبالاتساق مع المعايير المعترف بها دولياً، وكذلك أن يوجه إليهم الاتهام بجريمة معترف بها دولياً وتقديمهم إلى المحاكمة طبقاً للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة ودون اللجوء إلى أصدر أحكام بالإعدام، أو يفرج عنهم؛

- ضمان إبلاغ عائلات من يعتقلون على وجه السرعة بمكان اعتقال أقاربهم، والسماح للمعتقلين بالاتصال سريعاً بعائلاتهم ومحاميهم؛

- اشتراط أن يتولى فحص جميع المعتقلين طبيب مستقل بأسرع ما يمكن إثر القبض عليهم، وبصورة منتظمة بعد ذلك طوال مدة احتجازهم؛

- ضمان الحماية الكافية لمن يتقدمون بشكاوى ضد ما تعرضوا له من تعذيب أو غيره من صنوف سوء المعاملة، ولأي شهود على مثل هذا الانتهاك، من أعمال الانتقام والترهيب والمضايقة المحتملة، واتخاذ إجراءات صارمة ضد مرتكبي مثل هذه المضايقات أو الانتهاكات الأخرى إذا ما وقعت؛
- ضمان التحقيق السريع والمستقل في جميع مزاعم التعذيب أو غيره من صنوف سوء المعاملة للمعتقلين، وتقديم أي شخص تتبين مسؤوليته عن ذلك إلى العدالة، وتقديم الإنصاف للضحايا؛
- إنشاء آلية على وجه السرعة لضمان الإشراف المستقل وغير المتحيز أو المتحزب على قوات الأمن ومساءلتها، بما في ذلك عن طريق عمليات تفتيش منتظمة لراكر الاعتقال دون سابق إنذار للسلطات المسؤولة عن الاحتجاز؛
- إصدار تعليمات واضحة إلى جميع أعضاء قوات الأمن بأن كل من يسيء استعمال سلطاته أو يتخاذل عن القيام بواجبه في تنفيذ القانون، سوف يخضع لتدابير تأديبية أو للمقاضاة الجزائية، مع الأخذ بعين الاعتبار واجب هؤلاء في حماية حقوق الإنسان واحترامها.

التحقيق في الانتهاكات الأخرى وضمان العدالة بشأنها

- ضمان إجراء تحقيق سريع وواف وغير متحيز في جميع أعمال القتل غير المشروع والاختطاف وأي اعتداءات أخرى على المدنيين، سواء أكانوا فلسطينيين أم إسرائيليين أم مواطنين دول أخرى، وتقديم من تتبين مسؤوليتهم عن مثل هذه الجرائم إلى العدالة ضمن إجراءات تفي بمقتضيات المعايير المعترف بها دولياً لمحاكمة العادلة، دون اللجوء إلى فرض عقوبة الإعدام.

وضع حد لانتشار الأسلحة المستخدمة في ارتكاب انتهاكات حقوق الإنسان

- اتخاذ تدابير لضمان عدم إفصاح المجال أمام أي مجموعات أو أفراد، بما في ذلك كتائب شهداء الأقصى، كي تستخدم الأسلحة النارية أو الذخائر، أو تحملها، بطريقة يمكن أن تهدد أمن السكان المدنيين.

استعادة حكم القانون في قطاع غزة

- إصدار التعليمات إلى النائب العام والمدعين العامين والقضاة وقوات الشرطة كي تستأنف القيام بواجباتها في قطاع غزة.

نزع الصفة السياسية عن قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية

- اعتماد معايير وإجراءات واضحة ومحددة لتجنيد أعضاء قوات الأمن التابعة للسلطة الفلسطينية وتدربيهم بغرض ضمان عدم خضوعهم للسيطرة السياسية المتحزبة، وإخضاعهم للمساءلة الفعالة من جانب المجتمع الذي يخدمونه، وتلقينهم التدريب المناسب، وقيامهم بعملهم وفق المبادئ والمعايير المهنية المناسبة، وامتثالهم لنظام قضائي جنائي غير متحيز يليق بمقتضيات المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وينبغي إخضاع كل من لا يحترم هذه المبادئ للمساءلة.

تعزيز استقلال القضاء

- اتخاذ تدابير لضمان استقلال القضاة، بما في ذلك حماية أعضاء السلطة القضائية من الضغوط السياسية أو سواها من الضغوط، ومن الاعتداءات الجسدية، وتلقيهم التدريب والموارد الكافية لتمكينهم من أداء واجباتهم المهنية، وتعيينهم بناء على اعتبار وحيد هو خبرتهم ومؤهلاتهم في حقل القانون، وكفاءتهم المهنية ومصداقيتهم، دونما تمييز بسبب آرائهم السياسية أو سوى ذلك من الآراء، أو على أساس محظوظة أخرى.

مراجعة أنظمة إدارة العدالة وتحسينها

- إنشاء آلية مراجعة لفحص دور النائب العام وقوات الأمن والأسباب الكامنة وراء فشلهم في القيام بمسؤولياتهما في تطبيق القانون والنظام على نحو كاف، مع الأخذ في الحسبان بصورة كاملة واجبهما في حماية حقوق الإنسان واحترامها، والتوصية باتخاذ تدابير لمعالجة أوجه القصور هذه. وينبغي أن تتألف هذه الآلية من خبراء مستقلين وغير متحيزين من يملكون المهارات والخبرات والمصداقية الازمة.

إلى إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس في قطاع غزة:

وقف الانتهاكات

- وضع حد للانتهاكات واسعة الانتشار التي ما زالت ترتكب في قطاع غزة من جانب القوة التنفيذية وكتائب القسام، بما في ذلك بإصدار تعليمات واضحة تتطلب من جميع أعضاء قوات الأمن التابعة لحماس احترام الالتزام بالقانون واحترام حقوق الإنسان.

وضع حد للاعتقال والاحتجاز التعسفي

- ضمان الإفراج عن جميع من اعتقلوا تعسفًا، ووقف الاعتقالات التعسفية فوراً، وعدم حرمان أي شخص من حريته إلا وفقاً للإجراءات القانونية وعلى أساس ينص عليها القانون. وعلى وجه الخصوص، ينبغي عدم تنفيذ عمليات التوقيف والاحتجاز من قبل قوات ليس مخولة بذلك بمقتضى القانون.

وقف التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة

- ضمان معاملة جميع المعتقلين معاملة إنسانية واحتجازهم في أماكن الاعتقال المصرح بها من قبل القانون فقط، واحترام حقوق هؤلاء الإنسانية احتراماً كاملاً؛

- ضمان إبلاغ عائلات من يعتقلون على وجه السرعة بمكان اعتقال أقاربهم، والسماح للمحتجزين بالاتصال السريع مع عائلاتهم ومحاميهم؛

- اشتراط فحص جميع المعتقلين من قبل طبيب مستقل بأسع ما يمكن إثر اعتقالهم، وبصورة منتظمة بعد ذلك طوال فترة احتجازهم؛

- ضمان الحماية الكافية لمن يتقدمون بشكاوى تتعلق بالتعذيب أو غيره من صنوف سوء المعاملة، ولأي شهود على مثل هذا الانتهاك، من أعمال الانتقام والترهيب والمضايقة المحتملة، واتخاذ إجراءات صارمة ضد مثل هذه المضايقات أو الانتهاكات الأخرى إذا ما وقعت؟
- ضمان التحقيق السريع والمستقل في جميع مزاعم التعذيب أو غيره من صنوف سوء المعاملة للمعتقلين، وتقديم أي شخص تبين مسؤوليته عن ذلك إلى العدالة، وتقديم الإنصاف للضحايا؛
- السماح لمراقبين مستقلين وغير متحيزين أو متحيزين بزيارة جميع أماكن الاعتقال، بما في ذلك قيامهم بزيارات تفتيش منتظمة دون سابق إنذار؛
- إصدار تعليمات واضحة إلى جميع أعضاء قوات حماس بأنه ستتم مساءلة أي شخص يرتكب انتهاكات حقوق الإنسان.

استعادة حكم القانون في قطاع غزة

- العودة بأثر فوري عن أي تدابير ترمي إلى استبدال النائب العام والمدعين العامين والقضاة والمجلس القضائي الأعلى؛ والسماح لهؤلاء الموظفين الرسميين باستغافل مهامهم فوراً؛ وإصدار تعهد واضح لا غموض فيه بضمان عدم تعريض أنفسهم للخطر، وبحمائهم، وبعدم اعتراض سبيل تصريفهم المهني المستقل وغير المتحيز لواجباتهم.

وضع حد لانتشار الأسلحة المستخدمة في انتهاكات حقوق الإنسان

- اتخاذ التدابير لضمان عدم السماح لأي مجموعات أو أفراد، من فيهم كتائب عز الدين القسام، باستخدام الأسلحة النارية أو الذخائر، أو حملها، على نحو يمكن أن يعرض للخطر أمن السكان المدنيين.

إلى كتائب الأقصى وكتائب القسام:

- الوقف الفوري لأعمال القتل غير المشروع والاحتجاز والتعذيب أو غيره من صنوف سوء المعاملة للمحتجزين، ووقف الهجمات على الأشخاص والممتلكات، والتهديدات والترهيب للأفراد.

إلى المجتمع الدولي:

- الوقف الفوري لمبيعات الأسلحة أو نقلها إلى أي طرف إلى حين التأكد من وجود ضمانات بأن مثل هذه المعدات لن تستخدم لانتهاك حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.
- وضع احترام حقوق الإنسان في متن أي جدول أعمال للمناقشات مع الأطراف الفلسطينية، ووضع الجميع موضع المسائلة إزاء المعايير نفسها لحقوق الإنسان.

- ضمان أن ما يقدم من مساعدة طارئة لإنفاذ حقوق الإنسان الأساسية لن يستخدم كأداة للمساومة لتحقيق أغراض سياسية. وعلى وجه الخصوص، الامتناع عن فرض العقوبات التي تؤثر سلباً على تقديم المساعدات الإنسانية وضمان عدم معاقبة السكان الفلسطينيين في قطاع غزة بسبب ما تتخذه إدارة الأمر الواقع التابعة لحماس من موقف وأفعال.
- ضمان وفاء إسرائيل، بصفتها سلطة احتلال، بواجبها بتوفير الحماية والرفاه للسكان الفلسطينيين، وامتناعها عن فرض العقوبات التي تنتهك حقوق الإنسان.